

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الحاج لخضر- باتنة -

كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية

قسم: أصول الدين/ فرع: دعوة إسلامية

نيابة العمادة لما بعد التدرج

والبحث العلمي والعلاقات الخارجية

عوامل تراجع النهي عن المنكر وآليات تفعيله

طلبة العلوم الإسلامية بجامعة باتنة - دراسة ميدانية -

مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الدعوة الإسلامية

إعداد الطالبة:

زليخة لوصيف

إشراف الأستاذ الدكتور:

محمد زرمان

لجنة المناقشة:

الاسم واللقب	الرتبة العلمية	الجامعة الأصلية	الصفة
أ.د.عبد الحليم بوزيد	أستاذ التعليم العالي	جامعة باتنة	رئيسا
أ.د.محمد زرمان	أستاذ التعليم العالي	جامعة باتنة	مشرفاومقررا
د.مولود سعادة	أستاذ محاضر"أ"	جامعة باتنة	مناقشا
د.محمد مراح	أستاذ محاضر	جامعة أم البواقي	مناقشا

السنة الجامعية:

2011- 2012 م/ 1432- 1433 هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

إهداء:

إلى الذي بلغ الرسالة وأدى الأمانة وجاهد في الله حق جهاده،

الحبيب الخاتم -صلى الله عليه وسلم-.

إلى اللذين أخفض لهما جناح الذل من الرحمة، وأقول رب ارحمهما

كما ربياني صغيرا: أمي وأبي.

إلى الذي مذ عرفته شاركني بكل صدق جميع أفراحي

وأتراحي: فريد نايلي.

إلى كل من علمني حرفا يرجو به صلاح ديني ودنياي: أساتذتي

الكرام منذ الطفولة وحتى الآن.

إلى كل من يقرأ باسم الله الأكرم، لتحيا هذه الأمة حياة طيبة.

إلى كل من يشعل شمعة يبدد بها بعض ظلمات هذا الزمن.

إلى كل هؤلاء أهدي هذا الجهد المتواضع.

- زليخة لوصيف -

شكر وتقدير:

لله الشكر كله في الأول والآخر، هو الهادي والموفق إلى سواء السبيل، فله الحمد كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه، له الحمد ملء السماوات وملء الأرض وملء ما بينهما، وملء ما شاء من شيء بعد، أهل الثناء والمجد، أحق ما قال العبد، وكلنا له عبد، له الحمد حتى يرضى، وله الحمد إذا رضي.

ولأنه لا يشكر الله من لا يشكر الناس أقول:

- شكرا للأستاذ المشرف، الأستاذ الدكتور: محمد زرمان؛ على أن وجه سير بحثي، وقوم اعوجاجاته.
- شكرا لزوجي الفاضل على أن ذكرني، شجعني، ناقشني، بحث معي، جدد أملي، قوى عزيمتي، وكمل نقصي...
- شكرا لأساتذتي: آمال قوردداش، رحيمة عيساني، فريدة سكيو، لخضر شايب، بدر الدين زواقة، عمر حيدوسي، خميس بن عاشور، مولود سعادة، حسين شرفة، كمال بوقرة، رياض شعبان، صلاح شرقي....
- شكرا لكل من أعان على خروج هذا البحث إلى النور، بتوفير مرجع أو تقديم فكرة، أو تصحيح وجهة نظر، أو حتى وضع كلمة.

بارك الله فيكم جميعا وجزاكم عني خير الجزاء.

مقدمة:

أولا: إشكالية الدراسة وتساؤلاتها.

ثانيا: أهمية الدراسة ودوافعها وأهدافها.

ثالثا: الدراسات السابقة والمشابهة.

رابعا: منهج الدراسة.

خامسا: صعوبات الدراسة.

سادسا: الخطة المتبعة في الدراسة.

سابعا: تنبيهات منهجية في الدراسة.

أولا:إشكالية الدراسة وتساؤلاتها:

إن وجود المنكر في المجتمع أمر طبيعي، لا يخلو منه مجتمع في أي حقبة من حقب الحياة، ولكن الذي ليس من الطبيعي أن يرى أبناء المجتمع المنكر، فلا يسعون إلى تغييره. يقول أحدهم: "إن العالم يعاني من السوء، وليس لوجود أشخاص سيئين، ولكن لأن الناس الجيدين لا يفعلون شيئا"، وقد عبَّر عن هذا أحد مشاهير الفلاسفة بقوله: "إنَّ كل ما تحتاج إليه قوى الشر لكي تنتصر هو أن يظل أنصار الخير مكتوفي الأيدي، دون القيام بعمل ما"،.. وصدق العقاد في قوله: "كثيراً ما يكون الباطل أهلاً للهزيمة؛ ولكنه لا يجد من هو أهلٌ للانتصار عليه".

وجدير إذا الليوث توارت   أن يلي ساحها جموعُ الثعالب.

ولأن ... الخاتمية تعني فيما تعني توقف النبوات، وتوقف النبوة يعني توقف التصويب من السماء لأي منكر وخروج وانحراف، جعل الله التصويب في ...أمة الرسالة الخاتمة ذاتياً، يمارس في ضوء قيم وهدايات وثوابت الوحي، وجعله تكليفاً شرعياً يتحدد بمقدار الاستطاعة، وسبيلاً لاستمرار الأمة، ومناط خيريتها وتميزها.

ذلك أنه لا معنى لخلود الرسالة، الذي يعني استمرار الحق، واستمرار حراسته، والقيام به، وتقديم النماذج التي تجسده في كل زمان ومكان، إِذا لم يستمر التصويب ويستمر التجديد وإنتاج النماذج، وتستمر الأمة القائمة به.

ففريضة النهي عن المنكر فريضة هامة،... هي الضمانة الأكيدة لسلامة وأمان الناس، وهي واجب كل فرد قادر على أدائها، حيث أن أقوى الحكومات مهما كانت قوتها وأجهزتها الرقابية والعقابية لا تستطيع بمفردها أن توفر الأمان لشعبها ما لم يساعدها المجتمع لأداء هذا الدور.

ورغم كل ما ذكر فإن الواقع يظهر جليا أن فريضة النهي عن المنكر غائبة أو مغيبة عن وعي كثير من المسلمين، والقائمون عليها هم أقل الناس: "قوم صالحون قليل في قوم سوء كثير، من يعصهم أكثر ممن يطيعهم"، أو كما قال عبد الله بن المبارك:

ذهب الرجال المقتدى بفعالهم   والمنكرون لكل أمر منكر.

وبقيت في خلف يزكي بعضهم   بعضا مغور عن مغور.

من أجل ذلك حق لنا أن نتساءل: ما هي العوامل التي جعلت حركة النهي عن المنكر تتراجع في مجتمعات المسلمين؟ وما هي الآليات التي تعين على إعادة تفعيل هذه الفريضة؟

هكذا، جاءت هذه الدراسة الموسومة بعنوان: "**عوامل تراجع النهي عن المنكر وآليات تفعيله**"، في محاولة لرصد ظاهرة تراجع أداء هذه الفريضة، من أجل وضع اليد عل أبرز العوامل المتسببة في ذلك، ومن ثم تقديم بعض آليات علاجها.

ولا أدعي أنني سآتي في هذا البحث بشيء خفي على العلماء، فقد صال وجال سلف هذه الأمة وخلفها في موضوع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، إلاّ أنه لا يوجد – على حسب علمي – كتاب أو بحث يجمع بين دفتيه عوامل تراجع النهي عن المنكر وآليات تفعيله، ولئن وجدت فهي منثورة في بطون الكتب في أماكن مختلفة يصعب على كثير من الناس، بل على بعض طلبة العلم أيضاً الوصول إليها، فلربما يكفيني شرفا العمل على جمعها وتقديمها منتظمة ومرتبة لعلّ هذا ينفع الناس، ويكون ذخراً لي يوم لاينفع مالٌ ولا بنون.

ولقد اكتفيت في عنوان الدراسة ب"النهي عن المنكر" دون "الأمر بالمعروف"؛ لأننا أصبحنا نعيش في زمن يرى فيه المنكر وهو يرتكب جهارا نهارا، ورغم ذلك لا يتحرك أحد للنهي عنه، فلا ينتظر في أمة هذا حالها، أن يتحدث أحد عن معروف ترك، فينبغي الأمر به، وفرق غير خفي بين فريضة تغيير منكر وقع ورآه المرء، وفريضة أمر بمعروف إن لم يقع أمام أعيننا؛ فسنقول أنه وقع بعيدا عن نظرنا،.. أقول هذا لأنه في كثير من الأحيان يصبح من الصعب التفريق بين الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر؛ لشفافية الحاجز الذي يفصل بينهما، وربما كان هذا هو السبب الذي جعل هذين الأمرين متلازمين أينما ذكرا، سواء في الكتاب أو السنة، أو الكتب التي بحثت هذا الأمر.

ولعلني أستحضر هنا قول من قال: "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يتظافران لتحقيق الإصلاح العام، وهما حركتان سلوكيتان، تدخلان في صميم الدعوة إلى الحق، ولكن إحداهما تعمل في اتجاه يؤدي إلى تثبيت الخيرات، وثانيهما يؤدي إلى محو المنكرات، فحركتهما في الحقيقة متكاملة، فكل منهما يؤدي حتما إلى ما يِؤدي إليه الآخر، فمثلهما كمثل تظافر السالب والموجب في الكهرباء، إذ بلقائهما يتحقق النور".

هذا ويذكر العلماء أنه: "إذا أطلق الأمر بالمعروف من غير أن يقرن بالنهي عن المنكر– فإنه يدخل فيه النهي عن المنكر، وذلك لأن ترك المنهيات من المعروف، ولأنه لا يتم فعل الخير إلا بترك الشرّ"، ومثال ذلك قول الله تعالى: **﴿لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ**

مَعۡرُوفٍ أَوۡ إِصۡلَٰحِۢ بَيۡنَ ٱلنَّاسِۚ ...﴿١١٤﴾ [النساء]، فإن الأمر بالمعروف يتضمن النهي عن المنكر.

وكذلك إذا أطلق النهي عن المنكر -من غير أن يقرن بالأمر بالمعروف- فإنه يدخل فيه الأمر بالمعروف، وذلك لأن ترك المعروف من المنكر، ولأنه لا يتم ترك الشر إلا بفعل الخير.

ومثال ذلك قول الله تعالى: ﴿فَلَمَّا نَسُواْ مَا ذُكِّرُواْ بِهِۦٓ أَنجَيۡنَا ٱلَّذِينَ يَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ وَأَخَذۡنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ بِعَذَابِۭ بَـِٔيسِۭ بِمَا كَانُواْ يَفۡسُقُونَ ﴿١٦٥﴾ [الأعراف]، فإن نهيهم عن السوء يتضمن أمرهم بالخير.

وأما عند اقتران أحدهما بالآخر فيفسر المعروف بفعل الأوامر، ويفسر المنكر بفعل النواهي، وأمثلة ذلك كثيرة في كتاب الله تعالى، كقوله: ﴿وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ يَأۡمُرُونَ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَيَنۡهَوۡنَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ ...﴿٧١﴾ [التوبة].

وأقول هنا أنه لربما كان من المفروض أن يكون حديثي عن تغيير المنكر، وليس عن النهي عنه، فالتغيير بعض النهي، وليس كله، وهو المقصود في دراستي هذه؛ إذ أنا أتحدث عن النهي عن المنكر الذي وقع ويقع، ورغم ذلك لا يجد من يغيره: ***((من رأى منكم منكرا فليغيره...))***، وليس عن النهي عن المنكر مطلقا، وبشكل عام ، وقع أو لم يقع، ولعل عذري في ذلك أني لم أنتبه إلى هذه الفروق اللغوية أو الاصطلاحية إلا بعد خوض غمار البحث.

أقول: هكذا جاءت هذه الدراسة لتجيب على جملة من التساؤلات، نوجزها فيما يلي:

- ما هو المفهوم القرآني الذي يمكن إعطاؤه لمصطلحي النهي والمنكر، في استحضار المقاربات اللغوية لهما؟ وما هي علاقتهما ببعض المصطلحات المقاربة (النهي: المنع، الإزالة، التغيير...)، (المنكر: الفحشاء، البغي، المعصية...)، ما هي مراتب النهي؟ ما هي أبرز الصور المعاصرة للمنكرات؟...

- ما هي بعض النماذج المصورة للنهي عن المنكر عبر عصور التاريخ الإسلامي؟ والتي من شأنها أن ترسم لنا صورة واضحة لوجود هذه الفريضة وأشكال ممارستها، ومدى أهميتها والحرص عليها لدى هذه النماذج، من أجل ملاحظة وإدراك الفروق الجوهرية في التعامل مع هذه الفريضة بين أفراد عصر القدوة، وبين أفراد الزمن الذي نعيشه اليوم.

– ما هي مظاهر غياب هذه الفريضة عند الفرد المسلم؟

– ما هي الأسباب التي تمنع الفرد المسلم من أداء هذا الواجب؟ ومن ثم ما هي العوامل التي عند وجودها يتراجع أو يغيب أداء هذه الفريضة في أي مجتمع مسلم؟

– كيف يمكن إحياء هذه الفريضة في ظل كل التحديات القائمة، ووفق ما هو متاح ومتوفر؟ وكيف يمكن تفعيلها بالطريقة التي تمكن من تضييق مجال المنكرات في ظل غياب الخلافة الإسلامية وغياب نظام الحسبة؟

– ما الذي كان قويا عند الصحابة إلى الحد الذي يجعلهم حريصين على التناصح فيما بينهم مهما كانت الظروف والعواقب؟ هل هو الخوف عل المجتمع؟ أم على الأخ في الله؟ أم على النفس؟ أم هو ابتغاء رضوان الله تعالى؟ أم...

ثانيا: أهمية الدراسة ودوافعها وأهدافها:

1– أهمية الدراسة:

– تنبني أهمية الدراسة أساسا على كون النهي عن المنكر عملية حيوية، وضرورة حتمية لا غنى عنها لكل أمة حريصة على استمرار وجودها، إذ يمكن اعتبارها صمام أمان للصحة الحضارية للأمم: يقول عبد الكريم بكار: "ممارسة النهي عن المنكر تحول دون نشر الأفكار الشاذة والخاطئة في أرجاء المجتمع، وتلجئها إلى أضيق الطرق، كما أن الأخطاء تظل قابلة للتكرار والتوسع ما لم يجر التنبيه عليها بصورة دائمة.

إن انعدام التناهي عن الشر يؤدي بالمجتمع إلى التفكك والانحلال، حيث يتصرف فيه كل فرد وفق هواه ووفق مصلحته، والمجتمع الذي يفعل فيه كل فرد ما يحلو له ليس مجتمعا –كما يقول مالك ابن نبي–، وإنما هو مجتمع في طريقه إلى التكوين، أو بقايا مجتمع آخذ في الانسحاب، ليصبح من خردوات التاريخ".

– تزيد أهمية موضوع النهي عن المنكر عندنا –نحن– كأمة مسلمة، باعتباره فريضة شرعية بنص الكتاب والسنة، ومتى غفلت الأمة المسلمة عن أداء هذا الواجب، أثم كل قادر على أدائه، بل واستحق الجميع عموم العذاب: ﴿وَٱتَّقُواْ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمْ خَآصَّةً وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٢٥﴾﴾ [الأنفال].

– تزداد دراسة الموضوع أهمية بالنظر إلى واقع المسلمين، الذي أصبح يعكس تطبيعا مخيفا للمنكر، حتى إنه ليكاد المعروف يصبح منكرا، والمنكر معروفا، وفي مقابل كل ذلك يزداد الاستنكار لإنكار المنكر.

– تزداد أهمية دراسة هذا الموضوع بالنظر إلى كونها دراسة ميدانية تبحث في حقيقة غياب هذه الفريضة، أو تراجع أدائها تراجعا كبيرا –على أحسن تقدير–، في محاولة لمعرفة أسباب ذلك، ومن ثم البحث عن الآليات التي من شأنها العمل على إحياء هذه الفريضة بين شتى شرائح المجتمع المسلم.

2– دوافع الدراسة:

أ– دوافع ذاتية:

– إيماني الكبير بقيمة البحث العلمي الجاد والصادق في إبراز الحقائق، وتحقيق المسائل، وتشريح الأوضاع، ورسم الحلول، ومن ثم رغبتي في ولوج عالم البحث العلمي، خاصة في جانبه الميداني، وتطوير قدراتي الخاصة به، من خلال ممارسته.

– حرصي على أن تكون اهتماماتي البحثية، منطلقة من الواقع الذي أعيشه، وعائدة إليه، حتى يحدث الاتزان بين ما ينظر له البحث العلمي من جهة، وبين ما يفرزه الواقع المعيش من جهة أخرى، وحتى لا تكون تحليلات البحث ونتائجه مثالية أو خيالية.

– اندهاشي الكبير من حجم تراجع الغيرة الدينية عندنا –نحن المسلمين–، خاصة ونحن نعيش عصرا تنتهك فيه محارم الله جهارا نهارا، مع إدراكي لبشاعة هذه الحالة، وخطورة استفحالها بيننا: **﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ ٧٨ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ ٧٩﴾** [المائدة]، **"أنهلك وفينا الصالحون" قال:** ((***نعم، إذا كثر الخبث***))، يقول النووي في شرح مسلم:"وإذا كثر الخبث عم العقاب الصالح والطالح، وإذا لم يأخذوا على يد الظالم أوشك أن يعمهم الله تعالى بعقابه: **﴿...فَلۡيَحۡذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنۡ أَمۡرِهِۦٓ أَن تُصِيبَهُمۡ فِتۡنَةٌ أَوۡ يُصِيبَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ ٦٣﴾** [النور].

ب- دوافع موضوعية:

- شيوع المنكرات، وتعدد أشكالها، وتطور أساليب ممارستها، ووسائل التعبير عنها، والدعوة إليها إلى حد المجاهرة بها، بل ووجودها حتى في أماكن العبادة.

- استساغة المنكرات، وعدم استنكارها؟، والتعامل معها على أنها وافع طبيعي، تفرضه الظروف المعاصرة، ولا أمل في تغييرها.

- غياب إنكار المنكر حتى من طرف من له القدرة على تغييره، بل وغيابه حتى في أوساط من يعتبر متدينا، ملتزما بإسلامه. قال النووي -رحمه الله- في شرح مسلم: "واعلم أن هذا الباب - أعني باب الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر- قد ضيع أكثره من أزمان متطاولة، ولم يبق منه فى هذه الأزمان إلا رسوم قليلة جداً... فينبغي لطالب الآخرة والساعي في تحصيل رضا الله عز وجل أن يعتني بهذا الباب، فإن نفعه عظيم، لاسيما وقد ذهب معظمه".

- قلة الدراسات الميدانية في موضوع النهي عن المنكر، وضعف تركيزها على جانب آليات تفعيله بالطريقة التي تجعله صبغة عامة لأي مجتمع مسلم، حتى في حال غياب الكيان السياسي الإسلامي.

3- أهداف الدراسة:

- فهم مختلف المفردات والمصطلحات القرآنية والحديثية والفقهية المتعلقة بموضوع النهي عن المنكر.

- فقه بعض ما يتعلق بتنزيل هذه الوظيفة الحيوية على الواقع، من أجل ممارستها بالطريقة التي تجعلها تحقق جدواها، وذلك من خلال رصد بعض المواقف القرآنية أو التاريخية، التي مثلت - بشكل أو بآخر- صورة نموذجية لممارسة هذه الفريضة.

- وضع اليد على أهم العوامل المتسببة في تراجع أداء هذه الفريضة، وذلك على ضوء ما تقرره نتائج الدراسة الميدانية.

- تقديم بعض الخطوات العملية التي من شأنها المساهمة في عملية إحياء فريضة النهي عن المنكر، وتفعيل ممارستها بالشكل الذي يتناسب مع حجم الإمكانات من جهة، وحجم التحديات من جهة أخرى.

ثالثا: الدراسات السابقة والمشابهة:

لقد ألفت كتب كثيرة في هذا الموضوع الهام، قديماً وحديثاً، بل لا يوجد كتاب فقهي إلا وتعرض لذلك سواء مفرداً أو مع غيره، ضمن أبواب كثيرة، وكل واحد كتب في هذا الموضوع من الزاوية التي رآها أجدر بالبيان وأحق بالتوضيح، فابن تيمية والخلال مثلا ركزا على الأحكام الفقهية، بينما بالغ الغزالي وابن مفلح في سرد الأحكام وفصل الآداب والشروط والأركان، ودعم كل حكم وكل أدب بما يشبه من الكتاب والسنة وقصص الماضين وحكايات الصالحين، أما عبد الرحمن بن أبي بكر الحنبلي فقد تحرى ترتيب مصنف جمع فيه كل ما تفرق في غيره.

وهنا ننبه إلى أنه لابد لكل موضوع من أرضية علمية، ينطلق منها ويعود إليها، ويحاول أن يضيف لها شيئا، بتقديم قراءة جديدة، أو تكميل شق قيها، أو إلقاء مزيد من الضوء عليها، أو عرض بديل عنها. وقد كان من جملة ما وجدت من دراسات قريبة من دراستي ما يلي:

- الدراسة الأولى بعنوان: "فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من خلال القرآن الكريم":

وهي رسالة ماجستير، مقدمة بكلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية بجامعة باتنة، في تخصص الكتاب والسنة، من إعداد الطالب: عيسى بوعكاز، تحت إشراف الدكتور: أحمد رحماني. وقد جاءت الدراسة مكونة من ثلاثة فصول –عدا المقدمة والخاتمة-، عني الفصل الأول منها بالمفاهيم الأساسية للدراسة وحكمها والعلاقات بينها، ليتحدث الفصل الثاني عن فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من خلال عرض أساليبه ووسائله وشروط نجاحه، وجاء الفصل الثالث تحت عنوان: فقه مجالات الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وآثارهما من خلال القرآن الكريم، والذي ضم أربعة مباحث: في مجال العقيدة، وفي مجال المعاملات، وفي مجال الأخلاق، ثم الآثار العامة للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المجتمع من خلال القرآن الكريم.

وقد لخص الطالب نتائج دراسته، في القول بأن المعروف مفهوم يطلق على كل ما يرتضيه الشرع، وترتضيه العقول الراجحة والفطر السليمة، وأن معاكس ذلك هو المنكر، وعليه فإن مفهوم المعروف يتناسب مع الأمر به، ومفهوم المنكر يتناسب مع النهي عنه،وأن كلا من المعروف والمنكر لهما جانب لا يتغير بتغير الزمان والمكان، وآخر يتغير بتغيرهما، ويتطلب العمل بهما والسهر على توظيفهما في إصلاح المجتمع، الإحاطة العلمية الصحيحة بهما وبأهدافهما وآثار ممارستهما، وفق منهج يعتمد الأساليب المؤثرة والوسائل الناجعة.

– **الدراسة الثانية بعنوان: ضوابط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**: وهي رسالة ماجستير، مناقشة بجامعة الأمير عبد القادر بقسنطينة، في تخصص أصول الفقه، من إعداد الطالب: عز الدين يحي، تحت إشراف الدكتور: محمد عبد النبي.

وقد ضمت الدراسة أربعة أبواب، تناول الباب الأول منها: مفهوم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومكانتهما وتاريخهما، وتناول الباب الثاني مراتب المعروف والمنكر وحكم الأمر والنهي، بينما تناول الباب الثالث: علاقة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ببعض القواعد الأصولية، كالمصلحة والذرائع والعرف، والرخصة والعزيمة، ومراعاة الخلاف وشرع من قبلنا، ليكون آخر باب بعنوان: شروط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ووسائله ومجالاته.

– **الدراسة الثالثة بعنوان: فقه إنكار المنكر**: وهي رسالة ماجستير من إعداد الطالبة: بدرية بنت سعود بن محمد البشير، تضمنت مقدمة وضحت من خلالها الطالبة الإطار المنهجي لدراستها، تلاها تمهيد ضمنته الطالبة مبحثين: مبحث عن أهمية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في حياة الناس، ومبحث عن حكم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ثم جاء صلب الموضوع في أربعة فصول هي على التوالي: شروط المنكر الواجب للحسبة، الشروط اللازم توفرها في المحتسب عليه، صفات المحتسبين، وضوابط إنكار المنكر، لتختم الطالبة بحثها بدراسة تطبيقية على منكر من المنكرات، ضمنتها تمهيدا وثلاثة من المباحث: نوعية المنكر، وكيفية إنكار المنكر، وتقويم الإنكار.

وقد بين اطلاعي على هاته الرسائل أنها بعيدة –إلى حد كبير– عن الزاوية التي أريد دراسة الموضوع من خلالها، فلم تتعرض أية دراسة منها، لا إلى عوامل تراجع الفريضة، ولا إلى سبل تفعيلها، إلا إذا اعتبرنا أن الفقه ذاته في الدراسة الأولى، ووضع الضوابط في الدراستين الثانية والثالثة من آليات التفعيل، وعموما هذا لا ينفي استفادتي من هاته الرسالتين –على الأقل– في تحديد بعض المفاهيم، وبيان بعض المسائل، وأخذ نظرة عن صورة البحث في هذا الموضوع بشكل عام.

– **الدراسة الرابعة بعنوان: الدعوة إلى الإصلاح**: من إعداد: محمد الخضر حسين، وهو من علماء الأزهر بالقاهرة، وجامع الزيتونة بتونس، وهي عبارة عن كتاب، مكون من ثلاثة عشر فصلا، لم يأت في صورة دراسة أكاديمية، إلا أنه المرجع الوحيد الذي وقع بين يدي، ووجدت صاحبه قد

تطرق إلى محور أساس من محاور بحثي، عندما وضع الفصل الحادي عشر تحت عنوان: علل إهمال الدعوة، فكان أن استفدت منه بعض الشيء في وضع بعض عوامل تراجع النهي عن المنكر.

رابعا: منهج الدراسة:

اقتضت طبيعة الموضوع تنوع المنهج المتبع في الدراسة، حيث اعتمدت فيها بشكل أساس على **المنهج التحليلي**، المبني على الاستقراء، والذي احتجت إليه في تجميع المادة القرآنية والحديثية والعلمية بشكل عام، ثم تصنيفها وترتيبها بما يخدم الموضوع، وعلى اعتبار الدراسة تسعى إلى تصوير وتقييم تراجع النهي عن المنكر كظاهرة، فقد اعتمدت أيضا **المنهج الوصفي**، والذي احتجت إليه بشكل خاص في الشق الميداني من الدراسة، من أجل رصد الظاهرة ومظاهرها، وتتبع أشكالها، وكذا في تجميع نتائج الاستبيان الذي قمت بتوزيعه، هذا وأضيف هنا اعتمادي على **منهج المسح بالعينة**، والذي استخدمته لصعوبة المسح الشامل لمجتمع البحث بأكمله، من حيث الجهد والوقت.

خامسا: صعوبات الدراسة:

إذا جاز لنا الحديث عن صعوبات صادفتنا في هذه الدراسة، فهي صعوبات خاصة بالشق الميداني بشكل خاص، ولأننا نؤمن بأن وجود الصعوبات أمر طبيعي في البحث العلمي الجاد، فإننا لن نذكر ما سنذكر إلا لأننا وجدنا أن له تأثيرا على نتائج الدراسة –شئنا أم أبينا،هذا وقد حصل أن صادفنا في بعض ماكتب الأستاذ عبد الكريم بكار ما يعبر بدقة عما نريد أن نقوله:

- الإنسان مهما بلغ أضعف من أن يحيط بالواقع، وذلك لأن الواقع في حد ذاته انفلات... فلكل قطر من بلاد الإسلام خصوصيات المكان والمرحلة والإمكانات والمشكلات...، كما أن لكل عصر... أفكاره المحورية الطاغية... وهذا يجعل ترتيب الأولويات في رصد الظواهر، وتشخيص الأمراض ووضع العلاج متفاوتا بعض الشيء.
- المعلومات التي تصور الواقع تصويرا جيدا ليست متوفرة، وهذا نابع أساسا من حالة التخلف العام... وإذا كان لابد من تكوين صورة ما، فإن البديل عن الرقم يكون عادة هو الحدس والتأمل الذاتي، وهما أداتان قاصرتان جدا عن لملمة واقع يعد غاية في التعقيد... فالمشاهد أننا طالما صرنا إلى استخراج نتائج قطعية من مقدمات ظنية... وعممنا ما هو خاص والعكس.

- عدم الثقة بالمعلومات والإحصاءات المتوفرة، وذلك ينبع من عدم القناعة بالطريقة التي تم جمعها بها، أو من التشكيك في نزاهة مقاصد من قام بتلك الإحصاءات... وهذا الإشكال لا يمكن حله إلا عندما تنشط حركة الإحصاء لدينا.

- نفتقر إلى الواقعية في إدراك الأحوال والأوضاع... لا بسبب هروب الواقع، ولكن بسبب هروبنا نحن منه... صار هناك خلط بين الواقع والمثال، والمنهجية الصحيحة تقتضي إدراك الواقع على ما هو عليه، دون مفاهيم ورغبات مسبقة.

- هذا ونضيف هنا أنه إن كان هناك من صعوبات أخرى، فهي كسلنا وضعف همتنا، واستئناسنا لحياة الدعة والراحة، وتعلقنا بأي عذر من أجل أخذ نفس من حلقة بحث متباطئة.

سادسا: الخطة المتبعة في الدراسة:

بعد تجميعي للمادة العلمية، وقراءتها وتحليل مضمونها، ارتأيت صبها في قالب مكون من مقدمة، وأربعة فصول، وخاتمة حيث:

- ضمنت **المقدمة** الإطار المنهجي للدراسة، بدءا بإشكالية الدراسة وتساؤلاتها، إلى أهمية الدراسة ودوافعها وأهدافها، مرورا بالدراسات السابقة والمشابهة، ووصولا إلى منهج الدراسة، وصعوباتها، فالخطة المتبعة فيها.

- جاء **الفصل الأول** بعنوان: **تحديد المفاهيم الأساسية للدراسة**:وقد قسمته إلى ثلاثة مباحث، هي على التوالي: النهي وبعض ما يتعلق به، المنكر وبعض ما يتعلق به، بعض الصور التاريخية للنهي عن المنكر.

- أما **الفصل الثاني** فعنونته ب: **ظاهرة تراجع النهي عن المنكر**، وقد ضمنته هو الآخر ثلاثة من المباحث هي التوالي: لمحة تاريخية عن حركة النهي عن المنكر، مظاهر تراجع النهي عن المنكر، عوامل تراجع النهي عن المنكر.

- هذا وقد خصصت **الفصل الثالث** للحديث عن **الإجراءات المنهجية للدراسة الميدانية**، وذلك عبر ثلاثة من المباحث، هي على التوالي: بيان مجتمع البحث وعينته وأدواته، جدولة البيانات وتحليلها، نتائج الدراسة.

- ليكون **الفصل الرابع** والأخير مخصصا للحديث عن **آليات تفعيل النهي عن المنكر**، والتي رأيت ترتيبها وفق ثلاثة مستويات هي: المستوى العقدي، المستوى الشعوري، المستوى السلوكي.

سابعا: تنبيهات حول منهجية الدراسة:

- البحث في أغلبه معتمد على الجمع والترتيب لا التأليف والابتكار، وأحسب أن هذا ليس بعيب، فلي سلف في هذا، وقد جعلوا من مقاصد التأليف الثمانية جمع متفرق، ويكفي ما قال العلامة أبو الحسين أحمد بن فارس في أول كتابه "فقه اللغة": "والذي جَمَعْناه في مؤلَّفنا هذا مفرّقٌ في أصناف كُتب العلماء المتقدمين، وإنما لنا فيه اختصار مبسوطٍ، أو بسط مختَصر، أو شرح مشكل، أو جمع متفرّق".

- حرصت في هذه الدراسة أن لا أعيد ما تم تكراره ما بين كتب السابقين واللاحقين، خاصة ما يتعلق بالنواحي الفقهية، إذ هي تكاد تكون مبسوطة في أي كتاب خصص للحديث عن مسألة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، إلا ما وجدته خادما –وبشكل مباشر- لعناصر الدراسة، وكل ذلك حرصا مني على عدم الوقوع في الحشو غير المفيد.

- الملاحظ على هذا الموضوع أنه يكثر التداخل بين أكثر مسائله، فهي شديدة الترابط، آخذ بعضها بحجز بعض، مما يضطر الباحث إلى أن يتطرق لبعض الجوانب في موضع مع الإشارة إليها في عدد من المواضع، وليس هذا من التكرار في شيء، وإنما لخدمة دواعي البحث بما يتناسب مع كل موضع.

- في الحقيقة حرصت أن لا يأتي بحثي في قالب تقليدي، بقدر ما يكون ذا صبغة حديثة، وبأسلوب بسيط ومعاصر، حتى يكون خفيف الظل والروح على فكر وقلب من يقرأه، لذلك اعتمدت أكثر ما اعتمدت في نقل النصوص على كتب المعاصرين، مع الحرص في الوقت ذاته، على اعتماد تعليقاتي وتحليلاتي واستنتاجاتي الخاصة، وهو ما أتمنى أن تظهر به شخصيتي كباحثة.

الفصل الأول: تحديد المفاهيم الأساسية للدراسة:

المبحث الأول: النهي وبعض ما يتعلق به.

المبحث الثاني: المنكر وبعض ما يتعلق به.

المبحث الثالث: بعض الصور التاريخية للنهي عن المنكر.

المبحث الأول: النهي وبعض ما يتعلق به:

أولا: النهي لغة:

النَّهي: خلاف الأمر، نهاه يَنهاه نهيا فانتَهى وتناهى: كف؛ ... و تناهوا عن الأمر وعن المنكر: نهى بعضهم بعضا. وفي التتريل العزيز: ﴿كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾﴾ [المائدة]، وقد يجوز أن يكون معناه ينتهون...، والنُهيةُ والنِّهاية: غاية كل شيء وآخره، وذلك لأن آخره ينهاه عن التمادي فيرتدع... وانتهى الشيء وتناهى و نهى: بلغ نهايته... وفي الحديث عن سدرة المنتهى: أي ينتهى ويبلغ بالوصول إليها ولا تتجاوز... والنَّهْي والنِّهْي: الموضع الذي له حاجز ينهى الماء أَن يفيض منه،... وكل موضع يجتمع فيه الماء،... والإنهاء: الإبلاغ... وناقة نَهِيَّةٌ: بلغتْ غاية السمن، ...و نُهْيَة كل شيء: غايته، والنُّهَى: العقل، يكون واحدا وجمعا. وفي التتريل العزيز: ﴿...إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَٰتٍ لِّأُوْلِي ٱلنُّهَىٰ ﴿٥٤﴾﴾ [طه]، والنُّهية: العقل، بالضم، سميت بذلك لأَنها تَنهَى عن القبيح...، ورجل مَنْهاةٌ: عاقلٌ حَسَنُ الرأْي؛... وقال بعض أَهل اللغة: ذو النُّهْيةِ الذي يُنْتَهى إلى رأيه وعقله...، وفي قولهم: ناهيك بفلان معناه كافيك به، من قولهم قد نهي الرجل من اللحم وأنهى إِذا اكتفى منه وشبع؛... كلُّه بمعنى: حسب، وتأويله أنه بجده وغنائه ينهاك عن تطَلب غيره... ونِهاء النهار: ارتفاعه قراب نصف النهار، وهم نهاء مائة ونهاء مائة أي قدر مائة، كقولك زهاء مائة. والنُّهاء: القوارير، وقيل: هو الزُّجاج عامة...، والنُّهاء: حجر أَبيض أَرخى من الرُّخام يكون بالبادية... يتعالجون به ويشربونه... ونُهاء الماء بالضم: ارتفاعه، ...وطلب حاجة حتى أنهى عنها و نهي عنها بالكسر: أي تركها ظفر بها أو لم يظفر، ...وذهبت تميم فما تسهى ولا تنهى: أي لا تذكر. [1]

وجاء في "المنجد في اللغة والإعلام":

[1]- انظر لسان اللسان –تهذيب لسان العرب–، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى: 1414هـ- 1993م، ج2 ص655، وانظر أيضا: مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، تحقيق: أحمد إبراهيم زهوة. دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، دون رقم الطبعة، 1426هـ- 2005م، ص329.

نهى ينهى نهيا والعامة تقول ينهيه عن كذا: زجره عنه بالفعل أو القول ومنعه عنه فهو ناه وهي ناهية، والشيء منهي عنه، والاسم: النهية، والله عن كذا: حرمه، يقال: هو رجل نهاك من رجل أي أنه بجده وغنائه ينهاك عن تطلب غيره، وإليه الخبر: بلغ وهذا أقل استعمالا من نهي للمجهول. نهي ينهى نهى عن الحاجة: تركها ظفر بها أو لم يظفر.

نهو ينهو نهاوة: كان نهيا أي متناهيا في العقل...، أنهى إنهاء الشيء: أبلغه والأمر إلى الحاكم: أعلمه به، والرجل من اللحم: اكتفى منه وشبع، تناهى تناهيا: الشيء بلغ نهايته، والماء: وقف في الغدير وسكن، والخبر بلغ، وعن الشيء: كف، والقوم عن المنكر: نهى بعضهم بعضا عنه. انتهى انتهاء عن الشيء: كف، والشيء: بلغ نهايته، وإليك المثل أو الخبر: بلغ، وبفلان إلى موضع كذا: بلغ، استنهى استنهاء ه: قال له انته، استنهيت فلانا من فلان: قلت له انهه عني، الناهي فاعل جمع نهاة: الشبعان والريان والغاية فيما تطلبه.[1]

يستفاد من التعريف اللغوي لمادة (ن ه ى) أنها تتضمن: معنى التحريم والزجر بالقول والفعل، وكذا معنى الإبلاغ والتوصيل، مع مراعاة استفراغ الجهد في ذلك؛ وهو ما يؤخذ من كون النهية والنهاية: غاية كل شيء وآخره، ومن كون النهي: الموضع الذي له حاجز يمنع الماء أن يفيض منه، ومن كون النهاء: هو الارتفاع الذي لا يتجاوز، ثم ارتباط كل ذلك بالعقول والألباب وحسن الرأي، لتحقيق الكف والترك؛ وهو ما يمكن أخذه من كون التناهي هو: السكون والوقوف. هذا ويمكننا الوقوف على دلالة كون الناهي هو الشبعان والريان على أنه لا يكون ناهيا إلا شبعان وريان وغاية في معرفة النواهي والالتزام بها.

---

[1]– المنجد في اللغة والإعلام، ص**843**، وانظر أيضا معجم نور الدين الوسيط، عصام نور الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى: **2005**م، ص**1072–1073**، وقاموس اللغة –كتاب المصباح المنير–، أحمد بن محمد بن علي المقري الفيومي، نوبليس، ج**6**. ص**864**، والقاموس –قاموس لغوي عام يتضمن المصطلحات العلمية والتقنية في الجيولوجيا والكيمياء والفيزياء والمعادن والكهرباء–، محمد هادي اللحام ومحمد سعيد زهير علوان، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى: **2005**م، ص**780**.

ثانيا: علاقة النهي ببعض المصطلحات المقاربة:

التغيير والإزالة والمنع: التغيير يقال على وجهين: أحدهما: لتغيير صورة الشيء دون ذاته، والثاني: لتبديله بغيره، نحو غيرت غلامي ودابتي، إذا أبدلت بهما غيرهما. قاله الراغب في المفردات. فكثير من الناس يخلطون بين النهي عن المنكر وتغيير المنكر، وبينهما فروق عديدة من أهمها:[1]

– أن تغيير المنكر هو في الحقيقة إزالة عينه كفض مجلس شراب أو إراقة خمر أو أدوات ميسر، أما النهي فوعظ أو تحذير أو تهديد.

– أن التغيير يكون حال قيام المنكر ووقوعه فحسب،... أما النهي فيكون قبله وأثناءه وبعده.

– أن التغيير يحتاج إلى قدرة واستطاعة خاصة للإزالة الفعلية، أما النهي فيقدر عليه كل إنسان بالحكمة والموعظة الحسنة والمجادلة بالتي هي أحسن.

– أن تغيير المنكر – كما صرح بذلك جمهور الفقهاء–، فرض كفاية على الأمة، وفرض عين على من علمه واستطاعه أولا، أما النهي عن المنكر فلسهولة القيام به وانتفاء الفتنة عند القيام به، فهو فرض عين على كل مسلم في كل حالة قدر استطاعته.[2]

فالأصل في التغيير استبدال شيء مرغوب فيه، بشيء مرغوب عنه، فهو ليس **منعا وإزالة** فحسب، بل يتبعهما إقامة غيره مقامه، فيكون التغيير أخصّ من **الإزالة**، وأخصّ من **النهي** عن الشيء.

والحديث قد جاء بالأمر بتغيير المنكر "فليغيره"، وهو أقرب إلى معنى **الإزالة** إن كان موجوداً قائماً، وإلى **المنع** منه، إن شارف على الوقوع، وليس ظاهر الحديث آمراً بإزالة المنكر، وإقامة معروف مقامه، وإن كان يغلب تعاقب أحدهما الآخر، فحيث غاب المنكر، كان المعروف، وحيث غاب المعروف، كان المنكر. وكأن الرسول صلى الله عليه وسلم حين قال: "فليغيره" يهدي إلى أن تمام الفريضة وكمالها بإقامة معروف مقام ما يزال من المنكر، حتى لا ندع للمنكر مجالاً للعود، فهو لم يقل: "من رأى منكم منكراً فليزله، أو فليمنعه"، وإنما "فليغيره".

---

[1]– الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عبد العزيز عبد الستار، ص **15**.

[2]– الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ضوء الكتاب والسنة، سليمان بن عبد الرحمن الحقيل، ص**57**.

فحقيقة تغيير المنكر، تختلف باختلاف وسيلته، وباختلاف المنكر الذي يقع عليه ذلك التغيير، وباختلاف من يقوم بذلك التغيير.[1]

ثالثا: مراتب النهي:

ذكر الإمام الغزالي درجات تنفيذية للنهي عن المنكر، عبر عنها بالدرجات –وهي ما سماها عبد القادر عودة "وسائل دفع المنكر"–[2] فقال: "النهي له درجات أو مراتب: فأولها: التعرف ثم التعريف، ثم الوعظ والنصح بالكلام اللطيف، ثم السب والتعنيف ولست أعني بالسب: الفحش، بل أن يقول: "يا جاهل، يا أحمق ألا تخاف الله؟" وما يجري هذا المجرى، وخامسها: المنع بالقهر بطريق المباشرة، ككسر الملاهي وإراقة الخمر، واختطاف الثوب الحرير من لابسه، واستلاب الثوب المغصوب منه، ورده على صاحبه، وسادسها التخويف والتهديد بالضرب، ثم مباشرة الضرب له وتحقيقه حتى يمتنع عما هو عليه، ثم شهر السلاح، ثم الاستظهار فيه بالأعوان وجمع الجنود".[3] وفيما يلي نلخص ما ذكره العلماء عن هذه الدرجات:

الدرجة الأولى: درجة التعرف، يقول الإمام الغزالي عن هذه الدرجة: "وتعني طلب المعرفة بجريان المنكر،... ولا ينبغي أن يسترق السمع على دار غيره ليسمع صوت الأوتار، ولا أن يستنشق ليدرك رائحة الخمر، ولا أن يستخبر من جيرانه ليخبروه بما يجري في داره، نعم لو أخبره عدلان ابتداء من غير استخبار، فـــله إذ ذاك أن يدخل الدار.[4]

الدرجة الثانية: التعريف: ويكون إذا أقدم الشخص على المنكر وهو يجهل أنه منكر، فالوسيلة الصالحة لدفع المنكر في هذه الحالة هي تعريف فاعل المنكر أن فعله منكر، ويجب أن يكون تعريفه باللطف من غير عنف؛ لأن في التعريف نسبته إلى الجهل وهذا في حد ذاته إيذاء، ولكن لا بد منه

---

[1]– فقه تغيير المنكر، محمود توفيق محمد سعد، ص23.

[2]– للمزيد من المعلومات انظر: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، السيد جلال الدين العمري، ترجمة محمد أجمل أيوب الأنصاري، دار القرآن الكريم، بيروت، لبنان، 1404 هـ – 1984م، ص320 – 323، والتشريع الجنائي الإسلامي، عبد القادر عودة، الكتب العلمية، www.islamport.com، ج1، ص505.

[3]– إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، دار السلام، القاهرة، مصر، الطبعة الثانية: 1425هـ –2005م، ج1، ص 768– 769 أو 784 وما بعدها.

[4]– انظر المرجع السابق، ج1، ص785.

لدفع المنكر.[1]

الدرجة الثالثة: النهي بالوعظ والنصح والتخويف بالله تعالى وصفاته، وهذه لا تكون إلا مع من عرف على المنكر فأصر عليه، بعد أن عرف كونه منكر...، ويكون ذلك كله باللطف والشفقة من غـــير عنف وغضب، وينبغي للمسلم وهو يقوم بهذه الدرجة أن لا يتعالى على الناس وأن لا يشعرهم أنه أحسن منهم وأعلم، حتى لا ينفروا منه ولا يقيموا وزنا لكلامه ونصحه.

الدرجة الرابعة: السب والتعنيف بالقول الخشن، وتكون هذه الدرجة بعد العجز عن درء المنكر بسابقتيها، وبعد ظهور الإصرار على المنكر والاستهزاء بالوعظ والتعريف، إلا أنه ينبغي أن يلاحظ في هذه الدرجة أن لا يتكلم المسلم بالفحش، وأن لا يقع في القذف، فيجب عليه أن لا ينطق إلا بالصدق، وأن لا يسترسل فيها، فيطلق لسانه الطويل بما لا يحتاج إليه.

الدرجة الخامسة: درجة التغيير باليد وذلك ككسر الملاهي وإراقة الخمر... وينبغي أن لا يلجأ إلى هذه الدرجة إلا بعد اليأس من الدرجات السابقة، وإذا لجأ إليها فيجب الاقتصار على قدر الحاجة منها، وعدم الاسترسال فيها، وعدم استعمال الأساليب المهينة المذلة المستخرجة للحقد.

الدرجة السادسة: التهديد والتخويف بما يجوز التهديد به، ولا يجوز التهديد بما يحرم التهديد به كالتهديد بضرب ولده أو أخذ زوجته أو نهب داره أو سرقة ماله.

الدرجة السابعة: مباشرة الضرب باليد والرجل وغير ذلك مما ليس فيه شهر سلاح، وهذا جائز للأفراد بشرط الضرورة والاقتصار على قدر الحاجة في الدفع.

هذه هي الدرجات التي حددها العلماء لإنكار المنكر وتغييره، فإذا عجز المسلم عن الإنكار بإحدى الدرجات السابقة، كان عليه أن ينكر المنكر بقلبه بحيث يعلم الله منه أنه كاره لما رأى من المنكر غير أنه لا يكتفي منه بمجرد الكره بالقلب، وإنما ينبغي أن يصحب ذلك مقاطعة أهل المنكر إذا يئس من الإصلاح، واجتناب مجالسهم التي يقترفون فيها الإثم؛ لأن هذا من ثمرات الكره الذي يطوي عليه قلبه للمنكر، وإلا فليس كارها للمنكر ولا منكرا له بقلبه، وقد قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: ((***لما وقعت بنو إسرائيل في المعاصي نهتهم علماؤهم فلم ينتهوا، فجالسوهم في***

---

[1]– **التشريع الجنائي، عبد القادر عودة، مرجع سابق، ص 505.**

مجالسهم وآكلوهم وشاربوهم، فضرب الله قلوب بعضهم ببعض ولعنهم على لسان داود وعيسى ابن مريم، ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون)).[1]

ومما سبق من استعراض الدرجات التنفيذية لإنكار المنكر وإزالته نستطيع أن نقسم هذه الدرجات التي ذكرها العلماء إلى قسمين: أحدهما إنكار المنكر وإزالته وتغييره بالوعظ والنصح والإرشاد، والآخر إزالة المنكر وتغييره بالقوة على هذا الترتيب، أي يحاول إزالة المنكر وتغييره بالوعظ والنصح والتلطف أولا، فإن لم يفلح جهده فعليه أن يصلح بالقوة، ولا يجوز النوع الثاني ما لم يتثبت من عدم تأثير الأول، ويبدو -والله أعلم- أن درجات تغيير المنكر المذكورة في الحديث: ((***من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان***))،[2] يبدو أن الترتيب في هذا الحديث الشريف لدرجات تغيير المنكر من حيث القوة، لا من حيث الدعوة، فأقوى وسائل تغيير المنكر اليد ثم اللسان ثم القلب، ولا يعني هنا بحال أن نبدأ التغيير والإصلاح بالقوة.[3]

ومما يؤيد هذا قوله تعالى: ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٱقۡتَتَلُواْ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتۡ إِحۡدَىٰهُمَا عَلَى ٱلۡأُخۡرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِي تَبۡغِي حَتَّىٰ تَفِيٓءَ إِلَىٰٓ أَمۡرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتۡ فَأَصۡلِحُواْ بَيۡنَهُمَا بِٱلۡعَدۡلِ وَأَقۡسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ۝٩﴾ [الحجرات]، ولذلك ذكر العلماء أن استخدام القوة لا يجوز ما دام الإصلاح بالوعظ والنصح مأمولا.

وقال العلماء: "الأمر بالمعروف باليد على الأمراء، وباللسان على العلماء، وبالقلب على الضعفاء أي عوام الناس"،[4] ...والذي نراه فيما يتعلق بهذه المسألة - والله أعلم - أن ينظر إلى موقف الحكومة من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في المجتمع الذي يوجد فيه هؤلاء العامة، فإذا كانت الحكومة قائمة بواجبها في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر بكل أمانة وصدق وإخلاص، ويوجد في المجتمع هيئات مؤهلة للقيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي، لا تأخذها في الحق لومة

---

[1]- رواه الترمذي في كتاب: تفسير القرآن، باب:سورة المائدة، رقم: **2973**، وأحمد: رقم: **3929**.

[2]- مسلم في كتاب: الإيمان، باب: بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، رقم: **70**.

[3]- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، محمد عبد القادر أبو فارس، دار الشباب للطباعة والنشر، باتنة، الجزائر، الطبعة الثالثة: **1404** هـ - **1984**م.ص **87**.

[4]- للمزيد حول آراء العلماء انظر: إحياء علوم الدين، الغزالي،ج**2**، ص**277**، شرح صحيح مسلم، النووي، ج**1**، ص**51**، مراجع سابقة.

لائم، ولدى هذه الهيئات الإمكانات والقدرة والصلاحيات من ولي الأمر لتغيير المنكر وإزالته، ولديها بالإضافة إلى ذلك الوقت الكافي للوصول إلى مكان ارتكاب المنكر قبل الانتهاء من فعله، فإنه لا ينبغي فـــي هذه الحالة أن يستخدم العامة وسيلة القوة لإزالة المنكر، عليهم أن يتصلوا بالهيئة المحتسبة ويخبروها بمكان المنكر لتأتي هذه الهيئة وتزيله بقوة السلطان؛ لأنه يخشى من استعمال العامة للقوة في إزالة المنكر من حدوث الفتن والفوضى والاضطراب، فتؤدي وسيلة إنكار المنكر هذه إلى منكر أعظم بكثير من المنكر المقترف، فقد ينضم إلى هؤلاء العامة الذين استخدموا القوة لإزالة المنكر بنية صادقة ابتغاء مرضاة الله، قد ينضم إليهم ناس أصحاب أهداف شريرة، كالإساءة إلى سمعة من عملوا بصدق على إزالته، أو تعكير الأمن والاستقرار في البلاد. [1]

رابعا: التغيير القلبي:

يُفَسَّرُ التغيير بالقلب بأنه كره المنكر، وأن هذا ليس بإزالة، وتغيير من فاعله للمنكر، ولكنه هو الذي وسعه، وفي هذا نظر. فإذا كان كره المنكرات وأصحابها فعلاً قلبيًّا، فإن له واقعاً سلوكياً في حياة صاحبه يصدق ذلك الكره أو يكذبه، فإن من آيات أو ثمرات كره المنكرات: الإعراض عنها وعن أصحابها، واجتنابهم، والاعتصام من الاختلاط بهم، وفعل ما يمكن أن يعود عليهم بنفع دنيوي، ووجوب إظهار بغض أفعالهم واحتقارهم ما داموا على منكرهم، ووجوب قطيعتهم في شتى حركات الحياة الاجتماعية والثقافية والاقتصادية، ولاسيما المجاهرون منهم بمنكراتهم.

وسبيل مقاطعة أهل المنكر المجاهرين والمرجفين في المدينة به، ضرب من ضروب التغيير المؤثرة، وهو مما لا يعجز عنه أحد أبداً، وقد علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اتخاذ هذا السبيل في واقعة الذين تخلفوا عن غزوة العسرة: ﴿وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتۡ عَلَيۡهِمُ ٱلۡأَرۡضُ بِمَا رَحُبَتۡ ...﴿١١٨﴾﴾ [التوبة]، وقد وصف كعب بن مالك ما كان من تلك القطيعة البالغة الأثر، وصفاً فيه الهداية إلى المنهاج الأمثل في سبيل تغيير المنكر بالقلب.

---

[1]- انظر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ضوء الكتاب والسنة، سليمان بن عبد الرحمن الحقيل، ص77-83.

إنَّ مجرد عدم الرضا القلبي عن المنكر وصاحبه، لغير كافٍ في تغيير المنكر، ولا يعد صاحبه مغيراً، ولذلك سمى النبي –صلى الله عليه وسلم– هذا الفعل القلبي تغييراً نظراً لثمرته، التي ينبغي أن تنبثق من هذا الكره القلبي، فعن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: ***((إنَّ أول ما دخل النقص على بني إسرائيل كان الرجل يلقى الرجل، فيقول: يا هذا، اتَّق الله، ودع ما تصنع، فإنه لا يحلُّ لك، ثم يلقاه من الغد فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده، فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم***، ثم قال: ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبۡنِ مَرۡيَمَۚ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَواْ وَّكَانُواْ يَعۡتَدُونَ ۝٧٨ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوۡنَ عَن مُّنكَرٖ فَعَلُوهُۚ لَبِئۡسَ مَا كَانُواْ يَفۡعَلُونَ ۝٧٩ تَرَىٰ كَثِيرٗا مِّنۡهُمۡ يَتَوَلَّوۡنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ لَبِئۡسَ مَا قَدَّمَتۡ لَهُمۡ أَنفُسُهُمۡ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِمۡ وَفِي ٱلۡعَذَابِ هُمۡ خَٰلِدُونَ ۝٨٠﴾ [المائدة]، ثم قال: ***((كلا، والله لتأمرون بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذنَّ على يدي الظالم، ولتأطُرنه على الحق أطرا، ولتقصرونه على الحق قصراً))***.[1]

ففي هذا آيات باهرات على أن من التغيير القلبي، مقاطعة أصحاب المنكر وترك مخالطتهم، وذلك الذي لا يعجز عنه أحد، وقد جعل النبي –صلى الله عليه وسلم– هذا التغيير "أضعف الإيمان"، ولهذا الحكم عدة وجوه من المعنى، أعلاها: إن تكاليف هذا السبيل من التغيير أضعف تكاليف الإيمان، فكل من تلبس بالإيمان هو قادر عليه، ولذلك جاء قوله هذا مناظراً لقوله: "فإن لم يستطع" في الضربين الأولين: التغيير اليدوي واللساني، فكأنه قال: "فليغيره بقلبه"، وهذا يستطيعه كل مسلم، لأنه أضعف الإيمان. وهو يتناسق من وجه مع قوله في رواية أخرى: "وليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل"، أي: وليس وراء هذا التكليف من تكاليف الإيمان حبة خردل، فهو أخفها وأيسرها.

وعلى هذا لا يكون قوله: "وذلك أضعف الإيمان" وصفاً بالضعف لإيمان من عجز عن التغيير اليدوي أو اللساني، ولكنه قام بحق التغيير القلبي، بل هو وصف بالضعف واليسر لما كلف به...، أي ما كلف به من تكاليف الإيمان ضعيف يسير، لا يعجز عنه أحدُ أبداً. لأن من عجز عن

[1]– رواه الترمذي في كتاب: الملاحم، باب: الأمر والنهي، رقم:**3774**.

التكليف الأعلى، وقام بحق التكليف الأدنى، لا يوصف إيمانه بأنه ضعيف، بل إيمانه قوي. فمن عجز عن الصلاة قائماً وصلى جالساً صلاة تامة، لا يوصف إيمانه بالضعف، بل يوصف ما كلف به بأنه أيسر مما كلف به غيره وأضعف ثقلاً؛ فالإيمان لا يوصف بالضعف إلا إيمان من ترك ما هو قادر عليه، وأما من عجز عن أمر، وقام بحق ما استطاعه، فإنه لا يوصف إيمانه بضعف، وإن وصفت تكاليف ما قدر عليه بأنها أضعف من تكاليف ما عجز عنه.

ويذهب جماعة إلى أن هذا وصفُ لثمرة هذا التغيير القلبي، فقوله: "أضعف الإيمان" أي أقله ثمرة، وهو مقبول، إذا ما ناظرنا ثمرة التغيير القلبي بثمرة التغيير اليدوي واللساني من وجه، وإن كانت ثمرة هذا التغيير القلبي قد تكون مع بعض المنكرات أعظم أثراً من غيرها، ولذلك فعلها النبي -صلى الله عليه وسلم- مع الذين تخلفوا عن غزوة العسرة.

والتغيير القلبي للمنكرات ...كُرهُ قلبي، تصاحبه استجابة سلوكية لمقتضياته، إنما هو فرض عين على كل مسلم ذكراً أو أنثى أياً كان وضعه في العلم والجهل، والغنى والفقر، والصحة والمرض، فهو لا يسقط عن أحد مادام مكلفاً، وهو ملازم لما هو أعلى منه تكليفاً، فمن استطاع التغيير اليدوي لزمه معه أيضاً التغيير القلبي، وكذلك مستطيع التغيير اللساني يلزمه التغيير القلبي على النحو الذي شرحناه.

وقد بيَّن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنَّ التارك للمنكرات فعلاً وقولاً لكنه يخالط أهلها، وغير غاضب لله عز وجل بشأنها، إنما هو من أهل المنكرات أيضاً، لا يقل عنهم شناعة إثم واستحقاق عقوبة، فعن جابرٍ قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: ((***أوحى الله عز وجل إلى جبريل -عليه السلام- أن اقلب مدينة كذا وكذا بأهلها، قال: يا ربّ إن فيهم عبدك فلاناً لم يعصك طرفة عين، قال: فقال: اقلبها عليه وعليهم، فإنَّ وجهه لم يتمعَّر فيَّ ساعة قطّ***)) .[1]

---

[1]- فقه تغيير المنكر، محمود توفيق محمد سعد، مرجع سابق، ص 19- 20.

المبحث الثاني: المنكر وبعض ما يتعلق به:

أولا: المنكر لغة:

- نكر: النُكر والنَّكراء: الدَّهاء والفطنة، ...والإنكار: الـجحود، والـمناكرة: الـمحاربة، وناكره أي قاتله،... وبـينهما مناكرة أي معاداة وقتال، ... وقوله تعالـى: ﴿إِنَّ أَنكَرَ ٱلْأَصْوَاتِ لَصَوْتُ ٱلْحَمِيرِ ١٩﴾ [لقمان] قال: أقبح الأصوات، ...والنُّكر والنُّكر: الأمر الشديد... وقد نكر الأمر بالضم: أي صعب واشتد...، وكل ما قبحه الشرع وحرمه وكرهه فهو منكر،... والتَّنكُّر: التغير عن حال تسرك إلـى حال تكرهها منه. و النَّكير: اسم الإنكار الذي معناه التغيـير... وقد نكره فتنكر أَي غيره فتغيَر إلـى مـجهول. و النَّكير والإنكار: تغيـير الـمُنكر. والنَّكرة: ما يخرج من... الـخراج من دم أَو قـيح كالصديد،... والتَّناكر: التَّـجاهل، ...ومُنكر و نَكير اسما ملكين.[1]

- نكر:... فطن وجاد رأيه... أنكر الشيء:... وجده على غير ما عهده... وأنكر حقه: جحده، وجميله: لم يحفظه ولم يعترف به، وذاته: آثر الآخرين على نفسه، وبذل غاية جهده من أجلهم، وعلى فلان فعله: عابه ونهاه...، نكر الشيء: غير شكله فصار لا يعرف، وفي التنزيل العزيز: ﴿قَالَ نَكِّرُواْ لَهَا عَرْشَهَا﴾ [النمل] أي: غيروه، ونكر الاسم عند النحاة: جعله نكرة، وهو غير المعرف.. وفي التنزيل العزيز: ﴿فَتَوَلَّ عَنْهُمْ يَوْمَ يَدْعُ ٱلدَّاعِ إِلَىٰ شَيْءٍ نُّكُرٍ ٦﴾ [القمر] أي: شيء منكر فظيع، تنكره النفوس لشدته وهوله، وهو يوم القيامة وما فيه من البلاء والأهوال... وجريمة نكراء: شنعاء.[2]

يؤخذ من التعريف اللغوي لمادة: ن ك ر: أنها تتضمن معنى الدهاء والفطنة، والصعوبة والشدة، والجهل وعدم المعرفة، والجحود والعداوة، والمخادعة والمراوغة، والقتال والمحاربة، والقبح والبشاعة، وغير المعهود. وهنا يجدر الانتباه إلى أن كل الدلالات تلتقي بشكل أو بآخر حول "غير المعهود".

---

[1] – انظر لسان اللسان –تهذيب لسان العرب–، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، مرجع سابق، ج2 ص647، ومعجم نور الدين الوسيط، عصام نور الدين، ص1071، ومختار الصحاح، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، مرجع سابق، ص327–328.

[2]– الإرشاد –معجم معاصر عربي– عربي. خليل توفيق موسى، دار الإرشاد، حمص، سوريا، الطبعة الأولى: 2001م–1422 هـ ، ص626–627 بتصرف.

مما يمكن الاستئناس به أيضا، على ضوء الدلالات اللغوية لمادة "ن ك ر"، أن من دلالاتها معنى التغيير، ولاشك أن ثمة ارتباطا واضحا بين غير المعهود والتغيير، ومن هنا يأتي اصطلاح إنكار المنكر بمعنى تغيير غير المعهود، وفي العادة لا يخلو غير المعهود من صعوبة وشدة، وقبح وبشاعة، وبالمقابل لا يخلو تغيير غير المعهود من قتال ومحاربة وعداوة.

ثانيا: المنكر اصطلاحا:

المُنكر ضد المعروف،[1] وقد اختلفت عبارات العلماء في تحديد معناه عُموما وخُصوصا, فمنهم من قصره على الكفر، ومنهم من جعله شاملا لمحرمات الشرع... واشترط آخرون أن يكون المنكر مجمعا على تحريمه, أو يكون مدرك عدم التحريم فيه ضعيفا، ومنهم من استعمله في كل ما نهى عنه الشرع، فهو كل ما قبحه الشرع فحرمه أو كرهه، ...والفرق بين المكروه والمحظور، أَن المنع من المُنكر المَكروه مستحب، والسكوت عليه مكروه، وليس بحرام، وإذا لم يعلم الفاعل أَنه مكروه وجب ذكره له، فإن للكراهة حكما في الشرع يجب تبلِيغه إلى من لا يعرفه، أَما المحظور فالنَهي عنه واجب والسكوت عليه محظور إذا تحقق، واستعمله آخرون في كل ما عرف بالعقل والشرع قبحه، وقال غيرهم هو أَشمل من كلِ ما تقدم، هو ما تنكره النفوس السليمة وتتأَذى به، مما حرمه الشرع ونافره الطبع وتعاظم استكباره وقبح غاية القبح استظهاره في محَل الملأ.[2]

1- المنكر هو الكفر:

المنكر: الشرك، قاله مقاتل، وذهب أبو العالية إلى أن المنكر عبادة الأوثان، حيث قال: "كل آية ذكرها الله في... النهي عن المنكر فهو عبادة الأوثان والشيطان"، وهذا أعلى أنواع المنكر، ولا يتصور أنه يقصر حقيقته عليه، فإنه من العلم والحكمة بمكان عظيم... [3] ولذلك قال الفخر الرازي: "رأس المنكر الكفر"، فجعله رأس المنكر، وليس المنكر كله. وإن كان بعض العلماء قد انتقدوا حصر مفهوم المنكر في الكفر، من حيث أن تعريف الشيء بأهم أجزائه، يخرج التعريف عن شروطه الأساسية، أي كونه جامعا مانعا، ولعل رد الإمام الشوكاني على تعريف أبي العالية كان

---

[1] – الحسبة، ابن تيمية، تحقيق وتعليق علي بن نايف الشحود، ص 48-49.

[2]- المرجع السابق، ص 48-49.

[3]- فقه تغيير المنكر، محمود توفيق محمد سعد، ص 19 .

صريحا حين قال: "وهو تخصيص بغير مخصص، فليس في لغة العرب، ولافي عرف الشرع ما يدل على ذلك".[1]

2- المنكر ما حرمه الشرع:

يقول عبد الرحمن الميداني: "المنكر في الاصطلاح الإسلامي... يطلق على كل ما نهى الشارع عن فعله نهيا إلزاميا تحريميا، فهو كل مستقبح في الإسلام، ويدخل فيه... ما هو قبيح في العقول السليمة الصحيحة الرشيدة، ولا يدخل في المنكر ما يستحسن تركه ولا ينبغي إنكاره، بل يقال فيه: من المعروف تركه لأن الشارع أمر بتركه ترغيبا لا إلزاما. ولا يعرف مفردات ...المنكر في الاصطلاح الإسلامي إلا مسلم تعلم أحكام الإسلام وشرائعه وعرف أنه مطالب شرعا بتطبيقها... فهو الذي يوجه له... النهي عن المنكر وفق الاصطلاح الإسلامي، وعلى هذا لا يوجه... النهي عن المنكر وفق الاصطلاح الإسلامي إلا لمن أسلم، وتعلم أحكام الإسلام وشرائعه،... وعرف المنكر في اصطلاحه،... ويمكن نهي غير المسلمين عن المنكر من الأفعال في أعراف الناس، إذا كان مما هو قبيح منهي عنه في الإسلام... لأن هذه الأمور ...تعم الناس جميعا، ويدركها الناس جميعا بمفاهيمهم العامة".[2]

ويقول محمود توفيق سعد: "والذي نذهب إليه أن المنكر الذي يجب على الأمة تغييره، هو ما خالف الشرع كتاباً وسنة مخالفة قاطعة، وسواء في هذا، أن تكون المخالفة لما أمر به الشرع إيجاباً أو لما نهى عنه تحريماً، وسواء كانت المخالفة تركاً بالكلية لما أمر به الشرع أو زيادة عليه بغير نص، أو نقصاً منه بغير عذر، أو تغييراً فيه، أو تبديلاً في ذاته، أو فيما يتعلق به زماناً أو مكاناً أو كيفية أو وسيلة. فكل مغايرة ذاتية أو عرضية فيما أمر به الشرع هي منكر، ومثل ذلك تماماً المخالفة بالفعل لما نهى عنه، مخالفة كلية أو غير كلية ...إلخ، وسواء في هذا –أيضاً– أن يكون الأمر أو النهي تصريحاً أو تلويحاً، تفصيلاً أو إجمالا. تلك حقيقة المنكر الذي يجب على الأمة تغييره".[3]

---

[1]– فتح القدير، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار المعرفة، بيروت ، لبنان، الطبعة الثالثة: 1417ه–1997م، ج 1. ص370.

[2]- انظر فقه الدعوة إلى الله وفقه النصح والإرشاد و الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر، عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني، دار القلم، دمشق، الطبعة الأولى: 1417 هـ –1996م، ج1، ص21.

[3] – فقه تغيير المنكر، محمود توفيق محمد سعد، ص 19– 20.

وقريب من هذه التعاريف تعريف عبد القادر عودة الذي يقول:" المنكر هو كل معصية حرمتها الشريعة، سواء وقعت من مكلف أو غير مكلف".[1]

3- المنكر كل ما نهى الشرع عنه:

قال أبو بكر الجصَّاص في أحكام القرآن: "المنكر هو ما نهى الله عنه"، فالمرجعية في تحديد المعروف من المنكر هي إما الوحي أو الأمة، يقول أبو بكر الجصاص: "ما أنكرته الأمة فهو منكر... وهو حكم الله تعالى، وفي ذلك ما يمنع وقوعهم على ضلال".[2]
وقال الألوسي: "المنكر: المعاصي التي أنكرها الشرع"، وقال علي القاري: "المنكر ما أنكره الشرع وكرهه ولم يرض به". ويقول الغزالي في الإحياء: "نعني به أن يكون محذور الوقوع في الشرع"، ويقول في موضع آخر: "اعلم أن المنكرات تنقسم إلى مكروهة وإلى محظورة"،[3] ويعرف ابن منظور المنكر بقوله: "كل ما قبحه الشرع وحرمه وكرهه، فهو منكر".[4]

هذا ويقول السيد جلال الدين العمري: "كل ما ينهانا عنه دين الله عز وجل من العقائد والأفكار وأصول العبادات ومبادئ الأخلاق، وقوانين السياسة المدنية هو المنكر..."،[5] وقريب من هذه التعاريف، تعريف مبارك الميلي الذي يقول: "المنكر ما نكر الشرع وحكم بقبحه، فنهى عنه تحريما أو تتريها، وحذر منه تحذير معصية أو بدعة".[6]

فكل التعاريف المذكورة سابقا تركز على الشرع كمعيار وحيد في تمييز المنكر من غيره، ولم تنبه هذه التعاريف لا من قريب ولا من بعيد، على حكم الفطرة، ولا العقل، ولا المألوف والذوق الاجتماعي.

1- فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من خلال القرآن الكريم": عيسى بوعكاز، إشراف: أحمد رحماني، رسالة ماجستير غير منشورة،كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة باتنة، تخصص الكتاب والسنة، ص **22**.

2- أحكام القرآن، أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص، دارالكتاب العربي، بيروت، لبنان، دون ط، دون ت ط. ج **2**. ص**35-36**.

3- الإحياء، أبو حامد الغزالي، مرجع سابق، ج**1**، ص**791،778**.

4- فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من خلال القرآن الكريم": عيسى بوعكاز، مرجع سابق، ص **22**.

5- انظر: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، السيد جلال الدين العمري، ص**98**.

6- سنن الله في إحياء الأمم في ضوء الكتاب والسنة "أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتراء الدولة في العلوم الإسلامية، تخصص كتاب وسنة"، حسين شرفة، إشراف: أحمد رحماني. جامعة الحاج لخضر، باتنة، السنة الجامعية: **1424-1425** ه / **2003-2004**م، ج **2**، ص **549**.

والملاحظ أنه حتى علماء النفس المسلمون لا يملكون إلا هذا المعيار الموحد وهو الإسلام الذي يحكم على سلوك ما بأنه سوي أو منحرف، ويحدد مؤشرات الصحة النفسية والمرض النفسي، واختلاف العلماء حول بعض السلوكيات لا ينال من ثبات هذا المقياس، لأنه اختلاف داخل إطار موحد.[1]

4- المنكر ما خالف العقل ونافى الفطرة:

قال الراغب الأصفهاني: "المنكر كل فعل تحكم العقول الصحيحة بقبحه، أو تتوقف في استقباحه واستحسانه العقول، فتحكم بقبحه الشريعة".[2] وقريب من هذا التعريف تعريف محمد اسماعيل إبراهيم، الذي ينص فيه على أن: "المنكر ما تحكم العقول السليمة بقبحه، أو ما يقبحه الشرع ويحرمه ويكرهه"، وإن كان الراغب الأصفهاني يعتمد العقل أساسا في تمييز المنكر عن غيره.

ويقول محمد الشعراوي: "...المنكر هو الذي ينكره الناس ويخجلون منه، ويسوء كل إنسان أن يعرفه الناس عنه،... ومظاهر المنكر مذمومة ومكروهة حتى عند المنحرف،... وهكذا تعرف أن... المنكر يخضع لتقدير الفطرة".[3]

ويقول الكيلاني: "المنكر يشمل شبكة العلاقات الاجتماعية بين الأفراد والشعوب والأمم ...وكل ما يضر البشر ويورث عدم الانسجام مع سنن الله وقوانينه في الخلق يندرج في قائمة المنكر".[4]

ويقول محمد رشيد رضا: "المنكر ما تنكره العقول السليمة، وتنفر منه القلوب الطاهرة، لضره ومخالفته للفطرة والمصلحة؛ بحيث لا يستطيع العاقل المنصف السليم الفطرة أن يقبله أو يرضى به".[5]

---

[1]- التأصيل الإسلامي للدراسات النفسية –البحث في النفس الإنسانية والمنظور الإسلامي–، محمد عز االدين توفيق، دار السلام، القاهرة، مصر، الطبعة الثانية: 1423ه– 2002م، ص342.

[2]- معجم ألفاظ القرآن، الراغب الأصفهاني، تحقيق: نديم مرعشلي، دار الكتاب العربي، دط: 1312ه، 1972، ص343 و526 و527

[3]- تفسير الشعراوي، محمد متولي الشعراوي، أخبار اليوم. قطاع الثقافة. مج3، ص1676 بتصرف.

[4]- أهداف التربية الإسلامية –في تربية الفرد وإخراج الأمة وتنمية الأخوة الإنسانية، سلسلة إسلامية المعرفة–20–"، ماجد عرسان الكيلاني، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، هيرندن، فرجينيا، و.م.أ، الطبعة الثانية: 1417ه– 1997، ص 268.

[5]- تفسير القرآن الحكيم الشهير بتفسير المنار، محمد رشيد رضا، دار المعرفة، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية. دون تاريخ الطبعة. ج9، ص227.

ويقول ابن عاشور:" المنكر مجاز في المكروه، والكره لازم للإنكار، لأن النكر في أصل اللسان هو الجهل، ومنه تسمية غير المألوف نكرة، وأريد به هنا الباطل والفساد، لأنهما من المكروه في الجبلة، عند انتفاء العوارض".[1]

ويقول عبد المجيد النجار: "وفي التعبير ب... المنكر إيماء إلى أن المقصود بالرعاية والحفظ هو الخط العام الذي اختطه المجتمع لنفسه بالتشاور، قطعا لطريق الآراء المتسلطة المعبرة عن وجهات خاصة لأفراد أو مجموعات.[2]

ويقول محمد عز الدين البيانوني: "المنكر هو كل ما ينكره الشرع، وينفر منه الطبع، صغيرة كان أو كبيرة، والمعاصي كلها منكرات، لأن العقول السليمة تنكرها".[3]

فهكذا نلاحظ أنه قد اختلفت عبارة أهل العلم في بيان حقيقة المنكر، ولعل هذا الاختلاف يرجع بشكل أساس إلى الاختلاف في تحديد مرجعية الحسن والقبح، هل هي للشرع أم للعقل؟ والحسن والقبح يقصد بهما معاني ذكرها أهل الكلام، وعلماء الأصول، فقد يطلق الحسن على ملاءمة الطبع، والقبح على منافرته،... ويطلق الحسن على صفة الكمال، والقبح على صفة النقص، ...ويطلق الحسن على ترتب المدح في العاجل، والثواب في الآجل، والقبح عل ترتب الذم في العاجل، والعقاب في الآجل،... والمعنيان المذكوران عقليان... باتفاق أهل السنة والجماعة والمعتزلة،[4] إلا أن أهل السنة يقولون بأن الشرع هو الأصل في معرفة حسن الشيء أو قبحه، بينما قال المعتزلة بإمكان إدراك الحسن والقبح من قبل العقل قبل الشرع.

وعموما المنكر يفيد ما تنفر منه النفوس والطبائع، وتستقبحه العقول، فيكون من مدلولاته الشر والمعصية والفاحش والقبيح، وننبه هنا على أن للمنكر مجالا ثابتا، لا تتغير فيه حقيقته، ومجالا آخر يحدث فيه التغير والتطور، لأن منه الثابت شرعا، ومنه ما ينكره الناس. فحقيقة المنكر قد تتغير بتغير الزمان والمكان، إذ الأعراف تتغير من بلد إلى بلد، وأعراف البلد الواحد نفسها قد تتغير

---

[1]– تفسير التحرير والتنوير، محمد الطاهر ابن عاشور، دار سحنون التونسية، تونس، دون رقم الطبعة: **1984**م. ج**4**، ص**40**.

[2]– فقه التحضر الإسلامي، عبد المجيد النجار، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى: **1999**م، ج**1**، ص**62-63**.

[3]– الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، محمد عز الدين البيانوني، دار السلام، القاهرة، مصر، الطبعة الثالثة: **1420** هـ –**1999**م، ص**7**.

[4]– المحصول في علم أصول الفقه، فخر الدين محمد بن عمر الرازي، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية: **1992**م،ج**1**، ص**123**. بتصرف.

لحدوث ضرورة، أو لفساد أهله، بحيث لو بقي الحكم على ما كان عليه أولا، للزم منه لحوق المشقة والحرج بالناس، وأدى إلى مخالفة قواعد الشريعة الإسلامية ومقاصدها، التي تنص على رفع الحرج والتيسير.

ثالثا: علاقة المنكر ببعض المصطلحات المقاربة:

1- الفحشاء: جمع الله ين اللَّفظين في قوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يَأۡمُرُ بِٱلۡعَدۡلِ وَٱلۡإِحۡسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِي ٱلۡقُرۡبَىٰ وَيَنۡهَىٰ عَنِ ٱلۡفَحۡشَآءِ وَٱلۡمُنكَرِ وَٱلۡبَغۡيِۚ يَعِظُكُمۡ لَعَلَّكُمۡ تَذَكَّرُونَ ٩٠﴾ [النحل].[1]

وقد اختلفت عبارات المُفسِّرين... في التَّفريق بين لفظي المنكر والفحشاء، فقال الزَّمخشريُّ: "الفحشاء ما جاوز حدود الله، والمُنكر ما تُنْكِره العُقُول"،[2] وقيل: "الفحشاء الإفراط في مُتابعة القُوَّة الشَّهْوانيَّة، والمُنكر الإفراط في إظهار القُوَّة الغضبيَّة"،[3] ومن المُفسِّرين من ذهب إلى القول بأنَّ بين اللَّفظين عموماً وخصوصاً، كابن عطيَّة -رحمه الله- حيث قال: "كأنَّهم خصَّصوها بمعاني الفروج، والمُنكر أعمُّ منه؛ لأنَّه يَعُمُّ جميع المعاصي والرذائل والإدانات على اختلاف أنواعها"،[4] وقال سيد قطب -رحمه الله-: "الفحشاء كُلُّ أمر يَفْحُش، أي يتجاوز الحدَّ، والمُنكر كُلُّ فعل تُنْكِره الفطرة، ومن ثَمَّ تنكره الشريعة".[5]

وجاء في كتاب الكتر الأكبر: "الفحشاء: الزنا، وقيل: ما شناعته ظاهرة من المعاصي، وقيل: ما يوجب الحد في الدنيا والعذاب في الآخرة، وقيل: المجاوز لحدود له، أما المنكر فهو: الشرك، قاله

---

[1]- الكتر الأكبر من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عبد الرحمن بن أبي بكر بن داود الحنبلي الدمشقي الصالحي، تحقيق: مصطفى عثمان صميدة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى: 1417 هـ - 1996م. ص57 بتصرف بسيط.

[2]- الكشاف، أبو القاسم محمود بن عمرو أحمد الزمخشري، دار الفكر، الطبعة الأولى: 1397هـ- 1977م، ج2، ص341، وهذه لفتة إلى الاعتزال، في التحسين والتقبيح بالعقل".

[3]- انظر: التفسير الكبير، فخر الدين الرازي، دون دار الطبع، دون مدينة الطبع، الطبعة الأولى: 1357 هـ - 1938م، ج20، ص160، وروح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، أبو الفضل شهاب الدين محمود ابن عبد الله الحسيني الألوسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، ج 14، ص318.

[4]- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، أبومحمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام ابن عطية الأندلسي، دار ابن حزم.ج8، ص496.

[5]- في ظلال القرآن، سيد قطب، دار الشروق، بيروت، لبنان، الطبعة السادسة عشر: 1410 هـ، 1990م، ج4، ص2191.

مقاتل، وقيل: ما توعد عليه بالنار، قاله عبد الله بن السائب، وقيل: ما أنكره الشرع بالنهي عنه، وهو يعم جميع المعاصي والرذائل والدناءات على اختلاف أنواعها، وقيل: ما لا يوجب الحد في الدنيا لكن يوجب العذاب في الآخرة."[1]

2- **البغي**: أما البغي فهو التطاول بالظلم والسعاية فيه، وحقيقته تجاوز الحد، وهو داخل في المنكر، وقد نبه عليه اهتماما باجتنابه.[2]

3- **المعصية:** قال الغزالي:[3] "المنْكَرُ أَعَمُّ من الْمعصيَةِ، إذ منْ رأَى صَبِيًّا أَوْ مَجْنُونًا يَشربُ الْخمْر فعليْهِ أَنْ يُرِيقَ خَمْرَهُ وَيَمْنَعَهُ، وَكَذَا إنْ رَأَى مَجْنُونًا يَزْنِي بِمَجْنُونَةٍ... فَعَلَيْهِ أَنْ يَمْنَعَهُ مِنْهُ، وَهَذَا لا يُسَمَّى مَعْصِيَةً فِي حَقِّ الْمَجْنُونِ، إذْ مَعْصِيَةٌ لا عَاصِيَ بِهَا مُحَالٌ، وَلِهَذَا... لا يُشْتَرَطُ... في النَّهْيِ عَنْ الْمُنْكَرِ أَنْ يَكُونَ... الْمَنْهِيُّ عَاصِيا، بَلْ يُشْتَرَطُ فِيهِ أَنْ يَكُونَ... مُلابِسًا لِمَفْسَدَةٍ وَاجِبَةِ الدَّفْعِ، ...ومن أَمْثِلَة ذَلِكَ:

أَحَدُهَا: نَهْيُ الجاهل عَنْ مُنْكَرٍ لا يَعْرِفُ تَحْرِيمَهُ كَنَهْيِ الْأَنْبِيَاءِ ...أُمَمَهُمْ أَوَّلَ بَعْثِهِمْ.

الثَّاني: قِتَالُ الْبُغَاةِ مَعَ أَنَّهُ لا إثْمَ عَلَيْهِمْ فِي بَغْيِهِمْ لِتَأَوُّلِهِمْ.

الثَّالِثُ: ضَرْبُ الصِّبْيَانِ عَلَى مُلابَسَةِ الْفَوَاحِشِ وَتَرْكِ الصَّلاةِ وَالصِّيَامِ،وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ الْمَصَالِحِ.

الرَّابِعُ: قَتْلُ الصِّبْيَانِ وَالْمَجَانِينِ إذَا صَالُوا عَلَى الدِّمَاءِ وَالأَبْضَاعِ وَلَمْ يُمْكِنْ دَفْعُهُمْ إلا بِقَتْلِهِمْ.

الْخَامِسُ: إذَا وَكَّلَ وَكِيلا فِي الْقِصَاصِ ثُمَّ عَفَا وَلَمْ يَعْلَمْ الْوَكِيلُ أَوْ أَخْبَرَهُ فَاسِقٌ بِالْعَفْوِ فَلَمْ يُصَدِّقْهُ وَأَرَادَ الاقْتِصَاصَ, فَلِلْفَاسِقِ أَنْ يَدْفَعَهُ بِالْقَتْلِ إذَا لَمْ يُمْكِنْ دَفْعُهُ إلا بِهِ دَفْعًا لِمَفْسَدَةِ الْقَتْلِ مِنْ غَيْرِ حَقٍّ.

السَّادِسُ: ضَرْبُ الْبَهَائِمِ فِي التَّعْلِيمِ وَالرِّيَاضَةِ دَفْعًا لِمَفْسَدَةِ الشِّرَاسِ وَالْجِمَاحِ, وَكَذَلِكَ ضَرْبُهَا حَمْلا عَلَى الإِسْرَاعِ لِمَسِّ الْحَاجَةِ إلَيْهِ عَلَى الْكَرِّ وَالْفَرِّ وَالْقِتَالِ".[4]

رابعا: شروط المنكر الواجب النهي عنه:

[1]- الكنز الأكبر من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عبد الرحمن الصالحي، مرجع سابق، ص57-59 بتصرف.

[2]- المرجع السابق، ص57-59 بتصرف.

[3] - إحياء علوم الدين، الغزالي، ج 1، مرجع سابق، ص778-779.

[4] - الحسبة، ابن تيمية، مرجع سابق، ص83.

- أن يثبت أن الفعل منكر شرعاً.
- أن يكون المنكر موجوداً في الحال.
- أن يكون ظاهراً بغير تجسس.
- أن يكون المنكر معلوماً بغير اجتهاد: أي...أن يكون المنكر متفقاً على إنكاره؛ لثبوته بالكتاب أو السنة، بحيث لا يكون إنكاره محل خلاف بين أهل العلم الموثوق بهم، من ذوي الاختصاص والتقوى، فإن كان محل اجتهاد واختلاف، فليس مما يجب على الأمة تغييره، بل يكون لمن ذهب إلى أنه منكر على الراجح عنده أن يدعو إلى تركه من باب النصيحة إلى ما هو الأعلى والأليق بالمسلم. وغير قليل من أحكام الشريعة المستمدة من الكتاب والسنة بغير طريق العبارة والمنطوق، هو مناط اختلاف بين أهل العلم.

وكل ما أدى إلى منكر محقق هو نفسه منكر، يجب تغييره، فمن تيقن أن هذا العنب لا يزرع إلا ليصنع خمراً، كانت زراعة العنب بهذا الغرض منكراً فوجب تغييره، ومن تعلم الطب ليؤذي المسلمين، أو يكشف عورات نسائهم، كان تعلمه الطب منكراً، يجب تغييره ...إلخ.

وتحقيق هذا الشرط من الأمور المهمة، التي قد يتساهل فيها بعض الناس، فإن تحقيقه على الوجه الصحيح، لا يكون إلاّ ممن جمع بين العلم والحكمة، إذ العلم يحقق له الوقوف على وجوه الدلالة في النصوص، ووجوه اصطفاءات الأئمة، والوقوف على دقائق العلم.[1]

ويستوي في المنكر الواجب على الأمة تغييره، أن يكون مما يتعلق بحق الله تعالى، أو بحق أحد من عباده، ويستوي -أيضاً- أن يكون ذلك المنكر قولاً أو فعلاً، كبيراً أو صغيراً، فكل ما أنكره الشرع يجب تغييره، وإن اختلفت وسائل التغيير، وقد جاء لفظ المنكر في الحديث نكرة، ليكون عاماً، فإنَّ النكرة في سياق الشرط تعم... كما هو معلوم عند أهل العلم.

ويستوي في هذا أن يكون هذا المنكر واقعاً من كبير أو من صغير، ذكر أو أنثى، فلو أن صغيراً أراد أن يقتل، أو يشرب خمراً، أو أن يحرق ماله، فإنه يجب منعه، وإن كان غير مكلف، وكذلك المجنون، لو أقدم على منكر، منع منه لا سيما منكراً يتعلق بحقوق الآخرين، فلا عبرة بمن يقع منه المنكر، بل العبرة بالمنكر نفسه، وتحقق أنه منكر لا رخصة لمن يفعله فيه، ولذا جاء المفعول الثاني

[1] - فقه تغيير المنكر، محمود توفيق محمد سعد، ص 19- 20.

للفعل "رأى" محذوفاً، ليدل على العموم، فكأنه قيل: من رأى منكم منكراً واقعاً من أحد من الناس.

ذلك ما يهدي إليه النصح لسنة رسول الله -صلى الله عليه وسلم- تدبراً وتأويلاً، وليس صحيحاً ما ذهب إليه بعض الناظرين في الحديث من أنه مقيد بالنفس، ومن له عليه ولاية، فيكون التقدير: من رأى منكم منكراً من نفسه أو أهله فليغيره، فيكون التغيير محصوراً جوازه في منكر واقع من نفس المغيّر أو أهله، الذين له عليهم ولاية... فذلك غير صحيح ومن ورائه شر مستطير، إذا أنه يفتح الباب لمن ليس لأحد عليهم ولاية، كالسلطان الأعلى وبطانته، أن يقترفوا من المنكر ما شاءوا، فليس لأحد... أن يغير منكرهم، وتلك التي لا يقول بها عاقل.[1]

خامسا: بعض الصور المعاصرة للمنكرات:

انحرف المسلمون انحرافاً شديداً عن حقيقة الإسلام، لا في السلوك وحده ولكن في التصور كذلك، حتى أصبح واقعهم سيئاً، مليئاً بالمعاصي والبدع، بعيدا عن نصرة دين الله والتمكين له في الأرض.

قال ابن تيمية: "المنكر الذي نهى الله عنه ورسوله، أعظمه الشرك بالله وهو أن يدعو مع الله إلهاً آخر كالشمس والقمر والكواكب، أو كملك من الملائكة، أو نبي من الأنبياء، أو رجل من الصالحين، أو أحد من الجن، أو تماثيل هؤلاء أو قبورهم، أو غير ذلك مما يدعى من دون الله، أو يستغاث به أو يسجد له؛ فكل هذا وأشباهه من الشرك الذي حرمه الله على لسان جميع رسله، ومن المنكر كل ما حرمه الله، كقتل النفس بغير حق، وأكل أموال الناس بالباطل: بالغصب أو الربا أو الميسر، والبيوع والمعاملات التي نهى عنها رسول الله، كذلك قطيعة الرحم وعقوق الوالدين وتطفيف الكيل والميزان والإثم والبغي بغير الحق، وكذلك العبادات المبتدعة التي لم يشرعها الله و رسوله.[2]

يتكلم الشيخ في هذا النص عن أنواع من المنكرات، لا يكاد يخلو منها عصر، إلا أنها تأخذ في كل مرة شكلا مغايرا، والحديث عنها في عصرنا الحالي يطول ويتعقد أمام سرعة عجلة الحياة، وكثرة مستجداتها، لذا سنكتفي ببعض الإشارات نوجزها فيما يلي:

---

[1] – المرجع السابق، ص21.

[2] – الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ياسر بن حسين برهامي، ص11.

1- منكرات على مستوى الاعتقاد والتصور:

- مفهوم لا إله إلا الله -أساس الإسلام كله وأكبر أركانه-... تحول إلي كلمة تقال باللسان، لا علاقة لها بالواقع، ولا مقتضى لها في حياة المسلمين أكثر من أن ينطقوا بها بضع مرات في كل نهارٍ، فضلاً عما أحاط بها من خرافات، وعبادة للأضرحة والأولياء والمشايخ، بدلا من إخلاص التوحيد لله دون وسيط.

- مفهوم العبادة -الشامل الواسع- ... انحصر في شعائر التعبد، من أداها فقد أدى كل ما عليه من العبادة، و لم يعد مطالباً بشيء من التكاليف أمام الله! فضلاً عما أصاب الشعائر التعبدية ذاتها من عزلة كاملة عن واقع الحياة، كأنها شيء ليس له مقتضى في الحياة الدنيا ولا تأثير!.

- مفهوم القضاء والقدر-الذي كان في صورته الصحيحة قوة دافعة رافعة- فصار في صورته السلبية قوة مخذلة مثبطة عن العمل والنشاط والحركة والأخذ بالأسباب! فضلاً عما صاحب ذلك من استخدام السحر والدجل والشعوذة....إلخ.

- مفهوم الدنيا والآخرة -الذي يربط الدنيا بالآخرة، ويجعل الدنيا مزرعة الآخرة- تحول إلي فصل كامل بينهما، يجعلهما موضع التقابل الكامل وموضع التضاد، فمن أراد الدنيا ترك الآخرة,، ومن أراد الآخرة ترك الدنيا، واكتفى فيها بالكفاف.

- مفهوم عمارة الأرض الذي أهمل حين أهملت الدنيا من أجل الآخرة، فخيم على الناس الفقر والجهل والمرض والتخلف الحضاري والمادي والعلمي والعقلي...، وزاد علي ذلك كله أنه -في حسبهم- قدر مقدور من عند الله، لا حيلة لهم فيه إلا الرضاء والتسليم.[1]

- مفهوم الروح الذي خلت حياة الناس منه، فأصبحت الحياة كلها تقاليد موروثة يحافظ عليها من أجل أنها تقاليد، لا من أجل أنها جزء من منهج حي يحكم الحياة، فالعبادات تقاليد، والسلوك تقاليد، وحجاب المرأة تقاليد، وقضية العرض تقاليد... أكثر مما هي عبادة واعية لله، أو منهج مترابط يحكم الحياة.

- الرياء والمفاخرة والسمعة بعمل الآخرة طمعا في الدنيا وحطامها: قل في هذا الزمان —حتى كاد أن ينعدم- من يفعل الخير لا يفعله إلا ابتغاء مرضاة الله، أصبح المسلم المعاصر لا يفعل فعلا

1- انظر: مفاهيم ينبغي أن تصحح، محمد قطب، دار الشروق، بيروت، القاهرة، الطبعة الثامنة: 1415 هـ - 1994م.

حتى يحسب ألف مرة نصيبه فيه من الدنيا، فتعلم العلم الشرعي مثلا أصبح بقصد الحصول على المال أو المنصب والجاه، أو بقصد المفاخرة والسمعة، وكذلك تأليف الكتب وبذل المال وإنفاقه، والدعوة إلى الله، وقس على ذلك ما شئت.

وفي حديث أبي هريرة –رضي الله عنه– أن أول خلق الله تسعر بهم النار يوم القيامة ثلاثة: عالم ومجاهد ومتصدق؛ لأنهم قصدوا بأعمالهم مراءاة الناس، فالأول قصد من علمه أن يقال: عالم وقارئ، والثاني قصد من جهاده أن يقال: شجاع وجريء، والثالث قصد من إنفاقه أن يقال: جواد كريم.[1]

2- منكرات على مستوى السلوك:

المتأمل لواقع المسلمين المعاصر يلحظ كثرة المنكرات السلوكية وتنوعها بالطريقة التي تعسر إحصاءها، إلا أن ثمَّ منكرات أعظم أثراً في الأمة من غيرها ومن أمثلتها:

– **فعل ما يلحق الضرر بمجموع الأمة:** كمنكر إشاعة الفتنة في الأمة، لتقويض هيبة السلطان المسلم، والخروج عليه، وكمنكر استراق أسرار الدولة وأخبارها لنقلها للعدو، وكمنكر التآمر على إفساد اقتصاد الأمة، وثقافتها وعقيدتها، وصحة أبنائها، والتآمر على إشاعة الفاحشة في الأمة وتغييب عقول أبنائها، وتزوير إرادة الأمة في اختيار ممثليها في المجالس النيابية،...[2] وفي واقع دولنا الإسلامية المعاصر ما ينضح بما يندى له الجبين من هذه المنكرات وأمثلتها.

– **حمل الغير على التردي في الخطايا:** إذا ما كان الدال على الخير كفاعله، فإن الحامل لغيره على الشر كفاعله... وإن الحكمة لتقتضي بأن ليس الصلاح أن لا تفعل الشر، بل وألا تحمل الآخرين عليه، بل وأن تعينهم على الاعتصام من التردي في خباله.

فالغني حين يمتنع عن أداء زكاة ماله، أو يتأخر في إخراجها، يحمل بعض الفقراء على التردي في بعض الخطايا: كالسرقة، أو الاحتيال، والزوج حين يحرم زوجه من بعض حقوقها الحسية والمعنوية، يحملها على أن تسقط في مستنقع النشوز أو الخيانة، والأب حين يحرم بنيه بعض حقوقهم، يحملهم على التردي في هاوية العقوق، والمعلم حين يحرم تلاميذه بعض حقوقهم، فلا

[1]– مسلم: كتاب: الإمارة، رقم: **1905**, الترمذي: كتاب: الزهد، رقم: **2382**, النسائي: كتاب: الجهاد، رقم: **3137**, وأحمد: **321**.

[2] – فقه تغيير المنكر، محمود توفيق محمد سعد، ص22.

يحسن إعداد نفسه علماً وصنعة، ولا يخلص في تعليمهم، يحمل بعضهم على أن يختلس العلم، أو يسرقه عند اختباره، وولي الأمر الأعلى حين يحرم شعبه حقه عليه، في أن يحكمهم بما شرع خالقهم، لا بما شرعه هو وبطانته، يسقط حبه وهيبته والثقة فيه من نفوسهم "شعبه أو بعضه"، وتمتلئ القلوب والعقول كرهاً وادعاء خيانة، فيسهل على الدهماء الخروج عليه، فيفسدون في الأرض... والمسؤول عن ذلك هو ولي الأمر وبطانته، إذ منع شعبه حقه، وما خرجت أمة قط على إمام عدل، فالعدل أساس الملك، ولا يكون عدل البتة إذا لم يك وفقاً لما أنزل الله عز وجل.[1]

– **المجاهرة بالمعاصي**:... وهي عدم مبالاة المرء بمعرفة الناس بوقوعه فيها، وهي من أعلى مراتب الفتور، حتى حذر النبي –صلى الله عليه وسلم– منها في قوله: ((***كُلُّ أُمَّتِي مُعَافًى إِلَّا الْمُجَاهِرِينَ، وَإِنَّ مِنَ الْمُجَاهَرَةِ أَنْ يَعْمَلَ الرَّجُلُ بِاللَّيْلِ عَمَلًا، ثُمَّ يُصْبِحَ وَقَدْ سَتَرَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ فَيَقُولَ: يَا فُلَانُ، عَمِلْتُ الْبَارِحَةَ كَذَا وَكَذَا، وَقَدْ بَاتَ يَسْتُرُهُ رَبُّهُ، وَيُصْبِحُ يَكْشِفُ سِتْرَ اللَّهِ عَنْهُ***)).[2] وما أشنع هذا الفعل الذي تتوغل النفس فيه في غمرة المعصية المقترنة بالجهل، فيزيد على وباء الذنب، ظلمة الانسلاخ من الحياء من الله ومن خلقه، وإن الحياء لشعبة من شعب الإيمان، فكيف إذا كان من الله تعالى![3] وإذا كنا في هذا البحث نتحدث عن استفحال شديد للمنكرات، فما هو إلا انعكاس طبيعي للمجاهرة بها، حتى أصبحت الرشوة أصلاً في المجتمع، وأصبح الغش أصلاً في التعامل، وأصبحت الانتهازية عملة متعارفاً عليها لا يستتر منها أهلها، أو باختصار: أصبح المعروف منكراً والمنكر معروفاً.

– **السخرية والاستهزاء بتعاليم الإسلام وبسنة رسوله وبصحابته**: واحد من المنكرات القديمة التي أخذت صورا معاصرة، ليس عند أعداء الإسلام، بل عند النخب المفكرة من بنيه!! كمن يستهزئ من التيمم بالتراب عند نقض الوضوء لذي عذر، ويستهزئ من الوضوء بغسل اليدين والوجه ... لمن خرج منه ريح، ويتساءل ما علاقة ذلك بوجهه ويديه، ألا يكفي غسل محل خروج الريح؟ ناهيك عمن يزعم أنَّ بعض أحكام الشريعة الثابتة بالكتاب والسنة، إنما هي رجعية

---

[1] – المرجع السابق، ص22 وما قبلها بتصرف.

[2] –رواه مسلم في كتاب: الزهد والرقائق، باب: النهي عن هتك الإنسان ستر نفسه، رقم5306.

[3]– الفتور مظاهره وأسبابه وعلاجه، فيصل بن سعود الحليبي، ص9.

وعادات بدوية لا تليق بالحياة المعاصرة، وأنَّ القرآن والسنة لا يصلحان في القرن العشرين أن يحتكم إليهما في حياتنا السياسية والاجتماعية؟[1]

– **التباغض والتناحر بين أبناء المسلمين:** وما تتعرض له بعض شعوب المسلمين من حروب الإبادة التي لم يشهد لها التاريخ مثيلًا، وما يشاهده المسلم اليوم من سقوط أكثر المسلمين في شباك الغرب والشرق؛ حتى لقد عم الشتات والفرقة كل بلاد المسلمين.[2]

– **التلاعب بالأحكام الشرعية من أجل مخالفتها:** يشهد عصرنا جرأة غريبة على حدود الله، يدعمها المكر الشديد في التحايل على أحكام الشرع: كالتعذر في تعلم اللغة الإنجليزية برؤية الأفلام الأجنبية، أو الاطلاع على مواقع منحلة في شبكة الانترنت، أو السفر إلى الخارج من غير أخذ الأهبة الدينية، التي يجب أن يتسلح المسلم بها قبل ذهابه إلى هناك، أو السكن مع إحدى الأسر الكافرة والاختلاط بهم؛ بحجة إجادة التعلم والاضطرار إليه.[3]

– **توظيف جسد المرأة من أجل قضاء شتى المصالح:** – غاليها ورخيصها–، حتى صارت المرأة سلعة تعرض مع كل سلعة، وصارت المرأة نفسها تستخدم مفاتنها من أجل الوصول إلى ما تريد، وحدث –ولاحرج– بعد ذلك مما تبع ذلك من معاكسات وزنا واغتصاب وغيرها، ولا عجب وقد أخبر النبي –صلى الله عليه وسلم– أنها من أعظم الفتن، وأن بني إسرائيل فتنوا أول ما فتنوا بها يقول –صلى الله عليه وسلم–: ((***اتقوا الدنيا، واتقوا النساء فإن أول فتنة بني إسرائيل كانت في النساء***))[4]... وفي زماننا قد عظمت هذه الفتنة، وكبرت وانتشرت! وذلك لأن الجمع الغفير من هؤلاء النساء أخذن يتبرجن، ويظهرن عاريات في الأسواق، متزينات بأنواع الزينة! مع ظهور صورهن في الصحف والمجلات وجل أنواع السلع،... وأعظم من ذلك ظهور صورهن عاريات أو شبه عاريات... في ما يسمى بالدش أو البث المباشر عبر الأفلام وغيرها،... فمن أراد الله به فتنة مدّ نظره، وسرح طرفه إليهن... وإنما يثبت الله الذين آمنوا.

ــ **فتنة المال وما ينجر عنها من معاملات محرمة وتصرفات غير مشروعة:** ...طغت محبته على القلوب، حتى آثره الخلق، وقدموه على ما هو حق الله تعالى، و لم يبالوا بحل وحرمة!! قال تعالى: **أَلْهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ ﴿١﴾** [التكاثر]، وراحوا يتباهون بكثرة المال: **وَقَالُوا۟ نَحْنُ أَكْثَرُ**

---

[1] – فقه تغيير المنكر، محمود توفيق محمد سعد، ص22 وما قبلها بتصرف يسير.

[2] – الفتور مظاهره وأسبابه وعلاجه، فبصل بن سعود الحليبي، ص7.

[3] – المرجع السابق ص22–23.

[4] – رواه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: أكثر أهل الجنة الفقراء، وأكثر أهل النار النساء، رقم: **4925**.

أَمْوَٰلًا وَأَوْلَٰدًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ ﴿٣٥﴾ [سبأ]، فهذه أيضا فتنة عامة، ولها... دواعيها، وهي النفس التي جبلت على محبة المال. وقد أوقعت الكثير فيما هو محرم... فوقعوا في أكل الأموال الربوية، وفي الغش في المعاملات، وأخذ الرشوة... والسرقة والاختلاس، وأخذ الأموال من بيت المال بغير وجوهه، البخس والتطفيف في الكيل والميزان، والغش والتدليس في المبيع أو الثمن، رفع الأسعار مع ضعف الجودة، التهرب من تسديد الديون وأداء الحقوق إلى أصحابها، والكذب والخيانة في الأمانات!! يريدون بذلك أن تكثر وتنمو أموالهم... فينعّمون أنفسهم، ويعطونها شهواتها... وقد أخبر -صلى الله عليه وسلم- بأن المال فتنة، وبأنه يخشى علينا بسط الدنيا وما يخرج الله من زهرتها، وقد قال تعالى: ﴿إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ وَٱللَّهُ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾ [التغابن].

ـ **سماع الأغاني والمعازف:** من فتن هذا الزمان التي انتشرت وعمت وطمت،... حتى إنه لم نعد تكثر منشآت في بلداننا الإسلامية كما تكثر الملاهي والمسارح والمراقص والملاعب ونحوها، ولم تعد تحلو الدعوات إلا إلى مثل هذه الأماكن -نسأل الله السلامة-، وقد حصل بسبب ذلك من الفساد الصدّ عن ذكر الله وعن الصلاة، وعن سماع القرآن وتلاوته، والبعد عن مجالس الذكر، وغير ذلك من الفتن والشرور.

- **الإدمان على مختلف العقاقير والمسكرات:** حتى لقد أصبح الإدمان موضة هذا العصر، فلا تجد صغيرا ولا كبيرا إلا وهو عبد لعقار ما أم مشروب ما، بدءا بالتبغ في شتى أسمائه ومرورا بالخمر في مختلف أنواعها، ووصولا إلى المخدرات في شتى أصنافها، فلعمري لكأنما رفع من مصاحفنا قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴿٩١﴾ [المائدة]، هكذا وبرغم كل المفاسد الفادحة لهذه الآفات، من ضرر الجسد المؤثر على الصحة، وضياع المال، والسهر وضياع الوقت، وشيوع الخبث والروائح المنتنة الكريهة الضارة بالجسم وبالمجاور لمستعملها، إلا أنها من أعظم الفتن التي وقع فيها كثير من شباب الإسلام في هذه الزمان؛ بحجة الترفيه عن النفس، وتهوين ضغوط الحياة

عليها، و لم ينته الأمر عند تناولها فقط!! بل تعداه إلى الدعوة إليها! لأن من أحب منكرا واستأنس به، أحب أن يكثر أهله ومناصروه، حتى لا يُنكر عليه!.

ــ **فتنة الدعوة إلى الانحراف والضلال عبر الدعاية غير المباشرة:** دعاة هم من الكفرة والفجرة، جاءوا باسم أنهم معلمون ومرشدون ومهندسون، ومعماريون ودكاترة وعلماء ونحوهم! فهم أهل معرفة كما يقولون ...يصنعون ويخترعون! سول لهم الشيطان أنهم رجال غير الرجال، وأن عقولهم أذكى العقول، وأنهم أتم معرفة، وأقوى أبدانا، وأكثر حذقا، وما عرفوا أنهم قوم عجلت لهم طيباتهم في حياتهم الدنيا، وأنهم كما وصفهم الله ﴿يَعۡلَمُونَ ظَٰهِرٗا مِّنَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَهُمۡ عَنِ ٱلۡأٓخِرَةِ هُمۡ غَٰفِلُونَ ۝٧﴾ [الروم].

– **ترك الصلوات وإضاعتها، أو تأخيرها عن وقتها، أو التهاون بها، أو مسابقة الإمام في الركوع والسجود، والخفض والرفع ترك الطمأنينة في الصلاة، وعدم إتمام الركوع والسجود، والإساءة فيها، ونقرها كنقر الغراب:** وقد كان أمير المؤمنين عمر بن الخطاب –رضي الله عنه– يكتب إلى عماله: "**إن أهم أمركم عندي الصلاة، من حفظها وحافظ عليها حفظ دينه، ومن ضيعها كان لما سواها أشد إضاعة**".

قال أحمد: "فرحم الله رجلا رأى أخاه يسبق الإمام فيركع أو يسجد معه، أو يصلي وحده فيسيء في صلاته، فينصحه ويأمره وينهاه و لم يسكت عنه، فإن نصيحته واجبة عليه لازمة له، وسكوته عنه إثم ووزر:... ﴿إِنَّ ٱلشَّيۡطَٰنَ لَكُمۡ عَدُوّٞ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّاۚ إِنَّمَا يَدۡعُواْ حِزۡبَهُۥ لِيَكُونُواْ مِنۡ أَصۡحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ ۝٦﴾ [فاطر].

وذلك من المنكرات المنتشرة بين المصلين، خصوصًا من كان يصلي وحده، أو يقضي ما فاته من صلاته مع الإمام، أو كان يصلي في السفر، فتجد كثيرًا من المصلين في هذه الحالات الثلاث، لا يطمئن في صلاته، ولا يتم الركوع ولا السجود، وهذا خلل عظيم في الصلاة، وسرقة منها، وقد جاء الحديث عن النبي –صلى الله عليه وسلم– أنه قال: ((***أسوأ الناس سرقة الذي يسرق من***

صلاته))، قالوا: "يا رسول الله، كيف يسرق من صلاته؟"، قال: ***((لا يتم ركوعها ولا سجودها))***.[1]

فسارق الصلاة قد وجب الإنكار عليه ممن رآه والنصيحة له، أرأيت لو أن سارقًا سرق درهمًا، ألم يكن ذلك منكرًا، ويجب الإنكار عليه ممن رآه؟ فسارق الصلاة أعظم سرقة من سرقة الدرهم، وجاء الحديث عن ابن مسعود –رضي الله عنه– أنه قال: **"من رأى من يسيء في صلاته فلم ينهه شاركه في وزرها وعارها"**.

– **الغيبة والنميمة:** وهما من كبائر الذنوب، والغيبة: ذكرك أخاك بما يكره، والنميمة: نقل الكلام من شخص إلى شخص على وجه الإفساد. والغيبة والنميمة فاكهة كثير من الناس في مجالسنا المعاصرة، فهما من المنكرات المنتشرة، رغم أن القرآن صور المغتاب بتصوير بشع، تنفر منه العقول السليمة، وتشمئز منه الفطر المستقيمة، وهو تشبيهه بمن يأكل لحم أخيه الميت.

– تولية المناصب إلى غير أهلها.

– سياسة الكيل بمكيالين.

– العزوف عن الدراسة.

– المخالفات المرورية.

– مضايقة الناس في الطرقات.

– عدم احترام حق الجار

– انتشار الضرب كوسيلة تأديبة في كل التعاملات: بين الأزواج، بين المعلمين وتلاميذهم.[2]

[1] – رواه الدارمي في كتب الصلاة، باب: الذي لا يتم الركوع والسجود، رقم: **1294**، وأحمد في باقي سند المكثرين، مسند أبي سعيد الخدري، رقم:**11106**، وباقي سند الأنصار، حديث أبو قتادة الأنصاري، رقم: **21591**.

[2] – الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، محمد عبد القادر أبو فارس، دار الشباب، باتنة، الجزائر، الطبعة الثالثة: **1404 ﻫ –1984م**، ص**24**.

المبحث الثالث: بعض الصور التاريخية للنهي عن المنكر:

أولا: علاقة النهي عن المنكر ببعض المصطلحات المقاربة:

مما يلاحظ صعوبة الوقوف على تعريف لمركب "النهي عن المنكر"،[1] لكن الواضح من التعريف اللغوي لكلمتي "النهي" و"المنكر" أن بينهما ارتباطا غير خفي، فكلمة المنكر يتضمن معناها التهيئة النفسية للنفور منه، ومن ثم النهي عنه.

قال الجرجاني: "النهي عن المنكر: الزجر عما لا يلائم في الشريعة" وقيل: "...النهي عن المنكر: المنع عن الشر"، وقيل: "...النهي عن المنكر: نهي عما تميل إليه النفس والشهوة"، وقيل: "...والنهي عن المنكر: تقبيح ما تنفر عنه الشريعة والعفة، وهو ما لا يجوز في دين الله تعالى"،[2] ويقول محمد بن عمر الرازي: "النهي عن المنكر هو الترغيب في ترك ما لا ينبغي"،[3] وقريب من قوله قول ابن حجر الهيثمي الذي يقول:" النهي عن المنكر:... النهي عن محرمات الشرع"،[4] وقول عبد القادر عودة الذي يقول: "النهي عن المنكر هو الترغيب في ترك ما ينبغي تركه طبقا للشريعة"،[5] ويقول سليمان بن عبد الرحمن الحقيل: "معنى النهي عن المنكر: "الصد عنه والتنفير منه ومقاومته وأخذ السبل عليه حتى لا يقع أصلا، أو يتكرر".[6]

يقول عبد المجيد النجار وهو يتحدث عن النهي عن المنكر: "وتعني هذه القاعدة أن يقوم الأفراد والمجموعات في نطاق الأمة مقام الحارس الاجتماعي الذي يرصد السيرورة الحضارية للمجتمع، ...فإذا ما رأى مظهرا من المنكرات الخارجة عن المألوف الذي أقره المجتمع بعد التشاور نبه إليه،

---

[1]– للمزيد من المعلومات حول تعريف النهي عن المنكر انظر المراجع التالية : أحكام القرآن، أبو بكر الجصاص، ج2، ص41، روح المعاني، محمود الألوسي البغدادي، ص 4 وص 28، التفسير الكبير، الفخر الرازي، ج3، ص30، الحسبة، ابن تيمية، ص103، المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني، مادة عرف، الجامع لأحكام القرآن، القرطبي، ج4، ص47، في ظلال القرآن، سيد قطب، ج2، ص33، التشريع الجنائي الإسلامي، عبد القادر عودة ، ج1، ص493 ، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أبو بكر الخلال، ص14 .

[2]– التعريفات، علي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق: إبراهيم الأنباري، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى: 1405ه، ص54.

[3]– التفسير الكبير، فخر الدين الرازي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى: 1990م، مج 4، ج 8، ص164.

[4]– فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من خلال القرآن الكريم": عيسى بوعكاز، ص26

[5] – التشريع الجنائي في الإسلام، عبد القادر عودة، ج1، ص493.

[6]– الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ضوء الكتاب والسنة، سليمان بن عبد الرحمن الحقيل، ص20.

وحشد من أجل إزالته. وهكذا يتكون بهذه القاعدة مترع اجتماعي عام، يحرس مسار الترقي الجماعي من أن يفتر أو يزيغ وينحرف، وكأنه جهاز مناعة يعالج ما يصيب الحياة الاجتماعية من حياد عن الخط الأخلاقي، بل إنه يوفر لها أسباب السداد قبل أن تقع في الحياد،... وحينما يغيب هذا الأدب الاجتماعي في... النهي عن المنكر، فإن المجتمع يصير عرضة للانتكاس عن مساره في الترقي، وذلك ما صوره قوله -صلى الله عليه وسلم-: ((***كلا، والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر ولتأخذن على يد الظالم ولتأطرنه على الحق أطرا، ولتقصرنه على الحق قصرا، أو ليضربن الله بقلوب بعضكم بعضا***)).[1] فغياب هذه القاعدة... يفضي إلى تصدع البناء الاجتماعي باختلاف القلوب، وذلك نكوس في طريق التحضر."[2]

1- النهي عن المنكر والحسبة: الحسبة لغة: مشتقة من الاحتساب وهو طلب الأجر،... وَمِنْ معانِيها الْأَجرُ وَحسْنُ التَّدْبِيرِ وَالنَّظَرِ، وَمِنْهُ قوْلُهُمْ: فُلانٌ حَسَنُ الْحِسْبَةِ فِي الأَمرِ إذَا كَانَ حَسَنَ التَّدْبِيرِ لَهُ. وَمِنْ معانِي الاحْتِساب البدار إِلَى طلَبِ الأَجرِ وَتَحْصِيلِهِ، وَفِي حَدِيثِ عُمَرَ: أَيُّهَا النَّاسُ احْتَسِبُوا أَعمَالَكُمْ فَإِنْ مَنْ احْتَسبَ عملَهُ كُتِبَ لَهُ أَجرُ عَمَلِهِ وَأَجرُ حِسبَتِهِ.[3] وَاسْمُ الْفَاعِلِ الْمحتسِبُ أَيْ طَالِبُ الْأَجْرِ. وَمِنْ مَعَانِيهَا الإِنْكَارُ يُقَالُ: احْتَسبَ عَلَيْهِ الأَمْرَ إذَا أَنْكَرَهُ عَلَيْهِ. وَالاخْتِبارُ يُقالُ: احْتَسبْت فُلانًا أَيْ اخْتَبَرْت مَا عِنْدَهُ.[4]

وَالْحِسْبَةُ اصطِلاحا: عَرَّفَهَا جُمْهُورُ الْفُقهاءِ بِأَنَّهَا الأمْر بِالْمَعروف إذَا ظَهرَ ترْكُهُ، وَالنَّهْيُ عَنْ الْمُنْكَرِ إذَا ظَهَرَ فِعْلُهُ،[5] يقول ابن خلدون:" أما الحسبة فهي وظيفة دينية، من باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، الذي هو فرض على القائم بأمور المسلمين، يعين لذلك من يراه أهلا له، فيتعين فرضه عليه، ويتخذ الأعوان على ذلك، ويبحث عن المنكرات، ويعزز ويؤدب على قدرها، ويحمل الناس على المصالح العامة في المدينة".[6] أي أنها وسيلة رسمية للقيام بهذا الواجب.

---

[1]- أخرجه أبو داود في الملاحم، باب الأمر والنهي، والترميذي في تفسير القرآن، باب تفسير المائدة. ابن الأثير.

[2]- فقه التحضر الإسلامي، عبد المجيد النجار، مرجع سابق، ج1، ص62-63.

[3] - المرجع السابق، ج1، ص62-63.

[4] - مختار الصحاح، محمد الرازي، مرجع سابق، ص76.

[5]- الأحكام السلطانية والولايات الدينية، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردى، تحقيق: أحمد مبارك البغدادي، دار ابن قتيبة، الكويت، الطبعة الأولى: 1409ه، 1982م، ص 240.

[6]- مقدمة ابن خلدون، المسمى: ديوان المبتدأ والخبرفي تاريخ العرب والبربر، ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، عبد الرحمن بن خلدون، دار الفكر، بيروت، لبنان، الاطبعة الأولى: 1424 ه ، 2004م، ص239.

والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر أعم من الحسبة، فيؤمر بالمعروف وإن لم يترك، وينهى عن المنكر وإن لم يرتكب، كما يفعل الخطباء والعلماء من الحث على فعل الخيرات وترك المنكرات، فتكون الحسبة أخص من حيث إنها تتعلق بالمعروف الذي ترك، والمنكر الذي فعل.[1]

2- النهي عن المنكر والدعوة إلى الله: يوجد فرق بين وظيفة الهداية بالدعوة إلى اللهبوصفها خطة من خطط العمل لخدمة الناس جميعا، بغية إنقاذهم من الضلال، وخدمة الإسلام بنشره، وخدمة جماعة المسلمين بتوسيع قاعدتهم البشرية، وبين وظيفة الإصلاح والحماية بالنهي عن المنكر بوصفها خطة من خطط العمل لحمايتهم من الانحراف عن ضوابط الله، وبغية حماية المجتمع من التفكك والانهيار بعوامل الفساد. فسياسة الدعوة إلى الله توجه لمن هم خارج صراط الإسلام، وللمسلمين الذين هم بسبب جهلهم بشرائع الإسلام وأحكامه، وبسبب انتشار الأفكار الباطلة والانحرافات والبدع لديهم، بمثابة غير الداخلين في صراط الإسلام، وللمسلمين الذين يندبون ندبا تطوعيا للارتقاء في درجات الأبرار و المحسنين، وسياسة النهي عن المنكر وظيفة من وظائف الأمة الإسلامية التي توجه للمسلمين العالمين بالم حرمات الإسلامية، فهم يعلمون دخولها تحت عنوان المنكر، فالنهي عن المنكر عمل إرشادي تذكيري يوجه لكل مسلم في حدود ما يعلم عامة المسلمين من المحرمات الدينية.

فالمنكر إذا رأى شخصا مسلما جاهلا ببعض المحرمات الدينية فعليه أن يعلمه، ويكون بالنسبة إليه في ذلك داعيا، ولا يصح أن يقف منه موقف الناهي عن المنكر لأنه لم يصر بعد لديه منكرا. فالدعوة شيء غير النهي عن المنكر حتما، لأنها نداء وترغيب في قبول أمر غير ملتزم به سابقا، و لم يؤخذ بالتزامه عهد ولا بيعة، أما وظيفة النهي عن المنكر فتوجه لمن بايع على الإسلام، وأعلن الالتزام بأحكامه وشرائعه.[2]

هذا، ويقول فخر الدين الرازي في تفسير قوله تعالى: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ ۚ وَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴿١٠٤﴾﴾ [آل عمران] هذه الآية اشتملت على التكليف بثلاثة أشياء: أولها الدعوة إلى الخير، ثم الأمر بالمعروف، ثم النهي عن المنكر، والعطف يوجب كون هذه الثلاثة متغايرة، فنقول أن الدعوة إلى الخير جنس تحته

---

[1]- الحسبة، ابن تيمية، تحقيق وتعليق علي بن نايف الشحود، ص12.

[2] – انظر فقه الدعوة إلى الله وفقه النصح والإرشاد و الأمر بالمعروف و النهي عن المنكر.عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني. دار القلم. دمشق. الطبعة الأولى1417 هـ -1996م. الجزء 1 ص63 و67 و68و73.

نوعان: أحدهما الترغيب في فعل ما ينبغي وهو الأمر بالمعروف، والثاني الترغيب في ترك ما لا ينبغي وهو النهي عن المنكر، فذكر الجنس أولا ثم أتبعه بنوعيه مبالغة في البيان.[1]

3- النهي عن المنكر والإصلاح الاجتماعي: الإصلاح الاجتماعي يعني مناقضة الفساد الاجتماعي، وإقامة مجتمع بديل عنه، يبنى على أسس فكرية وعقدية سليمة، تنشأ عنها سلوكيات صحيحة، تشمل جميع المظاهر الاجتماعية. ويختلف هذا المفهوم بين المصلحين نتيجة الاختلاف في تحديد العناصر الأساسية المكونة للإصلاح الاجتماعي.

وهو يعني عند الغزالي بذل جميع الجهود الممكنة من كل أصناف الناس، كل حسب طاقته وعلمه للقضاء على الفساد الاجتماعي، ظاهره وباطنه، وإقامة مجتمع صالح قائم على عقيدة صحيحة، وإيمان متين منبثق عنه سلوكيات إيمانية طيبة.[2]

وإذا تحدثنا عن العلاقة بين الإصلاح الاجتماعي والنهي عن المنكر، نجدهما يتطابقان من حيث الهدف العام لكل منهما، إن جاز أن يكون بينهما خلاف، فهو لا يتعدى المعاني اللفظية، دون أن يكون له أثر في المصطلح عليه، وذلك لأن لفظ الإصلاح الاجتماعي يدل على الغاية من العمل الإصلاحي، أما النهي عن المنكر، فيتعرض إلى تفاصيل الإصلاح المراد تنفيذه في المجتمع.[3]

4- النهي عن المنكر والجهاد: الجهاد قدر زائد على مجرد النهي عن المنكر، حيث يقول ابن تيمية -رحمه الله-: "النهي عن المنكر لا يجب على كل أحد بعينه بل هو على الكفاية كما دل عليه القرآن، ولما كان الجهاد من تمام ذلك، كان الجهاد أيضا من فروض الكفاية".[4]

5- النهي عن المنكر والنصيحة:

النصيحة في اللغة: الخُلوص من الشوائب، فيقال: عَسَلٌ ناصح أو نَصوحٌ، إذا لم يَشُبْهُ شيءٌ، وكلُّ شيء خَلَصَ، فقد نَصَحَ، ونَصَحَ القولَ إذا أخلَصهُ لهُ، فالنُّصح نقيض الغشّ.

كما يُقصد بها التئام شيئين بحيث لا يكون ثَمَّ تنافرٌ بينهما، فالنُّصحُ مصدرُ قولك: نَصَحتُ الثوبَ إذا خِطْتُهُ، ومنه يُقال للإبرة: المِنْصَحَة وللخيّاط: النَّاصح، ويُقال للأرض المُتَّصِلة بالغيث أو المُتَّصِل نباتها بعضه ببعض: أرضٌ منصوحةٌ.

---

[1] - التفسير الكبير، فخر الدين الرازي، دون دار طباعة، الطبعة الأولى:1357ه- 1938م، ج7، ص178.

[2]- الإصلاح الاجتماعي عند أبي حامد الغزالي، نور الدين بولحية، إشراف: بشير بوجنانة، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، تخصص: دعوة وإعلام، 1419 ه - 1998-1999م، ص41و47.

[3]- المرجع السابق ص50.

[4]- الحسبة في الإسلام، ابن تيمية، ص 66.

والنصيحة اصطلاحا: إخلاص النية من الغشّ للمنصوح له، ويعبر عنها ابن حجر العسقلاني قائلا: "والمعنى أنه يَلِمُّ شَعْثَ أخيه بالنُّصح، كمَا تَلِمُّ المِنْصَحةُ، ومنه التَّوبة النَّصوح، كأنَّ الذَّنْبَ يُمَزِّقُ الدِّين والتَّوبة تَخِيطُهُ". [1]

وأما النصيحة لعامة المسلمين فهي إرشادهم لما فيه صلاحهم في الدنيا والآخرة، بأن يُحبوا في الله، وأن يُنصروا في الحق، وأن يُتعاون معهم على الخير والهدى، وألا يُتعاون معهم على الإثم والعدوان، وأن يُبيَّن لهم الحق، و أن تَبْذُل وتحكم فيهم بشرع الله، وأن تعطيهم حقهم، وأن تلزمهم بأمر الله -جل وعلا- إذا كانوا تحت يدك، وهذا على قدر الاستطاعة.

قال ابن الصلاح: "والنصيحة لعامة المُسلمين: إرشادهم إلى مصالحهم، وتعليمهم أمورَ دينهم ودنياهم وستر عوراتهم،... ونُصرتهم على أعدائهم، والذّبّ عنهم ومجانبة الغشّ والحسد لهم، وأنْ يُحبَّ لهم ما يُحبُّ لنفسه، ويكره لهم ما يكره لنفسه". [2]

يقول ابن رجب الحنبلي: "وكان السلف يكرهون الأمر بالمعروف والنهي عن المُنكَر على هذا الوجه، ويُحِبُّون أن يكون سرّاً فيما بين الآمر والمأمور، فإن هذا من علامات النُّصح، فإن النّاصح ليس له غرضٌ في إشاعة عُيوب من يَنْصَحُ له، وإنما غرضُه إزالة المفسدة التي وقع فيها." [3] فشتان بين من قَصدُه النصيحة وبين من قَصدُه الفضيحة. [4]

فلعله يظهر من تعريف النصيحة أنها إرادة الخير بالمنصوح، وهي مقصد من مقاصد النهي عن المنكر، بل لنقل أنها النهي عن المنكر عندما يكون في أسمى صوره، أو بتعبير آخر هي كيف من كيفيات النهي عن المنكر،فيصح أن نقول مثلا: نهى عن المنكر بنصح.

---

[1]- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ج1، ص187.

[2]- جامع العلوم والحكم، ابن رجب الحنبلي، ص89– 90.

[3]– الفرق بين النصيحة والتعيير، ابن رجب الحنبلي، تحقيق : بشير محمد عيون، دار البيان، دمشق – بيروت، الطبعة الأولى: 1413ه ، 1992م، ص18.

[4]– المرجع السابق، ص19.

ثانيا: حكم النهي عن المنكر:

أجمعت الأمة الإسلامية على وجوب... النهي عن المنكر، ولا يوجد من العلماء المتقدمين أو المتأخرين ممن يعتد به من لم يجعله... أساسا للدين، وفريضة من فرائض الإسلام.[1]

قال النووي: "وقد تطابق على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الكتاب والسنة، وإجماع الأمة، وهو أيضاً من النصيحة التي هي الدين، ولم يخالف في ذلك إلا بعض الرافضة، ولا يعتد بخلافهم، ووجوبه بالشرع لا بالعقل خلافاً للمعتزلة".[2]

والعلماء وإن كانوا اتفقوا على وجوب... النهي عن المنكر إلا أنهم اختلفوا في تحديد صفة هذا الواجب إلى فريقين[3] فقال البعض: إنه فرض عين أي واجب محتم، وعلى كل مسلم أن يؤديه بنفسه على قدر استطاعته، ولو كان هناك من هو أقدر منه على تأديته، أو من هو على استعداد لتأديته أو من هو متفرغ لتأديته، وهم يشبهونه بفريضة الحج، فهي فرض عين، ولكن على المستطيع، وعندهم أن فريضة النهي عن المنكر آكد من فريضة الحج، ولم تشترط فيها الاستطاعة؛ لأنها مستطاعة دائما... لجميع الأفراد، فالجاهل يستطيع أن... ينهى عن المنكر فيما لا يخفى كالسرقة والزنا، والعالم يستطيع أن ينهى عن المنكر فيما هو ظاهر وفيما هو خفي، ويرى أصحاب هذا الرأي أن في جعل... النهي عن المنكر فرض عين حفاظا للأمة وحرزا لها من الفساد والتحلل. ومن هؤلاء: ابن كثير، ومحمد عبده، ومحمد رشيد رضا.[4]

ورأى الفريق الآخر وهم جمهرة الفقهاء، أن... النهي عن المنكر من فروض الكفايات كالجهاد، فهو واجب حتم على كل مسلم، ولكن هذا الواجب يسقط عن الفرد إذا أداه غيره، أي أنه إذا قام به البعض حتى زال المنكر المحرم سقط عن الباقين،... وأصبح في حقهم سنة، فيشترط أن يكونوا ممن تتحقق بهم الكفاية،... وإلا أثم كل قادر بحسب قدرته على القيام به بنفسه أو المعاونة على القيام به، أو أمر القادرين بذلك.[5] ثم إنه يصير في حق الفرد فرض عين، وقد أكد الفقهاء على أن... النهي عن المنكر ليس حقا للأفراد يأتونه إن شاءوا ويتركونه إذا شاءوا، وإنما

---

[1]- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، السيد جلال الدين العمري، مصدر سابق، ص 46.

[2]- منافع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، سليمان بن قاسم العيد، ص4.

[3]- عبد القادر عودة، التشريع الجنائي الإسلامي ، مصدر سابق، ج1، ص493.

[4]- انظر: تفسر المنار، ج4، ص29، وأحكام القرآن للجصاص، ج2، ص29، التفسير الكبير، ج8، ص16.

[5]- انظر: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ياسر بن حسين برهامي، ص5.

هو واجب على الأفراد ليس لهم أن يتــخلوا عن أدائه وفــرض لا محــيص لهم من القــيام بأعبائه.[1]

وممن قال بهذا الرأي:[2] ابــن تيمية و الجصــاص، والمــاوردي وأبــو يعــلى الحنبلي، والغزالي وابن العربي، والقرطبي، والنووي، والسيوطي، وأبو السعود، والشوكاني، والألوسي.[3]

هذا، وقد أجمع العلماء على أن هناك أحوالا يكون فيها النهي عن المنكر فرض عين منها:

-أن لا يعلم به إلا هو، بأن يقترف في موضع لا يعرفه إلا هو،[4] يقول النووي: "إن... النهي عن المنكر فرض كفاية ثم إنه قد يتعين إذا كان في موضع لا يعلم به إلا هو".[5]

-أن لا يتمكن من إزالته إلا هو، قال ابن تيمية: "يصير فرض عين على القادر الذي لم يقم به غيره".[6] وقال النووي: ""ثم إنه قد يتعين إذا كان لا يتمكن من إزالته إلا هو، كمن يرى زوجته أو ولده أو خلافه على منكر".[7]

-أن لا يصلح لذلك إلا هو، كأن يحتاج النهي عن المنكر إلى جدال واحتجاج ومناقشة .

-أن تعينه الدولة للقيام بذلك، يقول الماوردي: "إن فرضه متعين على المحتسب بحكم الولاية".[8]

-عند كثرة المنكرات وقلة الدعاة، يقول ابن باز:[9] "فعند قلة الدعاة وعند كثرة المنكرات، وعند غلبة الجهل كحالنا اليوم تكون الدعوة فرض عين على كل واحد حسب طاقته".[10]

ثالثا: بعض الصور التاريخية للنهي عن المنكر: تاريخ علماء الأمة حافل بالتصدي لقول الحق، حتى في وجه الولاة حين ينحرفون علانية، ونحن إذ نورد جملة من هاته المواقف، فإنما نرمي

---

[1]- التشريع الجنائي، عبد القادر عودة، مصدر سابق، ج1، ص 493.

[2]- انظر: أحكام القرآن، أبو بكر الجصاص، ج2، ص29، الأحكام السلطانية، الماوردي، ص240، إحياء علوم الدين، الغــزالي، ج2، ص307، شرح صحيح مسلم، النووي، ج2، ص23، فــتح القدير، الشــوكــاني، ج1، ص269، روح المعاني، الألوسي، ج3، ص21.

[3]- انظر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ضوء الكتاب والسنة، سليمان بن عبد الرحمن الحقيل، ص36-37.

[4]- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، السيد جلال الدين العمري، مصدر سابق، ص 83 .

[5]- شرح صحيح مسلم، النووي، ج 2، ص23.

[6]- الحسبة في الإسلام، ص 37.

[7]- شرح صحيح مسلم، النووي، ج 2، ص 23.

[8]- الأحكام السلطانية والولايات الدينية، الماوردي، ص240.

[9]- الدعوة إلى الله وما ينبغي أن يتحلى به الدعاة، عبد العزيز بن عبد الله بن باز، الدار السلفية، الكويت، 1404 ه، ص 16.

[10]- انظر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ضوء الكتاب والسنة، سليمان بن عبد الرحمن الحقيل، ص40-42.

إلى لفت الانتباه إلى الوضع الذي كانت عليه حركة النهي عن المنكر، لندرك حجم التردي الذي آلت إليه:

– **أبو مسلم الخولاني**: روي أن معاوية –رضي اله عنه– حبس العطاء (المرتبات)، فقام إليه أبو مسلم الخولاني فقال له: "يا معاوية، إنه ليس من كدك، ولا من كد أبيك، ولا من كد أمك"، فغضب معاوية ونزل عن المنبر وقال: "مكانكم"، وغاب عن أعينهم ساعة (زمنا)، ثم خرج عليهم وقد اغتسل، فقال: "إن أبا مسلم كلمني بكلام أغضبني، وإني سمعت رسول الله –صلى الله عليه وسلم– يقول: ((***الغضب من الشيطان، والشيطان خلق من النار، وإنما تطفأ النار بالماء، فإن غضب أحدكم فليغتسل***))،[1] وإني دخلت فاغتسلت، وصدق أبو مسلم، إنه ليس من كدي ولا من كد أبي، فهلموا إلى عطائكم...".[2]

– **أبو سعيد الخدري**: في رواية للبخاري: أنَّ أبا سعيد فعل ذلك أيضاً مع مروان، وهو أمير المدينة، فأراد أن يخطب قبل الصلاة، يقول أبو سعيد: فجبذت بثوبه، فجبذني، فارتفع، فخطب قبل الصلاة، فقلت له: "غيّرتم والله"، فقال: "أبا سعيد، قد ذهب ما تعلم"، فقلت: "ما أعلم والله خير مما لا أعلم"، فقال: "إن الناس لم يكونوا يجلسون لنا بعد الصلاة، فجعلتها قبل الصلاة". فأبو سعيد أنكر على مروان، وسعى إلى تغيير منكره باليد وباللسان "فجبذت بثوبه"، "فقلت له: غيرتم والله".

– **عطاء بن أبي رباح**: عن الأصمعي قال: دخل عطاء بن أبي رباح على عبد الملك بن مروان، وهو جالس على سريره، وحواليه الأشراف من كل بطن، وذلك بمكة في وقت حجه في خلافته، فلما بصر به قام إليه، وأجلسه معه على السرير، وقعد عبد الملك بين يديه، وقال له: "يا أبا محمد ما حاجتك؟" فقال: "يا أمير المؤمنين، اتق الله في حرم الله وحرم رسوله، فتعاهده بالعمارة، واتق الله في أولاد المهاجرين والأنصار، فإنك بهم جلست هذا المجلس، واتق الله في أهل الثغور فإنهم حصن المسلمين، وتفقد أمور المسلمين، فإنك وحدك المسؤول عنهم، واتق الله فيمن على بابك فلا تغفل عنهم، ولا تغلق بابك دونهم"، فقال له: "أجل أفعل"، ثم نهض وقام، فقبض عليه عبد الملك

---

[1]– رواه أبو داود. قال العراقي: وفيه من لا أعرفه، وهو لأبي نعيم في الحلية.

[2] – السلوك الاجتماعي في الإسلام، حسن أيوب، دار البحوث العلمية، ص476.

فقال: "يا أبا محمد إنما سألتنا حاجة لغيرك وقد قضيناها فما حاجتك أنت؟" فقال: "لا حاجة لي إلى مخلوق"، ثم خرج فقال عبد الملك: "هذا وأبيك الشرف".

– **ابن أبي شميلة:** دخل ابن أبي شميلة على عبد الملك بن مروان فقال له: "تكلم"، فقال له: "إن الناس لا ينجون في القيامة من غصصها ومراراتها، ومعاينة الردى فيها إلا من أرضى الله بسخط نفسه"، فبكى عبد الملك وقال: "لأجعلن هذه الكلمة مثالا نصب عيني ما عشت".[1]

– **أبو حنيفة النعمان:** كان الحكم الأموي قد طغى شره، حين جاء رسول يزيد بن هبيرة حاكم العراق إلى أبي حنيفة، يدعوه ليتولى القضاء مع فريق من رجالات الفقه والشرع، وكان أبو حنيفة ذا بصيرة نافذة... فأدرك أن هذا الحاكم... إنما يريد أن يتخذه وأمثاله من العلماء مطية للشر، فأعلن الإمام الرفض صريحا واضحا، فسجن أسبوعين،...وأمر بضربه بالسياط حتى أشرف على الهلاك.

وكما وقف أبو حنيفة في وجه فساد الدولة الأموية، وقف أيضا في وجه فساد الدولة العباسية، حين عرض عليه منصب القضاء فرفض، وأصر المنصور وأصر أبو حنيفة، وحلف عليه المنصور أن يقبل، وحلف أبو حنيفة ألا يفعل، فقال الربيع بن يونس وزير أبي جعفر: "ألا ترى أمير المؤمنين يحلف؟" فرد أبو حنيفة: "أمير المؤمنين أقدر عل كفارة يمينه مني". فسجنه المنصور، ثم استدعاه بعد أيام وسأله: "أترغب عما نحن فيه؟" قال أبو حنيفة: "لا أصلح للقضاء". قال المنصور: "كذبت"، قال أبو حنيفة: "لقد حكمت علي بأنني لا أصلح إذ تنسبني إلى الكذب، فإن كنت كذابا فلا أصلح، وإن كنت صادقا فقد أخبرتك بأني لا أصلح"، اشتط غضب المنصور، وأمر بجلده في حبسه الرهيب حتى استشهد بعد مائة وثلاثين سوطا نالت من جسده الواهن.[2]

هذا ويروى أن أبا جعفر المنصور جمع لفيفا من الفقهاء من بينهم أبو حنيفة وسألهم عن خلافته، فقال أبو حنيفة: "إنما أردت أن تعلم العامة أنا نقول فيك ما تهواه مخافة منك، ولقد وليت الخلافة وما اجتمع عليك اثنان من أهل الفتوى، والخلافة تكون باجتماع المؤمنين ومشورتهم".[3]

---

[1]– المرجع السابق، ص**476–477**.

[2]– الدعوة والدعاة في الإسلام، مصطفى الرافعي، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية **1413** هـ –**1993**م، ص**64–65**.

[3]– الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، محمد عبد القادر أبو فارس، دار الشباب للطباعة والنشر، باتنة، الجزائر، الطبعة الثالثة **1404**هـ–**1984**م، ص**77–78**.

– **سفيان الثوري:** عن سفيان الثوري قال: أدخلت على أبي جعفر المنصور بمنى، فقال لي: "ارفع إلينا حاجتك"، فقلت له: "اتق الله فقد ملأت الأرض ظلما وجورا"، قال: فطأطأ رأسه ثم رفعه، فقال: "ارفع إلينا حاجتك"، فقلت: "إنما أنزلت هذه المترلة بسيوف المهاجرين والأنصار، وأبناؤهم يموتون جوعا، فاتق الله وأوصل إليهم حقوقهم"، فطأطأ رأسه ثم رفعه، فقال: "ارفع إلينا حاجتك"، فقلت: "حج عمر بن الخطاب –رضي الله عنه– فقال لخازنه: "كم أنفقت؟" قال: "بضعة عشر درهما"، وأرى ها هنا أموالا لا تطيق الجمال حملها".[1]

– **مالك بن أنس:** دخل يوما على هارون الرشيد فحثه على مصالح المسلمين، وقال له: "بلغني أن عمر بن الخطاب كان في فضله وقدمه ينفخ لهم عام الرمادة النار تحت القدور، فيخرج الدخان من لحيته"، ودخل عليه مرة وبين يديه شطرنج منصوب وهو ينظر فيه، فوقف مالك و لم يجلس وقال: "أحق هذا يا أمير المؤمنين؟"، قال: "لا"، قال: "فما بعد الحق إلا الضلال"، فأمر هارون ألا ينصب بين يديه بعد ذلك، وقال صاحبه أبو يعقوب الحنيني: "سمعت مالكا يحلف بالله: "ما دخلت على أحد من السلاطين إلا أذهب الله هيبته من قلبي حتى أقول له الحق".

وحدث مرة أن أثنى أحد المرائين على والي المدينة بحضرته عند مالك، فغضب... وخاطب الوالي قائلا: "إياك أن يغرك هؤلاء بثنائهم عليك، فإن من أثنى عليك وقال فيك من الخير ما ليس فيك، أوشك أن يقول فيك من الشر ما ليس فيك، إنه بلغني أن رجلا امتدح رجلا عند النبي –صلى الله عليه وسلم– فقال له النبي –صلى الله عليه وسلم–: ***((قطعتم ظهره أو عنقه، لو سمعها ما أفلح))***. وقال –صلى الله عليه وسلم–: ***((احثوا التراب في وجوه المداحين))***.

– **محمد بن نوح:** يقول الإمام أحمد بن حنبل: "ما رأيت أحدا على حداثة سنه وقلة علمه أقوم بأمر الله من محمد بن نوح، وإني لأرجو أن يكون الله قد ختم له بخير، قال لي ذات يوم وأنا معه خاويين: "يا أبا عبد الله، الله، الله، إنك لست مثلي أنت رجل يقتدى به، وقد مد الخلق أعناقهم إليك لما يكون منك فاتق الله، واثبت لأمر الله" –أو نحو هذا الكلام–. يقول أحمد: "فعجبت من تقويته لي وموعظته إياي".[2]

---

[1] – **السلوك الاجتماعي في الإسلام، حسن أيوب، مرجع سابق، ص477.**

[2] – **نماذج من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ناصر بن سليمان العمر، ص9.**

– **أحمد بن حنبل**: آثر العذاب والتنكيل الجسيم على مدى أربعة عشر عاما على أن يجيب المعتصم والواثق من خلفاء بني العباس، ومن قبلهما رسل الخليفة المأمون، إلى ما يفترون عن القرآن، رغم أنه القائل: "**السمع والطاعة للأئمة وأمير المؤمنين، البر منهم والفاجر.**"

– **العز بن عبد السلام**: لقبه علماء عصره وفقهاؤه بسلطان العلماء، وعرف بأنه وحده القائم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في زمانه، ومن ذلك أنه قال للملك الأشرف موسى بن العادل سلطان دمشق: "يا أشرف كيف تعد الذخيرة وتجمع الجيوش لمحاربة الملك الكامل سلطان مصر، وهو أخوك وجنوده مسلمون كجنودك؟ فتضيع الدماء الطاهرة في خلاف عائلي لا يعود على الإسلام والمسلمين بغير النكبة والخسران؟ إن جيوش التتار تخوض بلاد المسلمين، وأولى بكما أن تتعاونا على درء الخطر الزاحف فتنالا مثوبة الله، وإعجاب الجميع"، ولم يزل يدعوه لذلك حتى أقنعه، فثنى العزم عن محاربة أخيه.

وحدث أن التفت ذات صباح إلى صديقه السلطان الصالح أيوب ابن الكامل ابن العادل، في أبهته الأخاذة... وصاح به : "يا أيوب .. ما حجتك عند الله إذا قال لك: "ألم أبوئك ملك مصر ثم تبيح الخمور؟" فاندهش السلطان وقال: "هل حدث ذلك؟" فقال الشيخ: "نعم، حانة فلان وحانة فلان" فقال السلطان: "هذا من زمان أبي وما صنعت شيئا" فقال الشيخ: "ما هذا؟ أأنت من الذين يقولون: "إنا وجدنا آباءنا على أمة؟" فأصدر السلطان أمرا بإغلاق جميع الحانات فورا.

– **سعيد بن جبير**: شن الثورة عارمة على الحجاج الثقفي، الذي أذل النفوس وأخضع الرؤوس ببطشه وطغيانه، وهذا مشهد من محاكمته يوضح بعض ملامح صورة هذا العالم العظيم: انتفخ الحجاج في جلسته، وسأله في استخفاف: "ما اسمك؟" فأجابه بعزة: "اسمي سعيد بن جبير"، قال الحجاج: "بل شقي بن كسير"، قال: "أبي كان أعلم باسمي منك"، قال: "لقد شقيت وشقي أبوك"، قال: "الغيب إنما يعلمه غيرك"، قال: "لأصلينك نارا تلظى"، قال: "لو علمت أن ذلك لك، ما اتخذت إلها غيرك"، وبعد أن طالت الأسئلة التي كانت أجوبة سعيد عليها سهاما قوية، جعلت الحجاج إذ يستشعر الذلة والهوان، يتميز غيظا فيقول له في حقد ومرارة: "اختر أي قتلة تريد أن أقتلك بها"، فيجيب سعيد: "بل اختر يا عدو الله لنفسك، فوالله ما تقتلني اليوم قتلة إلا قتلتك يوم القيامة بمثلها"، ثم تكون الخاتمة المؤلمة... لتكون آخر دعوة لسعيد بن جبير، وهو في هذا الموقف:

"اللهم لا تسلط الحجاج على أحد بعدي"، واستجاب الله... إذ مات الحجاج بعد مصرع غريمه بخمس عشرة ليلة، دون أن يريق دما لإنسان.[1]

– **حطيط الزيات:** كان حطيط شابا لا يتجاوز ثماني عشرة سنة، وقد رأى ظلم الحجاج فأنكره... حتى قبض عليه فقال له: "أنت حطيط؟" قال: "نعم، سل ما بدا لك، فإني عاهدت الله عند الكعبة على ثلاث: إن سئلت لأصدقن، وإن ابتليت لأصبرن، وإن عوفيت لأشكرن"، قال: "فما تقول في؟" قال: "أقول: إنك من أعداء الله في الأرض، تنتهك المحارم وتقتل بالظنة"، قال: "فما تقول في أمير المؤمنين عبد الملك بن مروان؟"، قال: "أقول: إنه أعظم جرما منك، وما أنت إلا خطيئة من خطاياه".[2]

– **المنذر بن سعيد:** قصته مع الخليفة الناصر لدين الله بالأندلس، والذي اتخذ لسقف القبيبة بقصر الزهراء قراميد مغشاة ذهبا وفضة، فجاءت آية في الأبهة والفخامة فأثنى عليه كل من سأله عنها... إلا أن الجواب من القاضي منذر بن سعيد كان دموعا غزيرة... وهو يقول: "والله يا أمير المؤمنين، ما ظننت أن الشيطان –لعنه الله– يبلغ منك هذا المبلغ المفضح المهتك، المهلك لصاحبه في الدنيا والآخرة، ولا أن تمكنه منك هذا التمكين، مع ما أتاك الله من فضله ونعمته، وما فضلك به على العالمين؟ حتى يترلك منازل الكافرين والفاسقين"، فانفعل الخليفة وقال له مغاضبا: "انظر ما تقول؟ وكيف أنزلتني مترلتهم؟" فقال منذر: "أليس الله تعالى يقول: **وَلَوْلَآ أَن يَكُونَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً لَّجَعَلْنَا لِمَن يَكْفُرُ بِٱلرَّحْمَٰنِ لِبُيُوتِهِمْ سُقُفًا مِّن فِضَّةٍ وَمَعَارِجَ عَلَيْهَا يَظْهَرُونَ ﴿٣٣﴾ وَلِبُيُوتِهِمْ أَبْوَٰبًا وَسُرُرًا عَلَيْهَا يَتَّكِـُٔونَ ﴿٣٤﴾** [الزخرف]، فوجم الخليفة، وأطرق مليا، ثم أخذ يبكي بهدوء،... ثم أقبل على منذر وقال له: "جزاك الله... خيرا...، وكثر من أمثالك، فالذي قلت هو الحق"، وأمر بنقض سقف القبة وأعاد قرميدها ترابا على صفة غيرها.

[1] – انظر: الدعوة والدعاة في الإسلام، مصطفى الرافعي، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، عمان، الطبعة الثانية **1413** ه –**1993**م، ص **63–111**.

[2] – الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، محمد عبد القادر أبو فارس، دار الشباب للطباعة والنشر، باتنة، الجزائر، الطبعة الثالثة: **1404**ه– **1984**م، ص73.

– **ابن أبي الحسن الزاهد:** كان الملك ابن طولون ظالم من ظلمة الحكام، ولا يأتي إليه إنسان ويأمره بالمعروف وينهاه عن المنكر إلا ويقطع رقبته، حتى إنه قتل ثمانية عشر ألف إنسان صبرا، والصبر هو أشد أنواع القتل يجوع حتى يموت، جاءه الإمام ابن أبي الحسن الزاهد، وقال له: "يا ابن طولون إنك قد ظلمت، وفعلت وفعلت"، وأنَّبه وتكلم، فاشتد ابن طولون وأمر بحبسه، وبتجويع أسد ثلاثة أيام، وعندما جوع الأسد اجتمع الناس وفي مقدمتهم ابن طولون وجيء بأبي الحسن الزاهد، ووضع أمام الأسد في حلبة.

إنسان ضعيف أعزل أمام أسد جائع له ثلاثة أيام لم يأكل، ما إن رآه الأسد حتى بدأ يزأر ويتقدم ويتأخر، والناس أيديهم على قلوبهم من المعركة غير المتكافئة، وأبو الحسن الزاهد قد أطرق مليا، لا يتحرك منه عضو في جسده كأنه لا يبالي، وبدأ يهدر هذا الأسد والناس بين خائف، ومكبر، ووجل، ووجدوا أن الأسد يتقدم ويتأخر، ثم جاء وطأطأ برأسه على أبي الحسن الزاهد وشمه ثم ذهب، ...وانصرف في زاوية من المكان، وجلس و لم يمس أبا الحسن الزاهد بسوء، وكبر الناس وتعجبوا، فقال أحمد بن طولون: "ائتوني به"، فجاءوا بالإمام الزاهد –قولا وفعلا– ...فسأله وقال: "أريد أن أسألك سؤالا: بماذا كنت تفكر والأسد يزأر ويصيح ويرفع صوته؟ بماذا كنت تفكر؟ تفكر في أولادك؟ تفكر في رواتبك؟ بماذا كنت تفكر؟"، قال: "إن الأسد عندما جاء وشمني، ومس ثوبي جلست أتأمل هل لعاب الأسد طاهر أو نجس؟" –هذه القضية التي تشغله–. قال: "أما خفت من الأسد؟" قال: "أبدا؛ لأن الله سبحانه وتعالى يكفيني إياه".

– **محي الدين النووي:** اشتط الظاهر بيبرس في جمع الضرائب والمكوس من عامة الشعب، ليستعين بها على الجهاد، فكتب إليه العالم محي الدين... يوصيه بالعدالة،... فرد عليه الظاهر بكتاب يهدده فيه ويوبخه،... فرد عليه النووي قائلا: "أمرنا رسول الله –صلى الله عليه وسلم– أن نقول الحق حيثما كنا، وألا نخشى في الله لومة لائم، وأن نضرب على يدي الحاكم الظالم كيفما كان"، ثم ما لبث أن جيء به ليمثل أمام الملك الذي سأله: "لماذا لا تجيز أن تجمع الأموال من المسلمين، لإنفاقها في الجهاد، كما أفتى زملاؤك من الفقهاء؟" فرد الشيخ في حزم أخاذ: "كلنا

يعلم أن لديك ألف مملوك، كل مملوك له حياصة من ذهب، وعندك مائتا جارية، لكل جارية نصيب من الحلي، فإذا أنفقت ذلك كله... أفتيتك بأخذ مال الرعية".[1]

– **أبو الوفاء علي بن عقيل:** وهو فقيه حنبلي، ومحدث ومتكلم ومفسر، وأصولي ومقريء ...قال مرة للوزير عميد الدولة بن جهير: "يا شرف الدين اتق سخط الله تعالى؛ فإن سخطه لا تقاومه سماء ولا أرض".[2]

– **ابن تيمية:** قال– رحمه الله– في مقابلة لقازان أمير التتار؛ منكرا عليه غدره بالمسلمين، موجها الخطاب للمترجم: "قل له: تزعم أنك مسلم ومعك قاض وشيخ ومؤذنون —كما بلغنا– وأبوك وجدك كانا كافرين، وكانا خيرا منك، لقد عاهدا فوفيا، أما أنت فقد عاهدت وغدرت، وقلت فما وفيت وجرت".[3]

– **سليمان ابن عبد الله بن محمد بن عبد الوهاب:** شارح كتاب التوحيد، اشتهر بعلم رجال الحديث، حتى قال عن نفسه: "أنا برجال الحديث أعرف مني برجال الدرعية"، كان ينكر المنكرات مهما كان فيمن واجهه، ولما جاء إبراهيم باشا إلى الدرعية، جاء بعض الوشاة ووشوا به إلى إبراهيم، فأمر بالإتيان به فجيء به معتقلا، فلما مثل بين يدي إبراهيم باشا، أمر بإغاظته بعزف المزامير والعود أمامه، فأنكر عليه، فغضب إبراهيم باشا وأمر الرماة بأن يأخذوه إلى المقبرة، وأن يطلقوا عليه النار دفعة واحدة، فأطلق عليه عدد من الرماة النار دفعة واحدة، فمزقوا جسده –رحمه الله– وهو ابن ثلاثة وثلاثين سنة فقط.[4]

– **الخضر حسين:** وهو تونسي، كان شيخ الأزهر عندما قامت الثورة في مصر عام اثنين وخمسين، قام محمد نجيب متغطرسا وقال: "سنساوي المرأة بالرجل في جميع الحقوق"، وخرجت الصحف من الغد فيها أن الرئيس محمد نجيب ذكر في خطابه أنه سيساوي المرأة بالرجل، فعندما علم الخضر حسين بالخبر اتصل بالرئيس محمد نجيب، وقال له: "إما أن تكذب الخبر، وإما سأنزل غدا بكفني إلى السوق، وأدعو الناس إلى

---

[1] – لمزيد اطلاع انظر: الدعوة والدعاة في الإسلام، مصطفى الرافعي، مرجع سابق، ص **63-111**.

[2] – الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، محمد عبد القادر أبو فارس، مرجع سابق، ص **80**.

[3] – المرجع السابق، ص**81**.

[4] – نماذج من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ناصر بن سليمان العمر، ص**21**.

مواجهتك"، فجاءه أعضاء مجلس الثورة، جاءوا جميعا إليه في مكتبه، في مشيخة الأزهر وقالوا له: "يا شيخنا هذا الأمر صعب ولكننا نقول لك: هذا غير صحيح"، قال: "لا ينفع هذا الكلام، أريد كما أعلنت أمام الملأ أن تكذب أمام الملأ، وإلا سأنزل غدا وأنا ألبس كفني، والله لن أقف حتى أنتصر في هذه المعركة أو تذهب روحي"، قال له: "يا مولانا، أأنت مصر على موقفك؟" قال: "نعم"، فقام محمد نجيب وأعلن تكذيب الخبر وأنه مزيف، وكذا، وكذا، وكيف يجوز لي أن أقول هذا القول وهو يخالف الكتاب والسنة، وبدأ يتكلم في موقف هذا العالم الجليل -رحمه الله-".[1]

– **سيد قطب**: لما عجزوا عن قهره بكل وسائل البطش التي يملكون؛ حاولوا أن يغروه بالجاه والمركز والوزارة... وهو يرسف في أغلاله، والآلام والأسقام تهجم جسده الكليل الضعيف؛ وقد بلغ سن الشيخوخة، واشترطوا عليه... أن... يسير في ركب الطغاة يبرر لهم كما يبرر المرتزقة هذه الأيام،... قال سيد قطب...: "إن أصبع السبابة التي تشهد لله بالوحدانية في الصلاة، لترفض أن تكتب حرفا تقر به طاغية".

ولقد جاءه من يعرض عليه أن يقدم استرحاما بعد أن حكم عليه بالإعدام، فقال له: "لماذا أسترحم؟ إن كنت حكمت بحق فأنا أرتضي حكم الحق، وإن كنت حكمت بباطل فأنا أكبر من أسترحم الباطل".

ولقد حدثت شقيقته حميدة أمام الدكتور عبد الله عزام... قالت...: "فدخلت عليه وقلت له: "إنهم يقولون: إن حكم الإعدام سيوقف فيما إذا اعتذرت"، قال سيد قطب: "عن أي شيء أعتذر؟ عن العمل مع الله، والله لو عملت مع غير الله لاعتذرت، ولكني لن أعتذر عن العمل مع الله"، ثم قال: "اطمئني يا حميدة، إن كان العمر قد انتهى، سينفذ حكم الإعدام، وإن لم يكن عمري قد انتهى؛ فلن ينفذ حكم الإعدام، ولن يغني الاعتذار شيئا في تقديم الأجل أو تأخيره".[2]

---

[1]- المرجع السابق، ص**22**.

[2] - المرجع السابق ص **82-83**.

الفصل الثاني: ظاهرة تراجع النهي عن المنكر.

المبحث الأول: لمحة تاريخية عن النهي عن المنكر

المبحث الثاني: مظاهر تراجع النهي عن المنكر.

المبحث الثالث: عوامل تراجع النهي عن المنكر.

يجتهد المختصون بالشأن الاجتماعي، سواء كانوا علماء اجتماع أو وعاظا ومرشدين ومصلحين اجتماعيين في رصد الظواهر الاجتماعية في حركة المجتمع، وتحديد الموقف المطلوب منها، فإذا كانت هذه الظاهرة إيجابية وحسنة، امتدحها المصلح أو الواعظ، وشجع على بقائها وديمومتها في الوسط الاجتماعي، وإذا كانت سلبية وسيئة ذمها، واعتبرها اختراقا اجتماعيا وأخلاقيا خطيرا...، وعرض في ذات الوقت القيمة المقابلة لتلك الظاهرة السيئة، واعتبرها هي الحل والعلاج لتلك الظاهرة بكلياتها وخطوطها الكبرى، وكأنها عملية حسابية ليست خاضعة لظروف اقتصادية، ومتغيرات اجتماعية، وأنساق ثقافية وفكرية.

ولأن التراكم المعرفي والتواصل البحثي تقليد لا نعرفه في أبحاثنا ونشاطاتنا الاجتماعية، فإننا لا نهتم كثيرا في فهم وإدراك الظواهر الاجتماعية اعتمادا على البحوث العلمية والتحليلية، القائمة على الحقائق والبراهين والأرقام، وإنما نكتفي بلغة الوعظ والإرشاد والنصيحة في معالجة الظواهر، وكأن النسق الوعظي والأخلاقي هو العامل الأوحد لعلاج كل مشكلات المجتمع وظواهره المتعددة، غافلين في ذلك عن طبيعة نشوء الظواهر في المجتمع، حيث إنه لا توجد ظاهرة إنسانية وليدة شيء وظرف واحد فقط، فكل ظاهرة اجتماعية هي وليدة شبكة من العوامل والأمور والقضايا، وما تلك الظاهرة إلا إفراز طبيعي لتلك الشبكة من العوامل والقضايا.

المبحث الأول: لمحة تاريخية عن النهي عن المنكر:

حتى ندرك حجم تراجع فريضة النهي عن المنكر في هذا العصر، ونتلمس مختلف التغيرات الحاصلة في وجودها وكيفيات أدائها ومدى الاهتمام بها، نحتاج أن نعرف كيف عمل المسلمون بهذا الأمر خلال العصور السابقة؟ وكيف طَبقت الأمة الإسلامية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في واقع حياتها؟ وكيف استطاعت هذه الأمة أن تطور إدارتها وولايتها لهذا المنصب العظيم والوظيفة الدينية، وأن تتكيف مع تغير الأحوال والأزمان؟ إلى أن جاء زمن السوء وزمن الفتنة المتأخر الذي كاد أن يُطمس فيه نور الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟

أولا: النهي عن المنكر في الأمم السابقة:

يقول تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَيَقۡتُلُونَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ بِغَيۡرِ حَقّٖ وَيَقۡتُلُونَ ٱلَّذِينَ يَأۡمُرُونَ بِٱلۡقِسۡطِ مِنَ ٱلنَّاسِ فَبَشِّرۡهُم بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ٢١﴾ [آل عمران]، ويقول أيضا في وصية لقمان لابنه: ﴿وَأۡمُرۡ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَٱنۡهَ عَنِ ٱلۡمُنكَرِ وَٱصۡبِرۡ عَلَىٰ مَآ أَصَابَكَۖ إِنَّ ذَٰلِكَ مِنۡ عَزۡمِ ٱلۡأُمُورِ ١٧﴾ [لقمان]، دلت هذه الآيات الكريمة -وغيرها كثير- على أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كانا موجودين بل وواجبين في الأمم المتقدمة، ولعل مما يدعم ذلك كثير من أقوال العلماء:

فهذا ابن تيمية -رحمه الله- يقول: "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر الذي أنزل الله به كتبه وأرسل به رسله من الدين"، ويقول الرازي: "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والإيمان بالله، إن هذه الصفات الثلاث كانت حاصلة في سائر الأمم".ويقول القرطبي: "إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر كانا واجبين في الأمم المتقدمة وهما فائدة الرسالة وخلافة النبوة". ويقول العلامة سيف الدين الآمدي: "ما من أمة إلا وقد أمرت بالمعروف ونهت عن المنكر كنهيهم عن الإلحاد وتكذيب أنبيائهم".[1]

هذا بالنسبة للنهي عن المنكر في شكله العام، أما إذا أردنا الحديث عن الحسبة باعتبارها شكلا رسميا للنهي عن المنكر، فإنه تشير العديد من المصادر التاريخية، أن الحاضرة اليونانية قد عرفت نظاماً اقتصادياً، انتشر مع انتشار السيطرة اليونانية بالبلدان، تضمن تعيين ما يدعى "اغورانوموس" أي صاحب السوق، والواقع أن هذا النظام قد اتسم بطابع مادي صرف، تحدد بالإشراف على أمور السوق، والتأكد من صحة المكاييل، وجودة المتاجر والبضاعة المعروضة للبيع، وسلامة المعاملات التجارية، كما أن اليونان قد قاموا بتطبيق هذه الصيغة بعد تحديدها، في المدن التي سيطروا عليها، ثم احتفظ الرومان والبيزنطينيون بها، وطوروها فكانت تلك المدن تخضع لسلطان صاحب السوق بشكل أو بآخر. دونها تبديلات جوهرية تذكر بتفاصيل العمل وأداء الواجبات الخاصة بنشاط السوق، فكان نظاماً خاصا بالسوق قائماً بذاته آنذاك.

---

[1]- انظر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ضوء الكتاب والسنة، سليمان بن عبد الرحمن الحقيل، ص8و9.

كما نجد أن نظام الحسبة العربي الإسلامي يشمل جوانب عديدة، من ضمنها مسألة السوق، وإن كانت بداية الحسبة قد نشأت لضرورات اقتصادية، لأن الحسبة في المجتمع العربي الإسلامي تتضمن جانبين أحدهما مادي يتعلق بالسوق، والآخر معنوي أخلاقي، ففكرة الحسبة في المجتمع العربي الإسلامي أعمق منها في تلك المجتمعات. فإن الأسواق قد نشأت في المنطقة العربية قبل نشوئها في المجتمعات الرومانية والبيزنطية وغيرها، إذ أن لموقع شبه الجزيرة العربية -كما هو معروف- أهمية كبيرة في تجارة العالم منذ العصور القديمة، وقد كانت اليمن أكبر سوق لتبادل السلع الهندية والحبشية، وشرق أفريقيا وأسيا، وجنوب أوروبا.

إن نفس الذين يدعون تسرب علوم اليونان إلى العرب، يؤكدون دور الأسواق العربية وليس الأوروبية في ذلك، كما يؤكدون تطورها وحسن نظامها أو أثرها الفاعل في التماس بين الشعوب... ولعل مدينة "جرها" التي أسسها العرب بعد الغزو الفارسي لبابل، خير مثال على الأسواق الكبيرة والتجارة المزدهرة للعرب.

ومن هنا نجد أن بداية التطور التجاري، وبداية تطور الأسواق التجارية، كانت من نتائج أنشطة العرب وأجدادهم،...إذ كل المبادرات المبكرة تشير إلى أن العرب هم المبادرون علماً وعملاً،... ومن ضمن ذلك نظام الحسبة العربي الإسلامي، ذلك النظام الرائد في مجال تنظيم العمل الاقتصادي، وإدارته على نحو متطور ورصين، بما يضمن تحقيق مبادئ العرب والإسلام في إشاعة الحق والمساواة، وسيادة الأخلاق والمثل، والقيم السامية.

زد على ذلك، ما أكدته كل المصادر التاريخية من أن نظام الحسبة قد جاء على أثر التطور الاقتصادي والتوسع في الأعمال التجارية في المجتمع العربي الإسلامي، وازدهار المدن والتجارة والصناعة والصيرفة، وأن بداية ظهور الاحتساب مع مبادرة للرسول العربي -صلى الله عليه وسلم- وبهذا فلا مجال للشك في أصالة الحسبة العربية الإسلامية.

ثانيا: النهي عن المنكر في عهد النبي -صلى الله عليه وسلم-:

عندما بعث نبينا –صلى الله عليه وسلم- برسالة الإسلام للناس كافة، كان كما وصفه ربه تعالى آمرا بالمعروف إذا رآه متروكا، ناهيا عن المنكر إذا وجده مفعولا. بل ما كانت دعوته من أولها إلى آخرها إلا أمراً بالمعروف وفهياً عن المنكر: ﴿ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلرَّسُولَ ٱلنَّبِيَّ ٱلْأُمِّيَّ ٱلَّذِى يَجِدُونَهُۥ مَكْتُوبًا عِندَهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ وَٱلْإِنجِيلِ يَأْمُرُهُم بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَىٰهُمْ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ ٱلْخَبَٰٓئِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَٱلْأَغْلَٰلَ ٱلَّتِى كَانَتْ عَلَيْهِمْ ۚ فَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِهِۦ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَٱتَّبَعُوا۟ ٱلنُّورَ ٱلَّذِىٓ أُنزِلَ مَعَهُۥٓ ۙ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٥٧﴾﴾ [الأعراف].

ولم يقتصر احتسابه –صلى الله عليه وسلم- على جانب من جوانب الحياة بل شمل جميع شئون الحياة،[1] وقد أرجع بعض الفقهاء والمؤرخين نشأة الحسبة كنظام إلى عصر الرسول –صلى الله عليه وسلم- واستندوا في ذلك إلى أنها كانت تمارس في عهده –صلى الله عليه وسلم–، ...فكان مثلا يتفقد الأسواق بنفسه، ويراقب ما يقع في الأسواق –وهو من عين ما يطبق في الحسبة–، هذا، ونهى –صلى الله عليه وسلم- عن العقود المحرمة كالربا، ونهى عن الاحتكار والتسعير، وكما تولى الرسول –صلى الله عليه وسلم- الحسبة بنفسه، فقد قلدها غيره، حيث استعمل ابن شاهين على سوق مكة قبل الفتح، ووليها سعيد بن سعيد بن العاص بعد الفتح[2].

ثالثا: النهي عن المنكر في عهد الخلفاء الراشدين:

وبعد وفاة الرسول –صلى الله عليه وسلم- قام خلفاؤه وأصحابه بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر خير قيام، ولم يكن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر عملا واحدا من أعمال الدولة الإسلامية بل هو كل عملها، هو الذي تسعى وراء تحقيقه بجميع وسائلها وأسبابها،[3] ولهذا لا نجد في أيام الخلفاء الراشدين وظيفة تسمى "وظيفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر" أو

[1]– انظر: الحسبة في العصر النبوي وعصر الخلفاء الراشدين –رضى الله عنهم–، فضل إلهي، إدارة ترجمان الإسلام، باكستان، الطبعة الأولى: 1410 هـ، ص13.

[2]– الحكومة النبوية المسمى التراتيب الإدارية، عبد الحي الكتاني، حسن جعنا، بيروت، ج1، ص285.

[3] – الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، السيد جلال الدين العمري، مرجع سابق، ص 167 –168.

"ولاية الحسبة" لأنهم كانوا يعلمون أن ذلك هو أعظم واجباتهم، وكانوا قائمين به حقيقة: ظاهراً وباطناً، وفي الأمصار والبوادي، والعواصم والأقاليم.

يقول ابن تيمية وابن القيم كلاهما بلفظ واحد: "جميع الولايات الإسلامية مقصودها الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"،[1] ويفصل ابن تيمية –رحمه الله– هذا الإجمال فيقول: "والولايات كلها الدينية مثل أمرة المؤمنين، وما دونها من ملك ووزارة وديوانية سواء كانتّ: كتابة خطاب، أو كتابة حساب المستخرج، أو مصروف أرزاق المقاتلة أو غيرهم، وبكل إمارة حرب وقضاء وحسبة، وفروع هذه الولايات إنما شرعت للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر".[2]

حتى أن فريقا من المؤرخين يرجع نشأة الحسبة إلى عهد الخلفاء الراشدين، ويخصون عمر بن الخطاب –رضي الله عنه– بأنه أول محتسب في الإسلام، ويستندون في ذلك إلى صرامته –رضي الله عنه–؛ إذ يروى مثلا أنه رأى حمالاً يقسو على جمله، فقال له: **"حملت جملك مالا يطيق"**، وولى الحسبة على سوق من أسواق المدينة لامرأة تسمى: الشفاء أم سليما بن أبي حثيمة الأنصارية،[3] يقول القلقشندي: "وأول من قام بهذا وصنع الدرة عمر بن الخطاب —رضي الله عنه– في خلافته".[4]

رابعا: النهي عن المنكر في العصر الأموي:

مورست الحسبة في العصر الأموي، واهتم الخلفاء الأمويون بالإشراف على الأسواق، ومن أعظم من أحيا هذه الشعيرة بعد الخلفاء الراشدين، في هذا العصر الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز –رضي الله عنه–؛ فإنه جاء بعد أن اندرس جانب من هذا الشأن، فأحيا هذا الأمر، ومن جملة ما أحيا أنه جلس –رضي الله عنه– بنفسه، لرد المظالم التي كان بنو أمية اغتصبوها وأخذوها

---

[1]– **الحسبة في الإسلام، ابن تيمية، ص 34**.

[2]– **المرجع السابق، ص** 14– 15 .

[3] – **التراتيب الإدارية، ج2، ص**285- 286.

[4]– http://www.themwl.org/subjects/default.aspx?d=1&l=ar&cid=18&cidi=99، تاريخ التصفح 05-12-2010.

بغير حق، وأعانه على ذلك وزراء الخير وجلساء النصح، ممن كان لديه من علماء، ومن هنا عُرف في الأمة ما يسمى بولاية المظالم، ويرى بعض المؤرخين أنه حتى في هذا العصر، لم تعرف الحسبة كوظيفة إدارية يكلف بها شخص معين يقوم بأعمالها.[1]

خامسا: النهي عن المنكر في العصر العباسي:

تطورت الأمور في العصر العباسي حتى خُصِّصَ للمظالم ولاية مستقلة وكذلك للقضاء وللحسبة،... ثم أخذت هذه الصلاحيات تتقلص أو تكثر بحسب اختلاف الدول، فمن الدول كما بين ابن تيمية-رحمه الله- من توسعت في مفهوم ولاية الحسبة ... حتى شملت أموراً عظيمة جداً، ومنها ما كان أقل من ذلك بحيث إنه أعطى بعض صلاحيات ولاية الحسبة... إما لولاية القضاء، أو لولاية المظالم.

يرى بعض المؤرخين المحدثين أن لفظ المحتسب لم يظهر إلا في العصر العباسي الأول وفي عهد الخليفة المهدي، وظل باقياً في عهد خلفائه، ويستدل هؤلاء المؤرخون على ذلك، ببعض الإشارات التي وردت في بعض المصادر العربية الإسلامية، ومنها: ما حدث في عهد المهدي عام 163هـ/ 779م، إذ أمر عبد الجبار المحتسب وكان يلقب بـــ "صاحب الزنادقة"[2] بالقبض على الزنادقة.

كما يرى البعض أن الحسبة ظهرت في عهد الرشيد، وأنه أول من أقام المحتسب، لكي يطوف بالأسواق ويفحص الموازين والمكاييل من الغش، عندما اتسع نطاق التجارة في بغداد، يقول الماوردي: "لما اتسع نطاق التجارة، وأصبحت موردا لأهل الأعواز من كافة البلاد، يتناولون فيها حاجتهم من المال، وقع غش فاحش في التجارة، وصارت الصيارف من اليهود وغيرهم يعطون مالهم بالربا، على أن يعاد عليهم المثل في نهاية العام مثلين وأكثر منه، فأقام الرشيد محتسبا ليكون بالأسواق، وينظر في معاملات التجارة على أن تكون جارية على سنن العدل حتى لا تجامل الشرفاء على الضعفاء، والأغنياء على الفقراء".

---

[1] – المرجع السابق.

[2]– الزندقة: القول بأزلية العالم، أطلق على الزرادشتية والمانوية وغيرهم من الثنوية، وتوسع فيه فأطلق على كل شاك أو ضال أو ملحد. والزنديق من يؤمن بالزندقة، وتزندق صار زنديقاً. (إبراهيم أنيس ومجموعة مؤلفين: المعجم الوسيط، دار إحياء التراث الإسلامي، الدوحة، 1985م، مادة تزندق.

وتذكر بعض المصادر العربية الإسلامية أن لفظ الحسبة ظهر قبل ذلك، منذ عهد أبي جعفر المنصور، ذلك عندما عين عاصم بن سليمان الأحول المصري مولى بني تميم محتسباً في المدائن، وأوكل إليه مراقبة الموازين والمكاييل، كما ولى المنصور أبا زكريا يحيى بن عبد الله، عام 157هـ/ 773م محتسباً في بغداد، واتهم أنه خرج مع محمد وإبراهيم ابني عبد الله بن الحسين، وكان المنصور يتبع كل من يخرج معهما فيقبض عليه ويسجن. ولما اتهم يحيى بن عبد الله قبض عليه وسجن ثم قتل على يد حاجب بأمر المنصور.[1]

فوجود المحتسب في عهد المنصور قد ينفي الآراء التي رأت أن هذه الوظيفة ظهرت لأول مرة في عهد المهدي، وأنه هو مؤسس نظام الحسبة، كما ينفي القول بأن الرشيد هو أول من أقام المحتسب لكي يطوف الأسواق ويفحص الموازين والمكاييل، فالواضح من المصادر أن وظيفة المحتسب وجدت في عهد المنصور، وكانت تسمى قبل ذلك ولاية السوق، والقائم بمسؤولياتها يسمى عامل السوق، فأصبح يسمى المحتسب، ويقوم بها أحياناً الوالي أو الخليفة نفسه، وقد تطورت هذه الوظيفة تطوراً كبيراً حتى صارت من أهم الأمور التي عني بها الخلفاء والولاة بعد ذلك.

بشكل عام، فإن المصادر التاريخية والفقهية المتوفرة خلت من ذكر أسماء المحتسبين أو دورهم السياسي في الدولة العباسية، فقد أفاضت الكتب الفقهية بالحديث عن اختصاص المحتسب دون ذكر أسمائهم أو أدوارهم السياسية، أما الكتب التاريخية فقد أمدتنا بمعلومات مقتضبة جداً عن الحسبة في هذه الفترة، ومنها:

ما أورده ابن العديم في تاريخه، في حديثه عن المهدي عند قدومه لبلاد الشام بقوله: "عرض المهدي العسكر بحلب وأغزى ابنه هارون بلاد الروم، وسير محتسب حلب عبد الجبار فأحضر له جماعة من الزنادقة فقتلهم بحلب"، وما رواه ابن عساكر في تاريخه عن محتسب دمشق إبراهيم بن عبد الله الغافقي الأندلسي بأنه كان صارماً في الحسبة.

[1] – الأحكام السلطانية، الماوردي، ص **258– 259**.

ولعل السبب في ندرة الحديث عن المحتسب يعود إلى الفتن والقلاقل والاضطرابات التي كانت تعاني منها الدولة الإسلامية في فترات متفرقة من هذا العصر، وانشغال المسلمين بها، كذلك اهتمام المؤرخين بالأحداث السياسية دون غيرها من الأحداث.

ورغم عدم ذكر المؤرخين للمحتسبين، وأدوارهم السياسية فإن هناك الكثير من الإشارات التي تدل على وجود المحتسب في هذه الفترة، إذ نجد بعض الألفاظ النقدية مثل "دينار" و"نصف دينار" و"ربع دينار" و"مثاقيل طرية" و"دنانير معسولة"... وغيرها من الألفاظ، التي تدل على أن هناك تحقيقا وتدقيقا من وثائقية الدنانير التي يتعامل بها، وهذا لا يتأتى إلا عن طريق الإشراف على الأسواق، ومراقبة عمليات البيع والشراء، واختبار وزن الدنانير واتباع كل الطرق التي تحول دون العبث بالعملة والتزييف فيها، وهذه الأمور كلها من صميم عمل المحتسب.

ففي العصر العباسي ازدهرت الحياة الاجتماعية، واتسعت التجارة ونمت حركة الأسواق، وتعددت المهن، وبرزت ولاية الحسبة قوية السلطة، وهكذا كانت الدولة الإسلامية تفرغ رجالا برواتب مجزية؛ ليقوموا بهذه الوظيفة الخطيرة، بل كانت ولاية الحسبة بعمالها منبثقة عن... الولاية العامة... أي رئيس الدولة مباشرة، ومتصلة به مباشرة... وكان لعمالها الصلاحيات الواسعة لمراقبة كل المنكرات، في سائر المعاملات والعبادات، وإنكارها وتقويم أهلها، ولو أدى إلى استخدام القوة.

صار يتوجب على ولاة أمور المسلمين تعيين من يرونه أهلاً للقيام بالحسبة، ويمدونه بما يحتاج إليه من الأعوان والوسائل اللازمة لذلك، ويفوضونه صلاحية البحث عن المنكرات في الأسواق والطرقات، وفي أماكن تجمعات الناس، فيؤدب مرتكبيها ويحذرهم من اقترافها، ويحمل الناس على المصالح العامة في المدينة مثل: منعهم من المضايقة في الطرقات، ومنع الحمالين وأهل السفن من الإكثار في الحمل، والحكم على أهل المباني المتداعية للسقوط بهدمها، والضرب على أيدي المعلمين في المكاتب وغيرها، عند المبالغة في ضربهم للصبيان المتعلمين، و... محاربة الغش والتدليس في المعايش وغيره في المكاييل والموازين، وأيضا حمل المماطلين على الإنصاف وأمثال ذلك، مما ليس فيه سماع بينة ولا إنفاذ حكم...

وقد كانت في كثير من الدول الإسلامية، مثل العبيديين بمصر والمغرب، والأمويين بالأندلس، داخلة في عموم ولاية القاضي يولي فيها باختياره، ثم ...اندرجت في وظائف الملك وانفردت بالولاية.[1]

ومن مظاهر اهتمام علماء الإسلام بالحسبة: ما حدث من حركة تأليف في موضوعها، حيث ألفت الكتب التعليمية بهدف توضيح دور المحتسب ومساعدته للقيام بواجباته على الوجه الأكمل.[2]

ويبرر الإمام الماوردي -رحمه الله- المتوفى سنة 450 هـ التأليف في الحسبة بقوله: "والحسبة من قواعد الأمور الدينية، وقد كان أئمة الصدر الأول يباشرونها بأنفسهم لعموم صلاحها وجزيل ثوابها، ولكن لما أعرض السلطان عنها وندب لها من هان، وصارت عرضة للتكسب وقبول الرشا، لان أمرها وهان على الناس خطرها، وليس إذا وقع الإخلال بقاعدة سقط حكمها، وقد أغفل الفقهاء من أحكامها ما لم يجز الإخلال به."[3]

ويتضح من خلال ما قاله الماوردي، الأسباب التي دعت إلى التأليف في موضوع الحسبة وهي إرشاد المجتمع الإسلامي إلى جادة الصواب، وتبصير المحتسب بما له وما عليه من حقوق تجاه المجتمع الإسلامي، وقد تشابهت محتويات هذه الكتب لسببين: الأول هو أنها جميعا تهدف إلى تدريب وتعليم المحتسب، ليقوم بواجب الاحتساب على الوجه الأكمل، والثاني هو أنها ألفت في مجتمع واحد تسوده نفس القيم والأفكار، بالإضافة إلى أن كلا منها اقتبس مؤلفه ممن سبقه.

ويلاحظ أن التأليف في الحسبة مر بمرحلتين: مرحلة كان التأليف في موضوع الحسبة مختلطا بالمباحث الفقهية العامة وهذه هي المرحلة الأولى، أما المرحلة الثانية فهي ظهور الكتب الخاصة بالحسبة. وهذا النوع تأخر ظهوره حتى النصف الثاني من القرن الثالث الهجري. ومن كتب المرحلة الأولى: كتاب الأحكام السلطانية للماوردي وكتاب الأحكام السلطانية لأبي يعلى الحنبلي،

---

[1]– للمزيد من المعلومات انظر: الأحكام السلطانية، الماوردي، ص **240**.
http://www.themwl.org/subjects/default.aspx?d=1&l=ar&cid=18&cidi=99، تاريخ التصفح 2010-12-05م.

[2]– انظر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ضوء الكتاب والسنة، سليمان بن عبد الرحمن الحقيل، ص**12-14**.

[3]– الأحكام السلطانية، الماوردي، ص **258-259**.

وهذان الكتابان من أهم الكتب التي تعرضت لكل ما يتعلق بالأحكام السلطانية والسياسة الشرعية، سواء ما ارتبط بالحاكم والحكم، أو ما ارتبط بشئون المال والجباية والخراج والأموال.

وهناك كتب أخرى تعرضت لموضوع الحسبة، وتحدثت عن ولاية الحسبة سواء من الناحية التاريخية أو من الناحية التطبيقية، ومن أهم تلك الكتب: مقدمة ابن خلدون، وصبح الأعشى للقلقشندي، وإغاثة الأمة للمقريزي.

أما مؤلفات المرحلة الثانية وهي التي تخصصت في موضوع الحسبة، وبخاصة ما يتعلق بكيفية الحسبة على أنواع الحرف، كالحسبة على الأطباء والخبازين والجزارين والطباخين، والحسبة على المكاييل والموازين، والحسبة على الأسواق والأبنية والطرقات والدروب، والحسبة على المبايعات الفاسدة وتدليس الأثمان، والغش والاحتكار... هذه المؤلفات متعددة وكثيرة، يطول المقام بمحاولة حصرها؛ ولعل من أهمها وأقدمها: كتاب "أحكام السوق" لمؤلفه يحي بن عمر الأندلسي الذي ألفه وهو بمدينة سوسة في المغرب، و"كتاب الاحتساب" للإمام الناصر للحق الإطروش المتوفى سنة 304هـ، والذي ألف في نفس الوقت تقريبا في المشرق الإسلامي، ومن هذه الكتب أيضا كتاب "نهاية الرتبة في طلب الحسبة" لعبد الرحمن الشيرازي، وكتاب "نهاية الرتبة في طلب الحسبة" لمؤلفه محمد بن أحمد البسام، وكتاب "معالم القربة في أحكام الحسبة" لمؤلفه محمد بن محمد بن أحمد القرشي المعروف بابن الإخوة المتوفى سنة 729هـ، وكتاب: "الحسبة ومسئولية الحكومة الإسلامية" لابن تيمية، وهو من الكتب المهمة في موضوع الحسبة، إضافة إلى كتاب في "آداب الحسبة" لمحمد بن أحمد السقطي المالكي الأندلسي.[1]

سادسا: النهي عن المنكر فيما بعد العصر العباسي:

امتد اهتمام المسلمين بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر قرونا طويلة، وكان من نتائج القيام بهذا الواجب العظيم أن عاش المجتمع الإسلامي في أنظف حياة وأسعدها وآمنها، لا يكاد يقع فيه منكر حتى يتتابع الإنكار له، ويتداعى المسلمون إليه فيقضى عليه في مهده، وبهذا عاش مجتمعا مهيبا طاهرا، لا يتوقح فيه أهل الفساد، ولا يتجرأ فيه أهل المعصية، وكانت العزة فيه لله

[1]- للمزيد من المعلومات انظر: نظام الحسبة في العراق، رشاد عباس معتوق، تهامة، جدة، السعودية، 1402هـ، ص 182 – 188 .

ولرسوله وللمؤمنين الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر، والحافظين لحدود الله، فكان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، والتواصي بهما، والصبر عليهما، السر في ما تحقق للمسلمين من خير وبر، وحياة نظيفة، ودنيا صالحة واسعة، على مدى تاريخهم الطويل.[1]

خلفت بعد ذلك خلوف، جعلوا الدنيا أكبر همهم، ومبلغ علمهم، ونسوا الله فأنساهم أنفسهم، فتقطع بينهم، وانفرط عقدهم، فلم يأمروا بمعروف ولم ينهوا عن منكر، إلا قليل ممن رحم ربك، فكان ذلك سبب ما أصابهم من ذل واستعمار وفقر ودمار، إذ لما دب الضعف في الدولة الإسلامية، في المنتصف الثاني من القرن التاسع عشر، ضعف النهي عن المنكر، وتقاعس كثير من الناس عن القيام بهذه الفريضة.

وفي مطلع القرن العشرين، نجح تآمر المتآمرين وخيانة الخائنين في تقويض أركان الدولة العثمانية؛ التي كانت ترفع شعار الإسلام ورايته... فألغيت ولاية الحسبة، "حتى إنه لم يبق في أكثر بلاد الإسلام وظيفة ولا ولاية ولا شعيرة تحمل هذا الاسم، عدا ما سمي بــ"هيئة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"، في عهد الدولة السعودية، فعندما دخل الملك "عبد العزيز" الرياض عام 1319هــ، كان بعض أهل العلم يقوم بواجب الأمر والمعروف والنهي عن المنكر في الرياض، فأقره الملك على ذلك، وعينه بعد ذلك رسمياً في حدود مدينة الرياض، وزوده بأعوان يساعدونه في ذلك، وفي عام 1345هــ أنشأت هيئة مستقلة في الحجاز، وقد تطورت الهيئة إداريا طوال هذه السنين، حتى وصلت لوضعها الحالي.

وبذلك يظهر أنه لم يستغن عن النهي عن المنكر كولاية مستقلة ولا عن تطبيقاته طوال القرون السابقة، ممثلا في ولاية الحسبة المعروفة في التأريخ الإسلامي، إلا أنه اعتراها ما اعتراها من ضعف ونقص، وتقليص في الصلاحيات، وغير ذلك مما يجب مراجعته، والاعتناء والاهتمام بتكميله وتحصيله".[2]

---

[1]– **الأمر والنهي عن المنكر، عبد العزيز عبد الستار، بيروت، المكتب الإسلامي، 1400 هــ، ص8.**

[2]- **سفر بن عبد الرحمن الحوالي، من محاضرة: نظام الحسبة في الإسلام** http://www.alhejaz.net/vb/archive/index.php/t-38110.html تاريخ التصفح05-12-2010م.

المبحث الثاني: مظاهر تراجع النهي عن المنكر:

المعصية والمنكر قد يوجدان في كل مجتمع وأمة، لكن طبيعة المجتمع المسلم حقا لا تسمح أن يكون المنكر وأهله هم الذين يمثلون عرف المجتمع واتجاهه، فمن المؤشرات الخطيرة، أن يكون المنكر سهل التناول، سهل الظهور في المجتمع، فهو مبذول لمن أراده، متعرض لمن أعرض عنه، أما إن كان المنكر محاربا مع وقوعه، ولا يتمكن من الظهور والبروز علنا في أسواق الناس ومجامعهم، ولو وقع شيء من ذلك أدب صاحبه، فإن هذا دليل على قوة ذلك المجتمع، وتحقق الخيرية فيه.[1]

إن تغيير المنكر، والأخذ على يد الظالم، وردع المفسدين، هي الفريضة الموءودة في أمتنا.[2] والتاريخ على ذلك يشهد، وحديث رسول الله –صلى الله عليه وسلم- يشهد والواقع يشهد، ومظاهر ذلك لا تكاد تخفى على أحد، فبتقصير المسلمين في جانب الأمر بالمعروف، بدأ كثير من الناس مع الزمان يتهاونون بالمعروف مع الزمان شيئاً فشيئاً، فبدأ الأمر بترك النوافل والمستحبات، وانتهى بترك الفرائض والواجبات، وفي جانب التهاون في إنكار المنكر، بدأ كثير من الناس شيئاً فشيئاً بفعل المكروهات، وانتهى بهم الأمر إلى الوقوع في الفواحش والمنكرات.[3]

– **غياب جميع مراتب النهي عن المنكر**: فالناظر في حال أغلب الناس، يرى تخلياً مرعبا عن تغيير المنكر في جميع مراتبه وسبله: التغيير اليدوي، واللساني، والقلبي، ولئن وجد فهو ذليل، صوته خافت، لا يكاد يسمعه أحد، ولا يكاد يؤيده أحد، ولا يكاد يعين عليه أحد، ومما نظمه أبو زكريا الصرصري –رحمه الله- يقول:

نح وابك في المعروف تعقد رسمه ... والمنكر استعلى وأثر رسمه

لم يبق إلا بدعة فتانة ... بهوى مضل مستطير سمه

هذا لعمرك إنه الزمن الذي ... تبدو جهالته ويرفع علمه

لم يبق إلا حاكم هو مرتشي ... أو عامل تخشى الرعية ظلمه

والصالحون على الذهاب تتابعوا ... فكأنهم عقد تناثر نظمه

---

[1]– الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر–أصوله وضوابطه وآدابه–، خالد بن عثمان السبت، المنتدى الإسلامي ومجلة البيان، ص**15–16**.

[2] – فقه تغيير المنكر، محمود توفيق محمد سعد ص **17**.

[3]– منافع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. سليمان بن قاسم العيد. ص**2–3**.

وقال غيره:

النصح من رخصه في الناس مجان	والغش غال له في الناس أثمان
والعدل نور وأهل الجورقد كثروا	وللظلوم على المظلوم أعوان
تفاسد الناس والبغضاء ظاهرة	فالناس في غير ذات الله إخوان
والعلم فاش وقل العاملون به	والعاملون لغير الله أقران

– **الإعجاب بمتمرسي المنكر**: لا يظهر الواقع إعراض الناس عن أداء واجب النهي عن المنكر فحسب، بل الأدهى والأمر من ذلك، أن الكثيرين أصبحوا يبتهجون بمعرفة وصحبة المتمرسين بالمنكرات، ويفتخرون بمعرفتهم أو مشاهدتهم ومصافحتهم ومعرفة دقائق أخبارهم، رغم مجاهرتهم بالمعاصي، وسعيهم إلى إشاعة الفاحشة في الأمة عن قصد وعن غير قصد...، فالإعجاب بالطواغيت والمحاربين الله ورسوله –صلى الله عليه وسلم– وأهل الفسق والفاحشة، يكاد يشيع في شبيبة الأمة وشيبها، في نسائها ورجالها.[1]

– **ظهور كل ألوان الفساد**: يقول الإمام الغزالي: "إن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر هو القطب الأعظم في الدين، وهو المهم الذي ابتعث الله له النبيين أجمعين، ولو طُوي بساطه وأهمل علمه وعمله لتعطلت النبوة، واضمحلّت الديانة، وعمت الفترة وفشت الضلالة، وشاعت الجهالة، واستشرى الفساد، واتسع الخرق، وخربت البلاد، وهلك العباد، و لم يشعروا بالهلاك إلاّ يوم التناد، وقد كان الذي خفنا أن يكون... إذ اندرس من هذا القطب عمله وعلمه، وانمحق بالكلية حقيقته ورسمه، فاستوت على القلوب مداهنة الخلق، وانمحت عنها مراقبة الخالق، واسترسل الناس في اتباع الهوى والشهوات استرسال البهائم، وعز على بساط الأرض مؤمن صادق لا تأخذه في الله لومة لائم".[2]

ولعمري لقد فشت كل هذه المظاهر في جل مجتمعاتنا المعاصرة، يقول الدكتور صادق أمين: "أصبح الذين يحملون عناوين المسلمين وألقابهم عبيدا لكل طاغية، أتباعا لكل ذليل مهين كافر، شرقيا كان أو غربيا،... ففي الحكم والسياسة: أقصي القرآن عن منصة الحكم،... وفي الحياة الاجتماعية والثقافية الفكرية: ...دخلت الصورة العارية المعركة لمحو آثار الإنسانية في أعماق

[1] – فقه تغيير المنكر، محمود توفيق محمد سعد، ص51..

[2] – إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، ج1، ص758.

الإنسان،... وشنت الحرب على النحو العربي باعتباره صعبا ولا يواكب العصر،...وتوجه الهدم إلى الشعر العربي؛ فدعوا إلى نبذ القافية والوزن،... وبدأت المعارك تحاول أن تشكك في مصدر التشريع،... واتجه الهدم كذلك إلى السنة النبوية، فحاولوا التشكيك بصحتها،... وكذلك الهدم في التاريخ الإسلامي،... وفي الحياة الاقتصادية: ابتز اليهود أموال البشرية بمصارفهم التي امتصت دماء الناس، باسم فائدة البنوك... وأنشأوا الملاهي والمسارح لامتصاص الأموال عن طريق الجنس.

– **تسليط شرار القوم وعدم استجابة الدعاء**: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: ((***لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليسلطن الله عليكم شراركم، ثم يدعو خياركم فلا يستجاب لهم***)).[1] معناه تسقط مهابتكم من أعين الأشرار فلا يخافونكم.

–**سواد الفرقة**: ومن أكبر ما يجمع الناس، ويوحد صفوفهم، بعد الإيمان بالله تعالى وإخلاص العبودية له؛ الجهاد في سبيل الله ؛ فإنه المصدر الرئيس للرابطة الإيمانية والوحدة الإسلامية، وتركه والتخلف عنه ينسحب أثره على القاعدين بالسلبية القاتلة؛ فيكثر جدلهم وتفرقهم، وتكثر الكتل الحزبية والتجمعات المتفرقة، بسبب القعود عن تلك الفريضة العظيمة.

قال ابن تيمية: "فإذا ترك الناس الجهاد في سبيل الله فقد يبتليهم بأن يوقع بينهم العداوة حتى تقع بينهم الفتنة كما هو الواقع؛ فإنَّ الناس إذا اشتغلوا بالجهاد في سبيل الله جمع الله قلوبهم وألَّف بينهم، وجعل بأسهم على عدو الله وعدوهم، وإذا لم ينفروا في سبيل الله عذَّبهم الله بأن يلبسهم شيعاً، ويذيق بعضهم بأس بعض". وقال أيضا"وبلاد الشرق من أسباب تسليط الله التتر عليها كثرة التفرق والفتن بينهم في المذاهب وغيرها، حتَّى تجد المنتسب إلى الشافعي يتعصَّب لمذهبه على مذهب أبي حنيفة حتى يخرج عن الدين، والمنتسب إلى أحمد يتعصَّب لمذهبه على مذهب هذا أو هذا، وكلُّ هذا من التفرق والاختلاف الذي نهى الله ورسوله عنه".[2]

– **طغيان الفتن**: قال بعض أهل العلم: " ظهور المعصية ليس معناه أنها تظهر في الأسواق وتشتهر علانية، بل إذا تحدث الناس بها وفشى القول بينهم فيها، فهذا ظهورها".[3] روى أبو أمامة الباهلي عن النبي –صلى الله عليه وسلم– أنه قال: ((***كيف أنتم إذا طغى نساؤكم وفسق شبانكم***

---

[1] – رواه أبو داود في كتاب: الملاحم، باب: الأمر والنهي، رقم: **3774**.

[2] - معالم على طريق النهضة، خبّاب بن مروان الحمد، ص**20**،**21**.

[3]– تذكير أولي الخير بشعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عبد الله بن صالح القصير، دار العاصمة، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: **1411**هـ، ص**48**.

وتركتم جهادكم؟))، قالوا: "وإن ذلك لكائن يا رسول الله؟"، قال: *((نعم والذي نفسي بيده وأشد منه سيكون))*، قالوا: "وما أشد منه يا رسول الله؟"، قال: *((كيف أنتم إذا لم تأمروا بمعروف ولم تنهوا عن منكر؟))*، قالوا: "وكائن ذلك يا رسول الله؟"، قال: *((نعم والذي نفسي بيده وأشد منه سيكون))*، قالوا: "وما أشد منه؟"، قال: *((كيف أنتم إذا رأيتم المعروف منكرا والمنكر معروفا؟))*، قالوا: "وكائن ذلك يا رسول الله؟"، قال: *((نعم والذي نفسي بيده وأشد منه سيكون))*، قالوا: "وما أشد منه؟"، *قال:* *((كيف أنتم إذا أمرتم بالمنكر ونهيتم عن المعروف؟))*، قالوا: "وكائن ذلك يا رسول الله؟" قال: *((نعم والذي نفسي بيده وأشد منه سيكون، يقول الله تعالى: بي حلفت، لأتيحن لهم فتنة يصير الحليم فيها حيران))*.[1]

– **انتشار الأمراض والأوبئة، والقحط وغلاء المعيشة، وجور الحكام، وشيوع الفرقة وغلبة الأعداء:** عن عبد الله بن عمر ــ رضي الله عنهما ــ قال: أقبل علينا رسول الله –صلى الله عليه وسلم– فقال: *((يا معشر المهاجرين، خمسٌ إذا ابتليتم بهن ــ وأعوذ بالله أن تدركوهن: لم تظهر الفاحشة في قوم قط حتى يعلنوا بها إلاّ فشا فيهم الطاعون والأوجاع التي لم تكن مضت في أسلافهم الذين مضوا، ولم ينقصوا المكيال والميزان، إلاّ أُخذوا بالسنين، وشدة المؤونة، وجور السلطان عليهم. ولم يمنعوا زكاة أموالهم، إلا مُنعوا القطر من السماء، ولولا البهائم لم يمطروا، ولم ينقضوا عهد الله وعهد رسوله، إلا سلّط الله عليهم عدوّاً من غيرهم فأخذوا بعض ما في أيديهم، وما لم تحكم أئمتهم بكتاب الله، ويتخيروا مما أنزل الله، إلاّ جعل الله بأسهم بينهم))*،[2] فهذه المهلكات الخمس، هي فينا شاخصة، نكاد نراها حيث وقعت أبصارنا.

المبحث الثالث: عوامل تراجع النهي عن المنكر:

عامل الشيء هو الأمر الذي يدور معه وجودا وانعداما، وإذا تحدثنا عن عوامل تراجع النهي عن المنكر فهي كثيرة متنوعة ومتشابكة، تختلف من بيئة إلى أخرى، ومن شخص لآخر، غير أنه يمكن تسليط الضوء على جملة منها، نتلمس فيها الواقعية والأهمية، محاولين من خلال تحديدها تعبيد الطريق لوضع معالم العلاج، إذ معرفة سبب الداء، طريق إلى إتقان الدواء، هذا، ونريد أن

---

[1]– رواه أبو يعلى من حديث أبي هريرة مقتصرا على الأسئلة الثلاثة الأول وأجوبتها دون الأخيرين، وإسناده ضعيف.

[2]– رواه البخاري في كتاب: تفسير القرآن، باب: لولا إذ سمعتموني، رقم: **4381**، ومسلم في كتاب: الزكاة، باب: إعطاء المؤلفة قلوبهم، رقم: **1856**.

ننبه هنا على "أن عدم وقوفنا على السبب في بعض الأحيان لا يعني عدم وجوده، بمقدار ما يعني عدم نضجنا لإدراكه، والاستحواذ عليه".[1]

أولا: الجهل وقلة الخبرة والحكمة:

المتأمل لواقع النهي عن المنكر يجده معانيا ممن تركه أصلا بحجة الجهل بأحكامه، وقلة الخبرة والحكمة بمناهجه وأساليبه، أو ممن يمارسه وهو جاهل وقليل حكمة وخبرة، فيفسد فيه ولا يصلح، وتحقيق النهي عن المنكر على الوجه الصحيح، لا يكون إلاّ ممن جمع بين العلم والحكمة:

إذ العلم يحقق له الوقوف على وجوه الدلالة في النصوص، ووجوه اصطفاءات الأئمة، والوقوف على دقائق العلم بطرائق التغيير، وأحكامها وآدابها، وتقدير درجات المنكر في حادثات الحياة ونوازلها، وما بينها من مراتب، وإخلاص النصح في تحقيق ما اشتبه، وتحرير ما اشتجر، وذلك جهد بالغ لا يقوم به إلاّ صفوة أهل العلم.

يقول الإمام ابن تيمية: "اعتبار مقادر المصالح والمفاسد هو بميزان الشريعة، فمتى قدر الإنسان على اتباع النصوص، لم يعدل عنها، وإلاّ اجتهد برأيه لمعرفة الأشباه والنظائر، وقلّ أن تعوز النصوص من يكون خبيراً بها وبدلالتها على الأحكام. وعلى هذا إذا كان الشخص أو الطائفة جامعين بين معروف ومنكرٍ، بحيث لا يفرقون بينهما، بل إما أن يفعلوهما جميعاً، أو يتركوهما جميعاً، لم يجز أن يؤمروا بمعروف ولا أن ينهوا عن منكر، بل ينظر، فإن كان المعروف أكثر، أمر به، وإن استلزم ما هو دونه من المنكر، و لم ينه عن منكر يستلزم تفويت معروف أعظم منه، بل يكون النهي حينئذ من باب الصدّ عن سبيل الله والسعي في زوال طاعته وطاعة رسوله،... وإن كان المنكر أغلب، نهي عنه، وإن استلزم فوات ما هو دونه من المعروف، ويكون الأمر بذلك المعروف المستلزم للمنكر الزائد عليه، أمراً بمنكر، وسعياً في معصية الله ورسوله. وإن تكافأ المعروف والمنكر المتلازمان، لم يؤمر بهما، و لم ينه عنهما، فتارة يصلح الأمر، وتارة يصلح النهي، وتارة لا يصلح لا أمر ولا نهي، حيث كان المعروف والمنكر متلازمين، وذلك في الأمور المعينة الواقعة".

هذا العلم، أما الحكمة فتحقق له سعة الأفق، ونفاذ البصيرة، إلى عقبى الأحداث، فلا يغتر برأي فطير، عليه مسحة من زخرف القول، أو وهج الحماسة، واندفاع الشبيبة، بل يكون له من الحكمة والروية، ما يجعله يقف على حقائق الأشياء.

---

[1]- من أجل انطلاقة حضارية شاملة، عبد الكريم بكار، مرجع سابق، ص **10**.

والكلام الواضح المصيب للحق يسمى حكمة...، ومن ذلك الحكمة التي تكون في فم الفرس -وهو بفتح الحاء والكاف-، سميت بذلك لأنها تمنع الفرس من المضي في السير إذا جذبها صاحبها بهذه الحكمة، فالحكمة كلمة تمنع من سمعها من المضي في الباطل، وتدعوه إلى الأخذ بالحق والتأثر به، والوقوف عند الحد الذي حده الله -عزوجل-...، إن الحكمة إتقان الأمور وإحكامها، بأن تنزل الأمور منازلها وتوضع في مواضعها.[1]

وإذا ما كان تحقيق الوقوف على ما اتفق عليه أئمة أهل العلم، وما اختلفوا فيه من الكدى التي لا يكاد يجتازها إلاّ الخاصة فكيف بتحقيق الحكمة مع ذلك؟ إنَّ غير قليل ممن استطاع التفوق في فقه الدين، فقه تصور، ليفتقر إلى كثير من الحكمة في توظيف هذا الفقه، توظيفاً مثمراً متناغياً مع الفطرة الصافية، وحركة الحياة المسلمة،[2] خاصة في ظل ما يُثَار من شبهات حول شرعيته، ووجوبه، وجدواه، وما يُلقن الناس من أعذار فاسدة للتهاون في شأنه.[3] فإن فقد العلم حلّ محله الجهل والضلال واتباع الهوى، وفي حديث معاذ بن جبل-رضي الله عنه-: "العلم إمام العمل وتابعه"، وفي قول عمر بن عبد العزيز: "من عبد الله بغير علم كان ما يفسد أكثر مما يصلح" وبالعلم والفقه يحصل الفرق بين أهل الجاهلية وأهل الإسلام، والعلم في هذا المقام لا بد منه ويكون في ثلاثة أمور: العلم بالمعروف والمنكر والتمييز بينهما، والعلم بحال المأمور وبحال المنهي، والعلم بإتيانه بالأمر والنهي بالصراط المستقيم الذي هو أقرب الطرق إلى حصول المقصود، وهو الصلاح ولهذا قيل: ليكن أمرك بالمعروف ونهيك عن المنكر غير منكر.[4]

فتغيير المنكر المترتب على تغييره آثار فردية أو جماعية، لا يستقيم القيام به إلا من بعد مراجعة ملابساته ومساقاته، والموازنة بينه وبين آثاره، وهذا يقتضي استشارة أهل العلم والحكمة، فكثيراً ما يتوقف الطبيب عن معالجة داءٍ ما، خشية ما سوف يترتب على معالجته دوائياً أو جراحياً من أدواء وآثار أفدح، إلى أن تتهيأ الظروف والملابسات لمعالجته دونما آثار ضارة، وكذلك مُغيِر المنكر يحتاج إلى الحكمة في هذا أكثر من احتياج الطبيب، فإنَّ ما يترتب على غفلة الطبيب في هذا، أقل

---

[1]- انظر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ضوء الكتاب والسنة، سليمان بن عبد الرحمن الحقيل، ص73و75.

[2] - فقه تغيير المنكر، محمود توفيق محمد سعد، مرجع سابق، ص20- 21.

[3]- شبهات حول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فضل الهي، مرجع سابق، ص2.

[4]- القول البين الأظهر في الدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عبدالعزيز بن عبدالله الراجحي، مرجع سابق، ص48.

ضرراً مما قد يترتب على غفلة المغيّر للمنكر.. ولا أحسب أن أحداً يتهم مثل ذلك الطبيب بالتقصير أو الخيانة، أو الإفراط في القيام بواجبه حينئذ،... وكذلك ينبغي ألا يتهم العامة والدهماء علماء الأمة حين يوصون بالصبر على ذلك المنكر، حتى تتهيّأ له الظروف ومناخات وملابسات ومساقات أفضل، يؤتي التغيير فيها ثمراً أطيب وأعظم، وهذا وجه من وجوه المعنى القرآني في قوله تعالى: ﴿ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ ...﴿١٢٥﴾﴾ [النحل]، وفي قوله تعالى: ﴿قُلۡ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدۡعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِيۖ ...﴿١٠٨﴾﴾ [يوسف]. أي أن الحكمة والبصيرة دعامتا النجاح في القيام بتغيير المنكر، قياماً يرضي الله عز وعلا، ويحقق الغاية من التكليف به.[1]

ورغم هذه الأهمية الكبيرة لتوفر العلم في شخص الناهي عن المنكر، إلا أننا نلحظ غيابه بشكل واضح، حتى عند الفئة التي تحمل هموم الدعوة الى الله، حيث يشيع الجهل بالعديد من الجوانب المتعلقة بهذه الفريضة، والتي من بينها:

- الجهل بمفهوم المنكر الذي أصبح ضبابيا وعشوائيا، في عصر انقلبت فيه المفاهيم، والتبس فيه المنكر بالمعروف، نتيجة شيوع المعاصي وتبلد الحس إزاءها، مع سرعة المستجدات وعدم وجود مرجعية فقهية تحدد المعروف من هذه المستجدات والمنكر منها، هذا مع التفرق في الفهم بين أهل العلم، والاختلاف في التطبيق على أرض الواقع، فكثير من الناس قد يدرك حقيقة المنكر نظريا، وتتشابه عليه صوره في الواقع، فلا يكاد يفرق بينها، يقول حذيفة بن اليمان-رضي الله عنه-: " إن معروفكم منكر زمان مضى، وإن منكركم معروف زمان أتى، وإنكم لن تزالوا بخير ما عرفتم الحق"،[2] ويقول الشاعر:

وفي الناس من عد التواضع ذلة وعد اعتزاز النفس من جهله كبرا[3]

- الجهل بفرضية النهي عن المنكر، قال عبد القادر الكيلاني: "الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجبان على كل مكلف عالم بذلك بشرط القدرة على وجه لا يؤدي إلى فساد

[1] – فقه تغيير المنكر، محمود توفيق محمد سعد، مرجع سابق، ص59-60.

[2] –الكنز الأكبر من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عبد الرحمن الصالحي، ص109.

[3] – الدعوة إلى الإصلاح، محمد الخضر حسين، ص90-91.

عظيم، وضرر في نفسه وأهله وماله، ولا فرق أن يكون إماما أو عالما أو قاضيا أو واحدا من الرعية".

– الجهل بمدى أهمية فريضة النهي عن المنكر، وخطورة إهمالها على الأفراد والمجتمعات، عن النبي –صلى الله عليه وسلم– قال: ((***مثل القائم على حدود الله والواقع فيها، كمثل قوم استهموا على سفينة، فأصاب بعضهم أعلاها، وبعضهم أسفلها، فكان الذين في أسفلها، إذا استقوا من الماء مرّوا على من فوقهم، فقالوا: لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقًا، ولم نؤذِ من فوقنا، فإن يتركوهم وما أرادُوا هلكُوا جميعًا، وإن يأخذوا على أيديهم، نجوا ونجوا جميعا***))[1].

فالصورة التي يقدمها النبي ــ صلى الله عليه وسلم ــ لواقع الحياة على هذه الأرض، وعلائق الناس فيها ببعضهم، ومسؤوليتهم في الحفاظ على بقائها وصلاحها صورة منتزعة من واقع مشاهد، لا يتأتى لأحد أن يجادل، أو يتوقف فيه البتة، فلن يكون منه إلاّ التسليم بما ينتهي إليه التصوير والمقارنة والموازنة.[2]

هذه الصورة الكلية التي رسمها النبي –صلى الله عليه وسلم–، ببيانه الحكيم تجمع بين واقعين متشابهين متماثلين: واقع ممتد عبر الحياة زماناً ومكانا، هو واقع القائمين على حدود الله، الآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر، وواقع الواقعين فيها، التاركين للمعروف، المرتكبين للمنكر، وواقع المداهنين المصانعين في الحق، الساكتين على الشر، يقابل ذلك الواقع واقع قريب إلى الأذهان والأبصار لا يكاد يغفل عنه، أو يجهله أحد من الناس، هو صورة المشبه به: صورة تجعل المتلقي كأنه يرى الأحداث تجري أمام عينيه: يرى سفينة في بحر لجيّ، يقبل قوم على الإبحار فيها، ويرى تقاسم القوم واستهامهم مواقع فيها، فإذا قوم في أعلاها، وقوم في أسفلها.

هكذا تبدأ الأحداث، دون أن يكون فيها ما يخرجها عن سنن العدالة، وكذلك تبدو الحياة على الأرض، ثم تأتي ضرورات الحياة وحاجاتها، وأثرها في مجرياتها، وعلائق الناس بعضهم ببعض وفقا لمناهجهم في التعامل مع تلك الضرورات والحاجات ومن تكون عندهم، فالأعلون ممتعون

---

[1]– رواه البخاري في كتاب: الشركة، باب: هل يقرع في القسمة والاستهام، رقم: **2313**، والترميذي في كتاب: الفتن، رقم: **2099**.

[2]– فقه تغيير المنكر، محمود توفيق محمد سعد، ص**4**.

بالاستقاء دونما حاجة إلى مرور على غيرهم، فتتحقق ضروراتهم وحاجاتهم دونما اصطدام بالآخرين وكذلك طائفة من الناس في هذه الحياة.

والأسفلون يقتضي تحقيقهم ضرورات حياتهم ومصالحهم المرور على غيرهم والاصطدام بهم، فإذا هم أمام أمرين عظيمين: ضرورة تحقيق ضروراتهم وحاجاتهم من جهة، وضرورة الاتصال بالآخرين والاحتكاك ببعض شؤونهم من جهة أخرى، وتلك حال الجمهرة الكاثرة من الناس في هذه الحياة، وهنا تكون الحكمة والحنكة، وتقدير الأمور بمقاديرها، وفقاً لما يقضي به حسن البصيرة والفراسة، واستبصار العواقب من الأسفلين ومن شاكلهم، وهنا يكون الإيثار والصبر الجميل، والاحتساب والفضل من الأعلين ومن شاكلهم.

الرسول –صلى الله عليه وسلم– في هديه هذا يرسم لنا صورة لما هو الغالب على الطائفتين في الحياة: الأعلين والأسفلين، فلا أيثار ولا احتساب ولا فضل من الأعلين، ولا حكمة ولا حسن بصيرة من الأسفلين. فيصور لنا الأعلين، وقد تأذوا من مرور الأسفلين عليهم، والمرور حقهم وضرورة من ضروراتهم، فكان هذا من الأعلين غير حميد.[1]

– الجهل بمناهج و أساليب وضوابط وآداب النهي عن المنكر.

– الجهل بالقوانين الوضعية التي تضبط النظام العام للمجتمع سواء في المؤسسات الرسمية أو في الشارع، وغير هذه الجوانب كثير —والله المستعان–.

هكذا نلحظ مدى حجم الجهل بشتى جوانب هذه الفريضة لدى مختلف أفراد المجتمع المسلم بالشكل الذي يجعل منه عاملا أساسيا في تراجع وتيرة أداء هذه الفريضة، إذ الجاهل بأساليبها وضوابطها سيجد نفسه دائما مفسدا وهو يرجو الإصلاح، ناهيك عن الجاهل بحقيقتها أو بفرضيتها، فإنه لا ينتظر منه أن يفكر أساسا في أدائها، ولعل أهم الأسباب المساعدة على تكريس هذا العامل ما يلي:

1–انتشار الإسلام الوراثي: أي تفشي الأمية الشرعية وعموم الجهل بعقائد الإسلام وأحكامه، وانتشار الشركيات والبدع والخرافات بشكل مذهل في كثير من الأوساط، وبالتالي المعرفة السطحية للدين بشكل عام –بما فيه هذه الفريضة–، خاصة في ظل انتشار التيار العلماني اللائكي، الذي قزم من دائرة الدين على كافة الأصعدة، وعلى رأسها الفكرية والعقدية.

---

[1] – فقه تغيير المنكر، محمود توفيق محمد سعد، مرجع سابق، ص5–6.

فالملاحظ أنه يخترقنا صوتان ناشزان غاويان: صوت يسب الدين وأهله، ويحتقر المصحف والرسالة والصالحين، وصوت في الطرف الآخر، يغلو في الدين، ويلوي أعناق النصوص، ويفسر الشريعة علي هواه دون علم، ولا فقه، ولا ورع،[1] وإنما يخشى علي أبنائنا من هذين المسلكين الخطيرين.

2- غياب ثقافة التعلم في مجتمعاتنا بشكل عام، والتعلم الشرعي بشكل خاص: حتى على مستوى أبسط المواضيع، ناهيك بعد ذلك عن ندرة الدراسات العميقة حتى لدى من يدعي أنه طالب علم، خاصة في ظل صعوبة قراءة الذات والتاريخ والتراث.

4- غياب ترتيب الأولويات لدى المسلمين عموما: بما فيهم الدعاة الذين يحتاجون في منهجهم التربوي إلى أن يقدموا الهم الإسلامي على كل الهموم، ومع اعترافنا جميعا بضيق الوقت يصل بنا الحال إلى الاستغراق في الثانويات ونسيان الأساسيات.

5- الفكر التطوعي الخيري في أداء العمل الدعوي: يقول فتحي يكن: "هذه المشكلة أصابت فيما أصابت الساحة الإسلامية؛ التي لا تزال تعتمد في معظم نشاطاتها على عنصر التطوع وليس على التفرغ؛ لما يتطلبه ذلك من ميزانيات ضخمة غير متوافرة."[2]

6- انشغال الجميع بأعباء الحياة والتزاماتها المختلفة: حتى من يفترض منهم التفرغ لطلب العلم ونشره وتبليغه، يقول فتحي يكن: "ولا عجيب في ذلك، لأنها مشكلة تضافرت عليها أسباب عدة... فإن الحرص على الحياة بات يدفع... كثرة من العاملين في الحقل الإسلامي إلى بذل مجهودات أكبر؛ لزيادة دخلهم، وتحسين أوضاعهم الاقتصادية والاجتماعية، وهو حتما سيكون على حساب الدعوة والتربية والنبض الإسلامي العام."[3]

---

[1]- حتى لاتغرق السفينة، عائض بن عبد الله القرني، مرجع سابق، ص**12-13**.

[2]- العيادة الدعوية، فتحي يكن، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى: **1423** هـ- **2002**م، ص **16** و**18**.

[3] - المرجع السابق ص**18**.

7- **حالة الجمود وعدم التجدد في واقع العمل الإسلامي المعاصر**: فضلا عن التخلف عن واقع العصر، وعدم الأخذ بالأسباب والإمكانات المتوافرة، يقول محمد الغزالي: "وأجدني محزونا لأن قدرات المسلمين المادية والأدبية دون مستوى كتابهم بمراحل".[1]

8- **غياب الجانب التطبيقي عن جل معارفنا النظرية**: وترتب عن ذلك وجود كم هائل من المعرفة التي لا نعرف كيف نستخدمها، ولا ماذا نصنع بها، وظل الإنسان لدينا مثل مواردنا الاقتصادية خاما، أي إنسانا بالقوة لا بالفعل.[2]

9- **كثرة الذنوب**: يقول النبي –صلى اله عليه وسلم-: ((***تُعْرَضُ الْفِتَنُ عَلَى الْقُلُوبِ كَالْحَصِيرِ عُودًا عُودًا، فَأَيُّ قَلْبٍ أُشْرِبَهَا نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ سَوْدَاءُ، وَأَيُّ قَلْبٍ أَنْكَرَهَا نُكِتَ فِيهِ نُكْتَةٌ بَيْضَاءُ، حَتَّى تَصِيرَ عَلَى قَلْبَيْنِ؛ عَلَى أَبْيَضَ مِثْلِ الصَّفَا فَلَا تَضُرُّهُ فِتْنَةٌ مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ، وَالْآخَرُ أَسْوَدُ مُرْبَادًّ كَالْكُوزِ مُجَخِّيًا، لَا يَعْرِفُ مَعْرُوفًا وَلَا يُنْكِرُ مُنْكَرًا إِلَّا مَا أُشْرِبَ مِنْ هَوَاهُ***)).[3]

10- ضعف العقلية التنظيمية: كان الإمام حسن البنا يؤكد على جوانب ثلاثة كشرط لنجاح العمل الإسلامي، وهي: الإيمان العميق، والتنظيم الدقيق، والعمل المتواصل، فالفوضوية والعفوية نقبض الوحدة، والدعوة إلى رفض فكرة التنظيم في العمل الإسلامي هي دفع للمسلمين إلى مزيد من التفكك والتشرذم والخلاف، وإجازة شرعية لتعددية الاتجاهات والمدارس والحركات الإسلامية،...فالنظام والتخطيط أساس لكل عمل ناجح... وكثير من الطاقات قد تهدر وتضيع في غياب التنظيم، بينما تفعل قلة منظمة فعل الأعاجيب،[4] يقول محمد الغزالي: "إن الشعب الفوضوي لا يقود غيره من الشعوب".[5]

من أجل هذا كان على من جهل شيئاً من هذا أن يسعى إلى من يعلمه، ثم يقوم بالتغيير، ولا يستكين إلى أنه لا يعلم، فعليه أن يغير جهله بذلك إلى العلم به، متى كان في قومه من يعلمه، وقد

---

[1]- **جهاد الدعوة بين عجز الداخل وكيد الخارج " سلسلة الوعي الإسلامي"، محمد الغزالي، دار الكتب، الجزائر، ص188.**

[2] – **مقدمات للنهوض بالعمل الدعوي، عبد الكريم بكار، مرجع سابق، ص291- 292.**

[3]- **رواه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان أن الإسلام بدأ غريبا وسيعود غريبا، رقم: 207، ورواه أحمد رقم: 22193 و22343.**

[4] – **العيادة الدعوية، فتحي يكن، مرجع سابق، ص 117-118-119.**

[5]- **جهاد الدعوة بين عجز الداخل وكيد الخارج " سلسلة الوعي الإسلامي"، محمد الغزالي، ص187.**

تيسرت طرائق العلم في زماننا لمن شاء... فمنه ما لا يكلف جهداً ولا مالاً، لما يبذله أهل العلم من نشر العلم النافع.[1]

ثانيا: الخوف من العواقب السيئة:

غير قليل من الناس تضيق نفوسهم حين يطلب منهم الآخرون الانتهاء عن منكر فعلوه، فترتسم آيات الضجر على الوجوه، وقد تلفظ الأفواه كلماتٍ طاعنات، وقد تمتد الأيدي، بما يؤذي الناهين لهم، وإنما نضيق بالنقد، لأنه يتطلب منا أن نرفع وتيرة جهدنا، أو تغيير عادات ألفناها، وأحيانا لأنه يقطع علينا طرق المنافع غير المشروعة.[2]

والناظر في طبيعة النهي عن المنكر والاحتساب على ذلك، يتضح له بِجَلاءٍ أنه تكليف ليس بالهَيِّنِ ولا باليسير، إذ إنه يصطدم بشهوات الناس ورغباتهم، ويقطع أهواء بعضهم وملاذّهم، ويكبت غرور بعضهم وكبرياءهم، وفيهم الجَبَّار الغاشم، والوجيه المتسلط، والظالم الذي يكره العدل، والمنحرف الذي يكره الاستقامة، والبهيمّي من عبيد الأهواء، وفيهم من يُنكرون المعروف ويأمرون بالمنكر.

هكذا هي طبيعة النهي عن المنكر، محفوفة بالمكاره والمخاوف،[3] ولذلك يمتنع عن أدائها الكثير –إن لم نقل الجميع–، خاصة ونحن في زمن استفحلت فيه المنكرات، واشتدت سواعد أصحابها فيه، وقوي نفوذهم، فتعددت طرق إيذائهم –لكل من يقف ناهيا لهم– بين الإيذاء المادي والجسدي والمعنوي، سواء كان ذلك في المال أو النفس أو حتى الأهل والولد، ليصدق ما جاء في جامع الترمذي من حديث أنس بن مالك –رضي الله عنه– حين يقول: قال رسول الله–صلى الله عليه وسلم–: ***((يأتي على الناس زمان الصابر فيه على دينه كالقابض على الجمر))***.[4]

ولعلنا نحاول هنا أن نعرج على أبرز هذه المخاوف، ومدى صحة وصواب الاستكانة إليها كأعذار لترك واجب النهي عن المنكر:

أ– الخوف من زوال عرض من أعراض الدنيا، كمحبة الناس وإحسانهم –الأيادي والواصلات–،

---

[1]- انظر فقه تغيير المنكر، محمود توفيق محمد سعد، مرجع سابق، ص36 و52.

[2]– مقدمات للنهوض بالعمل الدعوي، عبد الكريم بكار، مرجع سابق، ص292.

[3]– مقاصد أهل الحسبة والأمور الحاملة لهم على عملهم في ضوء الكتاب والسنة، خالد بن عبد الرحمن بن حمد الشايع، دار بلنسية، الرياض، 1414 هـ، ص9.

[4]– أخرجه الترمذي في كتاب: الفتن، باب: ما جاء النهي عن سب الرياح، رقم2186.

وانقلابهما بغضا ومقتا وإساءة وشرا،... أو الخوف من ذهاب المال وسقوط الجاه، و... لئن كان هذا هو الخوف المانع من أداء فريضة النهي عن المنكر فإن ما يحذره صاحب هذا الخوف سيأتيه، والذي يخاف منه يقع فيه.[1] إذ أن الخوف على عرض من أعراض الحياة الدنيا، ليس من صور العجز المانع من الاستطاعة التي هي شرط التكليف بتغيير المنكر باليد أو اللسان، و لم يجعل لمن خاف على عرض من دنياه، فسحة في أن يدع تغيير ما يراه من منكر بيده أو لسانه، إذا ما كان أهلاً للتغيير اليدوي أو اللساني.[2]

ب- الخوف من مكروه على النفس أو الأهل، وهو درجات وأحكام، والعالم والداعية ذو الحكمة قادر -بعون الله تعالى- على أن يقدر الأمور بما هو أنفع وأنجع. فمثلا:

- إذا خاف المرء على نفسه القتل لذلك، وعلم أن في قتله بذلك نفعاً وأثراً عاجلاً أو آجلاً، فإن كان من أهل العلم المقتدى بهم، فالأعلى والأوجب ألا يصده هذا عن القيام بحق التغيير باليد أو اللسان، فقد ندبت السنة لذلك: روى الحاكم مرفوعاً عن جابر: ((***سيد الشهداء حمزةُ بنُ عبد المطلب، ورجلٌ قام إلى إمام جائر فأمره ونهاه فقتله***)).

ويرى بعض العلماء أن: "النصيحة لازمة على قدر الطاقة إذ علم الناصح أنه يُقبل نصحه ويُطاع أمره، وأمن على نفسه المكروه، فإن خشي على نفسه أذىً، فهو في سعة"، ويجعلون في سيدنا هارون -عليه السلام- أسوة في هذا، فقد كفّ عن بني إسرائيل، وحملهم عن تغيير منكر عظيم هو عين الشرك، حين خشي على نفسه القتل: **﴿وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰٓ إِلَىٰ قَوْمِهِۦ غَضْبَٰنَ أَسِفًا قَالَ بِئْسَمَا خَلَفْتُمُونِى مِنۢ بَعْدِىٓ ۖ أَعَجِلْتُمْ أَمْرَ رَبِّكُمْ ۖ وَأَلْقَى ٱلْأَلْوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأْسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُۥٓ إِلَيْهِ ۚ قَالَ ٱبْنَ أُمَّ إِنَّ ٱلْقَوْمَ ٱسْتَضْعَفُونِى وَكَادُوا۟ يَقْتُلُونَنِى فَلَا تُشْمِتْ بِىَ ٱلْأَعْدَآءَ وَلَا تَجْعَلْنِى مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٥٠﴾ قَالَ رَبِّ ٱغْفِرْ لِى وَلِأَخِى وَأَدْخِلْنَا فِى رَحْمَتِكَ ۖ وَأَنتَ أَرْحَمُ ٱلرَّٰحِمِينَ ﴿١٥١﴾﴾** [الأعراف]، يقول ابن العربي: "وفي هذا دليل على أن لمن خشي القتل عند تغيير المنكر، أن يسكت عنه". وقد رأى بعض العلماء أن في هذا الاستدلال نظرا مفصلا: حيث أنَّ سيدنا هارون إنما كف عن منع

---

[1]- انظر الكتر الأكبر من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عبد الرحمن الصالحي، مرجع سابق، ص282- 283.

[2] - فقه تغيير المنكر، محمود توفيق محمد سعد، ص56-57-58.

بني إسرائيل، بعد أن بلغ في ذلك مبلغاً عظيماً، وخشي على الدعوة، وهو خليفة أخيه موسى – عليهما السلام–، فلو أنه قتل، وليس فيهم موسى –عليه السلام– لكانت آثار ذلك جدَّ فادحة على الدعوة فأيقن بنور النبوة وحكمتها، أن الصبر عليهم، وترك التصدي لهم، حتى يعود موسى –عليه السلام–، أنفع وأعلى للدعوة وللأمة، من الإقدام على التصدي والاستشهاد في سبيل الله، فإن في الاستشهاد خيره وحده، وهو إنما يريد الخير للأمة والدعوة، فسيدنا هارون –عليه السلام– ما سكت مخافة قتله فقط، إنما خشي تفرق الأمة من بعد قتله: ﴿وَلَقَدْ قَالَ لَهُمْ هَٰرُونُ مِن قَبْلُ يَٰقَوْمِ إِنَّمَا فُتِنتُم بِهِۦ ۖ وَإِنَّ رَبَّكُمُ ٱلرَّحْمَٰنُ فَٱتَّبِعُونِى وَأَطِيعُوٓا۟ أَمْرِى ﴿٩٠﴾ قَالُوا۟ لَن نَّبْرَحَ عَلَيْهِ عَٰكِفِينَ حَتَّىٰ يَرْجِعَ إِلَيْنَا مُوسَىٰ ﴿٩١﴾ قَالَ يَٰهَٰرُونُ مَا مَنَعَكَ إِذْ رَأَيْتَهُمْ ضَلُّوٓا۟ ﴿٩٢﴾ أَلَّا تَتَّبِعَنِ ۖ أَفَعَصَيْتَ أَمْرِى ﴿٩٣﴾ قَالَ يَبْنَؤُمَّ لَا تَأْخُذْ بِلِحْيَتِى وَلَا بِرَأْسِىٓ ۖ إِنِّى خَشِيتُ أَن تَقُولَ فَرَّقْتَ بَيْنَ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَلَمْ تَرْقُبْ قَوْلِى ﴿٩٤﴾﴾ [طه]، فحرصه على القيام بحق ما كلفه به موسى – عليه السلام–، وهو ذاهب إلى الميقات: ﴿وَقَالَ مُوسَىٰ لِأَخِيهِ هَٰرُونَ ٱخْلُفْنِى فِى قَوْمِى وَأَصْلِحْ وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿١٤٢﴾﴾ [الأعراف]، وهو السبب الرئيس لكف سيدنا هارون –عليه السلام– عن التصدي لهم، من بعد أن بلغ في دعوتهم والتصدي لهم مبلغاً عظيماً.

وللعالم الداعية في ذلك أسوة حسنة، فإذا ما رأى أن تصديه للمنكر وإقدامه على الاستشهاد في سبيل الله تعالى، خسران بالغ للدعوة والأمة، وإن كان فيه نفع له وحده، أن يقدم صالح الدعوة والأمة على صالحه هو، وذلك كأن يكون إماماً في قومه ذا منهج بديع في الدعوة، وذا أثر نافذ في القلوب، لا يتحقق من غيره كمثل تحققه منه، وأنه يستفاد منه سالماً في الأمة أكثر من استشهاده، فليكن حرصه حينذاك على سلامته من القتل أولى وأعلى من حرصه على استشهاده، حتى يتمكن من تربية قادة يخلفونه وأجيال تحمل أمانة الدعوة من بعده.
أما إن رأى العالم بحكمته أنّ في صبره واستشهاد إلهاباً وتأجيجاً لجذوة الانتصار للحق في قلوب الأمة، وكان في الناس من يخلفه في الدعوة، فالأعلى أن يصبر حتى يقتل.
وإن كان الخائف على نفسه القتل، ليس من أهل العلم والقدوة، فالأحب أن يدع ذلك التغيير حتى يزول ما يخشاه، ما دام في الأمة من يقوم به، ممن هو الأعلى منه من أهل العلم، شريطة أن يناصرهم بما يستطيع، وأن يخلفهم في أهليهم.

– أما الخوف على الأهل، ولا سيما الوالدان والزوجة والأولاد، فالأحب أن يقدر العالم القدوة حالهم، فإن كان أهله ممن لا يفتنون في دينهم، وكان القتل أحب إلى نفوسهم، وكان القتل أيضاً أنفذ أثراً في الدعوة، وأهزُّ لعروش الطغيان، فالأولى القيام بحق التغيير، والصبر على الإيذاء والقتل: ﴿وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهۡدِيَنَّهُمۡ سُبُلَنَاۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ٦٩﴾ [العنكبوت].

أما إن كانوا ممن يخشى عليهم الفتنة في الدين، فالأعلى بل الأوجب حمايتهم من الفتنة، بالكف عما يؤدي إليها من تغيير المنكر باليد أو اللسان، حتى يزول ما يخشاه عليهم، وحتى يرقى إيمانهم إلى درجة الرسوخ والصمود أمام المحن، وإذا ما كان حال الخوف على الأهل، لذوي العلم والقدوة، فإن حال غيرهم من العامة أولى بحمايتهم من الفتنة في دينهم، بالكف عما قد يسبب تعرضهم لها.

وإذا خاف المرء على نفسه وأهله التعذيب الجسدي، أو المعنوي الفاتن، فتُقدرُ الأمور بقدرها: إن كان قادراً على الصبر واحتماله، موقناً أنَّه لن يفتن في دينه، فالأعلى له وللدعوة وللأمة أن يستعين بالله تعالى على ذلك ويصبر ويصابر؛ فيغير المنكر الذي رآه، سواء كان من العلماء القدوة، أو ممن هم دون ذلك، ما دام قد تحقق التيقن على الصبر والاحتمال. وأهل العلم وطلابه أولى بذلك من غيرهم، فإن الله تعالى ـــ قد نعى على من يدعي الإيمان ولا يصبر على تكاليفه، وعلى مقتضيات الدفاع عنه ونشره: يقول جل جلاله: ﴿أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتۡرَكُوٓاْ أَن يَقُولُوٓاْ ءَامَنَّا وَهُمۡ لَا يُفۡتَنُونَ ٢ وَلَقَدۡ فَتَنَّا ٱلَّذِينَ مِن قَبۡلِهِمۡۖ فَلَيَعۡلَمَنَّ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ صَدَقُواْ وَلَيَعۡلَمَنَّ ٱلۡكَٰذِبِينَ ٣﴾ [العنكبوت]، فما كان الإيمان قط كلمات تلوكها الألسنة، وإلا لما توقف في قولها كفار مكة حين طولبوا بالإيمان، وإنما هو تكاليف ومجاهدة ومصابرة، ودعوى القيام بتلك التكاليف، يحتاج بيان الزائف منها والخالص، إلى ابتلاء وفتنة كمثل فتنة النار الذهب، فلا يبقى منه إلا ما خلص ونصح، فمن أذهبت الفتنة دعوة الإيمان من قلبه، فهو المتخاذل الكاذب في دعوى الإيمان: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ فَإِذَآ أُوذِيَ فِي ٱللَّهِ جَعَلَ فِتۡنَةَ ٱلنَّاسِ كَعَذَابِ ٱللَّهِ وَلَئِن جَآءَ نَصۡرٞ مِّن رَّبِّكَ لَيَقُولُنَّ إِنَّا كُنَّا مَعَكُمۡۚ أَوَلَيۡسَ ٱللَّهُ بِأَعۡلَمَ بِمَا فِي صُدُورِ ٱلۡعَٰلَمِينَ ١٠﴾ [العنكبوت].

وعلى الرغم من ذلك، فقد جعل الله لمن خشي على نفسه، أن يمسك عن التغيير باليد أو اللسان، بل أذن له فيما فوق ذلك، أذن له أن يكفر بلسانه وحده، مع اطمئنان قلبه بالإيمان إذا ما خشي على نفسه: ﴿مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنۡ أُكۡرِهَ وَقَلۡبُهُۥ مُطۡمَئِنُّۢ بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَٰكِن مَّن شَرَحَ بِٱلۡكُفۡرِ صَدۡرٗا فَعَلَيۡهِمۡ غَضَبٞ مِّنَ ٱللَّهِ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٞ ١٠٦﴾ [النحل].

– فإذا خاف المرء على عرضه أو عرض أهله، بانتهاك حرمته، كمثل ما يفعل الطواغيت الآن في المعتقلات والسجون، فإنّ الأعلى في هذه الحال أن يكف المسلم عن تغيير المنكر بيده أو لسانه، ويقيم على تغييره بقلبه...، فإن حفاظ المسلم على عرضه وعرض أهله أولى وأوجب من الحفاظ على نفسه وأهله وماله.

والطواغيت اليوم يعلمون أنه لا يفت في عضد الدعاة كمثل ما يلم بأعراضهم، فإذا بهم اليوم يسلكون ذلك المسلك الماحق: ﴿وَقَدۡ مَكَرُواْ مَكۡرَهُمۡ وَعِندَ ٱللَّهِ مَكۡرُهُمۡ وَإِن كَانَ مَكۡرُهُمۡ لِتَزُولَ مِنۡهُ ٱلۡجِبَالُ ٤٦ فَلَا تَحۡسَبَنَّ ٱللَّهَ مُخۡلِفَ وَعۡدِهِۦ رُسُلَهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٞ ذُو ٱنتِقَامٖ ٤٧﴾ [إبراهيم]، ﴿أَفَأَمِنَ ٱلَّذِينَ مَكَرُواْ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن يَخۡسِفَ ٱللَّهُ بِهِمُ ٱلۡأَرۡضَ أَوۡ يَأۡتِيَهُمُ ٱلۡعَذَابُ مِنۡ حَيۡثُ لَا يَشۡعُرُونَ ٤٥ أَوۡ يَأۡخُذَهُمۡ فِي تَقَلُّبِهِمۡ فَمَا هُم بِمُعۡجِزِينَ ٤٦ أَوۡ يَأۡخُذَهُمۡ عَلَىٰ تَخَوُّفٖ فَإِنَّ رَبَّكُمۡ لَرَءُوفٞ رَّحِيمٌ ٤٧﴾ [النحل].

تلك الأحوال التي ينظر في أثرها في من يقوم بتغيير المنكر بيده أو بلسانه، كفاً عنه، أو إبلاغاً في القيام به: حال الخوف من القتل على نفسه أو أهله، حال الخوف على النفس أو الأهل من انتهاك العرض، أما دون ذلك من صور الخوف وأحواله، كإيذاء في مال أو عمل أو غير ذلك، فإن الذي تقتضيه المسؤولية الإيمانية الجهادية على كل مسلم ومسلمة الحرص البالغ على الانتصار للدعوة، والقيام بحق تغيير المنكر بما يسع المرء من يد أو لسان، واحتساب كل ما يلقاه من إيذاء وأضرار دنيوية: في ماله وعمله وجاهه، وراحته وطمأنينته وحريته المكفولة له شرعاً، فلا يليق بمسلمٍ يعتز بإسلامه أن يجعل حرصه على ماله أو وظيفته أو تجارته... إلخ أحبَّ إليه وأعزَّ عليه من

الله عزَّ وعلا، ومن رسوله -صلى الله عليه وسلم- وتطهير الأمة من المنكر: ﴿قُلْ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ وَإِخْوَٰنُكُمْ وَأَزْوَٰجُكُمْ وَعَشِيرَتُكُمْ وَأَمْوَٰلٌ ٱقْتَرَفْتُمُوهَا وَتِجَٰرَةٌ تَخْشَوْنَ كَسَادَهَا وَمَسَٰكِنُ تَرْضَوْنَهَآ أَحَبَّ إِلَيْكُم مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَجِهَادٍ فِى سَبِيلِهِۦ فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٤﴾﴾ [التوبة].

هذا التجرد لا يطالب به الفرد وحده، إنما تطالب به الجماعة المسلمة،... وما يكلف الله الفئة المؤمنة هذا التكليف، إلاّ وهو يعلم أنَّ فطرهًا تطيقه، فالله لا يكلف نفساً إلاّ وسعها، وإنه لمن رحمة الله بعباده، أن أودع فطرهم هذه الطاقة العالية من التجرد والاحتمال، وأودع فيها الشعور بلذة علوية لذلك التجرد، لا تعدلها لذائذ الأرض كلها.. لذَّة الشعور بالاتصال بالله، ولذة الرجاء في رضوان الله، ولذة الاستعلاء على الضعف والهبوط.

وفي قوله تعالى: ﴿فَتَرَبَّصُوا۟ حَتَّىٰ يَأْتِىَ ٱللَّهُ بِأَمْرِهِۦ﴾ [التوبة] ، تهديد بالغ لمن لم ينعتق من أسر حبَّ الأهلين، ومتاع الحياة الدنيا، وتفضيله على حبَّ الله تعالى ورسوله -صلى الله عليه وسلم-، والجهاد في سبيل الله جل جلاله. وفي هذا إيذانُ عظيم بأن الجهاد في سبيل الله تعالى، ومنه تغيير المنكر، لا يعفي منه الخوف على الأهلين، فيما دون القتل والفتنة في الدين والعرض، عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قام خطيباً فكان فيما قال: ***((ألا ،لا يمنعنَّ رجلاً هيبةُ الناس أن يقول بحقَّ إذا علمه))***[1]، قال: فبكى أبو سعيد وقال: "قد والله رأينا أشياء فهُبنا".

وعن عبادة بن الصامت قال: "**بايعنا رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة، في العسر واليسر، والمنشط والمكره، وأن لا ننازع الأمر أهله، وأن نقول بالحق حيثما كنا، ولا نخاف في الله لومة لائم.**"

وعن أبي سعيد قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: ***((لا يُحقِر أحدُكم نفسه))، قالوا: "يا رسول الله، كيف يحقر أحدنا نفسه؟"، قال: ((يرى أمراً لله عليه فيه مقالٌ، ثم لا***

[1]- رواه الترميذي في كتاب: الفتن، باب: ماجاء ما أخبر النبي أصحابه هو كائن إلى يوم القيامة، رقم: **2117**، وابن ماجه في كتاب الفتن، باب: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، رقم: **3997**، وأحمد: رقم: **11366**.

يقول فيه، فيقول الله عز وجل له يوم القيامة: ما منعك أن تقول في كذا وكذا، فيقول خشيت الناس، فيقول: فإياي كنت أحقُّ أن تخشى)).[1]

ج- الخوف من ترتب منكر أكبر: إذا ما تيقن المسلم، أو غلب على ظنه الراشد، أن تغييره منكراً سوف يترتب عليه وقوع منكر أعمّ، أو أبقى أو أنكى أثراً، فجمهور أهل العلم يذهبون إلى ترك تغيير ذلك المنكر إلى الأدنى، دفعاً لوقوع ما هو فوقه، يقول ابن القيم: "إذا كان إنكار المنكر يستلزم ما هو أنكر منه، وأبغض إلى الله ورسوله، فإنه لا يسوغ إنكاره، وإن كان الله يبغضه ويمقت أهله، وهذا كالإنكار على الملوك والولاة بالخروج عليهم، فإنه أساس كل شر وفتنة إلى آخر الدَّهر".

ومن تأمل ما جرى على الإسلام في الفتن الكبار والصغار، رآها من إضاعة هذا الأصل، وعدم الصبر على منكر، فطلب إزالته، فتولد منه ما هو أكبر منه، فقد كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يرى بمكة أكبر المنكرات ولا يستطيع تغييرها، بل لمّا فتح الله مكة، وصارت دار إسلام، عزم على تغيير البيت وردَّه على قواعد إبراهيم، ومنعه من ذلك مع قدرته عليه، خشية وقوع ما هو أعظم منه، من عدم احتمال قريش لذلك، لقرب عهدهم بالإسلام، وكونهم حديثي عهدٍ بكفر،... فإنكار المنكر أربع درجات: الأولى: أن يزول ويخلفه ضده، الثانية: أن يقل وإن لم يزل بجملته، الثالثة: أن يخلفه ما هو مثله، والرابعة: أن يخلفه ما هو شر منه؛ فالدرجتان الأوليان مشروعتان، والثالثة موضع اجتهاد، والرابعة محرمة.

فنظرا لاختلاف الظروف، ومحدودية الطاقات، وقبل ذلك تكلفة الالتزام بالقيم، ومدى تجذرها في الثقافة؛ يصير الأفراد كما المجتمع إلى إجراء سلسلة من التوازنات العميقة والسطحية، عند قيامهم بتنزيل القيم والمثل التي يؤمنون بها على الواقع الذي يعيشونه... يسلك الناس حينئذ مسالك شتى في الجمع بين تلك القيم، أو إيثار بعضها على الآخر؛ وهذا بالضبط ما يجعل هيمنة الأعراف والثقافات على توحيد السلوك الاجتماعي ضعيفة، ولا سيما حين تتعقد الحياة الاجتماعية، وتتعزز العوامل التي تمنحها التنوع.[2]

---

[1]- رواه ابن ماجة في كتاب: الفتن، باب: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، رقم:**3998**.

[2] - من أجل انطلاقة حضارية شاملة، عبد الكريم بكار، مرجع سابق، ص **151-152**.

وهنا، يطيب لنا الاستئناس بكلام عبد الكريم بكار عن تضارب المباديء مع المصالح حين يقول: "المباديء النظرية هي مجموعة القيم والمثل التي يؤمن بها شعب من الشعوب، مثل: ...إحقاق الحق،... وهذه المباديء النظرية تدخل محنة حقيقية حين تدخل معترك الحياة العملية، ويسعى الناس إلى تجسيدها في واقعهم المعيش، فالناس دائما يحاولون التوفيق بين مبادئهم ومصالحهم، وهم يجدون أنفسهم في أحيان كثيرة مضطرين إلى التضحية بشيء من هذه أو تلك، وذاك هو جوهر الابتلاء لنا، ومن ثم فإن العقيدة الاجتماعية تفرز نوعا من السلوك تتجسد فيه المباديء والمصالح معا، لأن العقيدة الاجتماعية هي جماع المبدإ والمصلحة معا، والمجتمع الصحيح الملتزم الذي نجح في التوفيق إلى حد مقبول بين قيمه ومصالحه، تكون المسافة بين قيمه ومصالحه محدودة جدا، وعند بعض أفراده معدومة، فأكثر الناس لا يجدون من أجل الوصول إلى حقوقهم، وأخذ فرصهم، واحتلال كينونتهم لكل الأبعاد الطبيعية التي تحتاجها،... أما المجتمع المريض فإنه ينشأ بين مصالحه ومبادئه نوع من التضاد والتنافي، وذلك لأن الصدق مثلا في مجتمع يسوده الكذب، يصبح عقوبة لصاحبه الذي يظهر بمظهر المجرم الوحيد، وهكذا،... لذا يمكن القول إن المجتمع المتخلف لا يخلو من قيم ومثل عليا، ولكن المسافة التي تفصل بين مثله وواقعه مسافة شاسعة واسعة، حتى كأن كلا منهما ينتمي إلى عالم مختلف. ويستطيع المصلحون من وراء تفحص العقيدة الاجتماعية وفك رموزها، والوقوف على جذورها وامتدادها أن يتعرفوا على مدى صحة مجتمعهم، وعلى مدى التدخل الجراحي الذي يحتاجه حتى يتمتع بالعافية. إذ المسافة بين المباديء والعقيدة الاجتماعية هي المسافة بين الصحة والمرض.[1]

والمتتبع لسير أئمة النهي عن المنكر يجد تاريخهم لا يكاد يخلو من التعرض لشتى أنواع الأذى، والأمر لا يتعلق بالتاريخ الإسلامي فحسب، بل حتى بتاريخ الأمم قبل ذلك: روى مسلم بسنده عن صهيب-رضي الله عنه- حديثاً طويلاً عن النبي -صلى الله عليه وسلم- ***عن غلام ممن كان قبلنا، بحث عن الحق والهدى حتى علمه وآمن به ودعا إليه، وعاش له، فتوعده الملك إن لم يكف عن دعوته قتله، فوجد أن في قتله نفعاً للدعوة فصبر، يقول الرسول -صلى الله عليه وسلم-: فقيل له: "ارجع عن دينك"، فأبى، فدفعه إلى نفرٍ من أصحابه فقال: "اذهبوا به إلى جبل كذا وكذا، فاصعدوا به الجبل، فإذا بلغتم ذروته فإن رجع عن دينه وإلا فاطرحوه"،***

[1] – مقدمات للنهوض بالعمل الدعوي، عبد الكريم بكار، ص284.

فذهبوا به فصعدوا الجبل فقال: "اللهم اكفنيهم بما شئت"، فَرَجَفَ بهم الجبل، فسقطوا وجاء يمشي إلى الملك، فقال له الملك: "ما فعل أصحابك؟"، قال: "كفانيهم اللهُ"، فدفعه إلى نفر من أصحابه، فقال: "اذهبوا به فاحملوه على قُرقُورٍ فتوسطوا به البحر، فإن رجع عن دينه وإلا فاقذفوه"، فذهبوا به، فقال:"اللهم اكفنيهم بما شئت"، فانكفأت بهم السفينة، فغرقوا وجاء يمشي إلى الملك، فقال له الملك: "ما فعل أصحابك؟" قال: "كفانيهم اللهُ"، فقال للملك: "إنك لست بقاتلي حتى تفعل ما آمرك به"، قال: "وما هو؟!" قال: "تجمع الناس في صعيد واحد، وتصلبني على جذع، ثُمّ خذ سهماً من كنانتي، ثم ضع السهم في كبد القوس ثم قل: باسم الله رب الغلام، ثم ارمني به فإنك إن فعلت ذلك قتلتني"، فجمع الناس في صعيد واحد، وصلبه على جذع ثم أخذ سهماً من كنانته، ثم وضع السهم في كبد القوس، ثم قال: "باسم الله ربِّ الغلام"، ثم رماه، فوقع السهم في صدغه فوضع يده في صدغه في موضع السهم فمات. فقال الناس: "آمنا برب الغلام، آمنا برب الغلام، آمنا برب الغلام"، فأتى الملك، فقيل له: "أرأيت ما كنت تحذر؟ قد والله نزل بك حذرك، قد آمن الناس"، فأمر بالأخدود في أفواه السّكك فخدّت، وأضرم النيران، وقال: "من لم يرجع عن دينه فاحموه فيها"، أو قيل له: "اقتحم"، ففعلوا حتى جاءت امرأة ومعها صبّي لها، فتقاعست أن تقع فيها فقال لها الغلام: "يا أمه، اصبري، فإنك على الحق". [1]

في هذا القصص الحق دلالة باهرة وإيذان بالغ بأن تضحية الناهي عن المنكر –خاصة القدوة– بنفسه في سبيل دعوته الحقة ذات أثر عظيم، ونفع عميم للدعوة وتأجيج جذوة الاستمساك بها في صدور الأمة، وكل ذلك من باب العزيمة التي هي أليق بحال أهل العلم والدعوة، ويبقى لهم باب الفسحة والرخصة مفتوحاً، فمن خاف القتل إن غيّر المنكر، فله أن يدعه حتى يزول خوفه، ولكن الصبر والتضحية أعلى وأسمى رغم هذا فإن مثل هذه الصورة الناصعة للناهي عن المنكر تكاد تكون منعدمة في عصرنا هذا، تحت وطأة استبداد الخوف من العواقب المترتبة عن النهي في النفس البشرية المعاصرة، ولعل من أكثر ما أعان على ذلك ما يلي:

1– حب الدنيا وطول الأمل فيها وكراهية الموت: وهذا هو قاتل الهمم، ومفتر القوى، قرين التسويف والتأجيل، يقول الرسول –صلى الله عليه وسلم- واصفًا تعلق الإنسان بالدنيا، وطول

---

[1]- رواه مسلم في كتاب: الزهد والرقائق، باب: قصة أصحاب الاخدود والساحر والراهب والغلام، رقم:**5327**. ، وأحمد: رقم: **22805**.

الأمل فيها: ((***لايَزَالُ قَلْبُ الْكَبِيرِ شَابًّا فِي اثْنَتَيْنِ: فِي حُبِّ الدُّنْيَا، وَطُولِ الْأَمَلِ***)).[1] فأي عمل صالح سوف ينجزه المؤمن إذا كان طول الأمل يحيط بفكره، ويملأ عليه حياته؟!! كلما سمع نداء الجد، قال: "غدًا"،كلما سمع صوت العمل قال: "سوف وسوف"، من هنا تصاب الهمة بالتقاعس، وتنتهي إلى الكسل والخمول، وإن للدنيا من الفتنة العظيمة ما يتغيّر به حال العباد من الثبات إلى الفتور، ومن القوة إلى الضعف، ومن هنا حذّر خالقها سبحانه من الاغترار بها فقال: **﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمۡ وَٱخۡشَوۡاْ يَوۡمًا لَّا يَجۡزِي وَالِدٌ عَن وَلَدِهِۦ وَلَا مَوۡلُودٌ هُوَ جَازٍ عَن وَالِدِهِۦ شَيۡـًٔاۚ إِنَّ وَعۡدَ ٱللَّهِ حَقّٞۖ فَلَا تَغُرَّنَّكُمُ ٱلۡحَيَوٰةُ ٱلدُّنۡيَا وَلَا يَغُرَّنَّكُم بِٱللَّهِ ٱلۡغَرُورُ ٣٣﴾** [لقمان].[2]

وقال -صلى الله عليه وسلم- كاشفا لأمته الأسباب العميقة لضعفها حين تضعف: ((***يوشك أن تداعى عليكم الأمم كما تداعى الأكلة إلى قصعتها***))، قالوا: "أمن قلة نحن يومئذ يا رسول الله؟" قال: ((***بل أنتم يومئذ كثير، ولكنكم غثاء كغثاء السيل، ولينزعنّ الله من صدور عدوكم المهابة منكم، وليقذفنّ في قلوبكم الوهن***))، قالوا: "وما الوهن؟" - أي ما سببه وما سره فإن معنى الوهن معروف وهو الضعف- قال: ((***حبُّ الدنيا، وكراهية الموت***))،[3] فحتى الكثرة لا تغني شيئا عندما يستتب حب الدنيا في القلوب: يثقلون الأرض من كثرتهم **** ثم لا يُغنون في أمر جلل.[4]

بل لقد جاء التعبير صريحا منه —صلى الله عليه وسلم- بأن حب الدنيا مانع من أداء واجب النهي عن المنكر، فيما رواه عنه معاذ بن جبل —رضي الله عنه- قال: ((***إنكم على بينة من ربكم ما لم تظهر فيكم سكرتان: سكرة الجهل وسكرة حب العيش، وأنتم تأمرون بالمعروف وتنهون عن المنكر، وتجاهدون في سبيل الله؛ وستحولون عن ذلك إذا ظهر فيكم حب الدنيا فلا تأمرون بالمعروف ولا تنهون عن المنكر، ولا تجاهدون في سبيل الله، فالقائمون يومئذ بالكتاب والسنة كالسابقين الأولين من المهاجرين والأنصار***)).[5]

---

[1]- رواه البخاري في كتاب الرقائق، باب: من بلغ ستين سنة فقد أعذر الله إليه في العمر، رقم: **5941**.

[2]- انظر الفتور مظاهره وأسبابه وعلاجه، فيصل بن سعود الحليبي، ص**13-15**.

[3]- أخرجه أبو داود في كتاب: الملاحم، باب تداعي الأمم على الإسلام، رقم: **3745**، وأحمد: رقم: **21363**.

[4] – معالم على طريق النهضة، خبَّاب بن مروان الحمد، مرجع سابق، ص**15**.

[5]- الكتر ا لأكبر من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.عبد الرحمن الصالحي، مرجع سابق، ص **85**.

2- اتباع الشهوات: في مملكة الإنسان جمهور من الأهواء والشهوات والغرائز النفسية، ولكل فرد من أفراد هذا الجمهور مطالب عاقلة صالحة، ومطالب رعناء فاسدة مفسدة، ولا يصح في منطق العقل والواقع تلبية مطالب كل فرد من أفراد هذا الجمهور، وتاريخ الإسلام والمسلمين يؤكد أن الأسباب التي أدت إلى النكسات والنكبات التي حلت بالمسلمين، وجعلتهم ضعفاء من بعد قوة، أذلاء من بعد عزة، هي تلك الأسباب التي المح إليها القرآن بإجمال بليغ حين يقول: **﴿فَخَلَفَ مِنۢ بَعۡدِهِمۡ خَلۡفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ٱلشَّهَوَٰتِۖ فَسَوۡفَ يَلۡقَوۡنَ غَيًّا ٥٩﴾** [مريم].[1]

يقول البوطي: "وقد شاء الله عز وجل أن يمزج الفطرة الإنسانية السامية، بهذه الغرائز الحيوانية الهابطة؛ لكي يتجلى... معنى الجهاد الذي كلف الله... الإنسان به".[2]

3- ضعف العقيدة الدينية: بحيث أصبحت الأديان في العصور الأخيرة تمر بمرحلة انهيار،... ولم يبق من الأديان في هذه الأيام، سوى أصحاب الوظائف الرسمية الذين يعتمدون في تأمين حياتهم المعيشية على حسابها، إلى جانب بضعة أيام مقدسة؛ يتخذها أتباع كل دين مناسبة لترك العمل والخلود إلى الراحة والاستجمام، ففي باريس مثلا... يوجد أكثر من مليوني مسيحي كاثوليكي، مئة ألف منهم فقط يؤدون الشعائر الدينية،... أما بالنسبة للإسلام في هذا الزمان فقد أصبح رسما مشوها في نفوس الخاصة، وأثرا ضئيلا في نفوس العامة.[3]

يقول عبد الكريم بكار: "ضعف التدين، ووهن علاقة الناس بربهم؛ جعل كثيرا من الناس يشعرون أن القيام بأداء هذه الأعمال القيمة عبارة عن تكليف ناجز، أما شعورهم بالمكافأة الأخروية عليها فهو ضعيف، وبالتالي فإنهم يفقدون الطاقة اللازمة والمحرض الضروري للبذل والعمل"،[4] فأي ضعف يعتري وضعية التدين لدى الفرد أو الجماعة ينعكس على فاعلية القيم التي تستند إليه.

---

[1]- الدعوة والدعاة في الإسلام، مصطفى الرافعي، مرجع سابق، ص 56.

[2] – التغيير: مفهومه وطرائقه –ندوات الفكر المعاصر1995م–، محمد سعيد رمضان البوطي وجودت سعيد، المطبعة العلمية، دمشق، الطبعة الأولى: 1996م، إعادة 1419 هـ – 1998م، ص29.

[3] – انظر الدعوة والدعاة في الإسلام، مصطفى الرافعي، مرجع سابق، ص 233–234 بتصرف.

[4] – من أجل انطلاقة حضارية شاملة، عبد الكريم بكار. مرجع سابق، ص 152.

4- فساد العلماء والأمراء: نظام الحكم في الإسلام قائم على دعامتين: العلماء والأمراء، فالعلماء أمراؤه والأمراء أجراؤه، حتى إذا فرط العلماء عبر عصور الانحطاط بإفراطهم في الإقبال على الدنيا، وحتى إذا تولى أمر المسلمين من هو غير أهل للولاية... انقلب الوضع، وصار العلماء أجراء، وصار الأمراء هم السادة، حتى لقد تطاول الكثير منهم فتألهوا.[1]

فمن المفروض أن يملك العالم من علمه وموقفه ما لا يضيعه بالتسكع على أبواب الملوك، إذ المفترض أنه: "إذا رأيتم الملوك على أبواب العلماء، فنعم العلماء ونعم الملوك، وإذا رأيتم العلماء على أبواب الملوك فبئس العلماء وبئس الملوك"، ولهذا يحرص الملوك المتعلمون على أن يضعوا على أبوابهم من يعرف قيمة العلم والعلماء، إذا كان الملوك غير قادرين لأسباب أمنية مثلا على الوقوف على أبواب العلماء.[2]

والواقع –للأسف الشديد- يؤكد انحراف معظم العلماء وانجرافهم مع تيار الشهوات الدنيا، حتى لنرى منهم عددا غير قليل في هذه الأزمنة،... وفي كثير من ديار الإسلام ذيولا للحكام وأتباعا، يتهافتون... لإرضائهم بكل ما يملكون من قدرة على إغواء الشعوب وإضلال الأمم، بما... يصدرون من فتاوى تأخذ طابع الرسمية أحيانا، ولا تمد بأوهى صلة إلى روح الشرع الإسلامي.[3] فإذا كان هذا حال علماء الأمة، فماذا ينتظر من غيرهم؟ وإذا فسد العلماء فلم ينكروا منكرا، فمن يكون القدوة في إنكار المنكر لغيرهم؟**!!** يقول الصواف: " صنفان من الناس إن صلحا صلح الناس جميعا، وإن فسدا فسد الناس جميعا: العلماء والأمراء، العلماء هم الدعاة، والأمراء هم الرعاة".[4]

5- ضعف الإمكانات الداعمة للناهين عن المنكر: سواء منها الإمكانات السياسية أو القانونية أو المالية، أو حتى العددية –إن صح التعبير-[5]، روى أبو القاسم الطبراني وغيره من حديث أبي أمامة –رضي الله عنه- عن النبي – صلى الله عليه وسلم- أنه قال: ((***إن لكل شيء إقبالا وإدبارا، وإن***

[1] – انظر الدعوة والدعاة في الإسلام، مصطفى الرافعي، ص **58-59**.

[2]- **http://search.imesh.com/web. wasatonline** النقد بين الثقافة والممارسة، الكاتب د. فخري مشكور.

[3] – انظر الدعوة والدعاة في الإسلام، مصطفى الرافعي، ص**197**.

[4]- بين الرعاة والدعاة، محمد محمود الصواف، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة السادسة: **1407**ه- **1987**م، ص**4**.

[5]- انظر كتاب: أهم التحديات المستقبلية التي ستواجه أمتنا، ودور التربية في حلها، محمد عبد الله الصوفي وعبد الغني قاسم، مؤسسة الرسالة، بيروت ، لبنان، الطبعة الأولى: **1417**ه، **1996**م، ص**13-145**.

من إقبال الدين ما كنتم عليه من العمى والجهالة وما بعثني الله به، وإن من إقبال الدين أن تفقه القبيلة بأسرها حتى لا يوجد فيها إلا الفاسق والفاسقان، فهما مقهوران ذليلان، إن تكلما قمعا وقهرا واضطهدا، ألا وإن من إدبار الدين أن تجفو القبيلة بأسرها حتى لا يرى فيها إلا الفقيه أو الفقيهان، وهما مقهوران ذليلان، لا يجدان على ذلك أعوانا ولا أنصارا)). [1] وروى أبو بكر بن أبي الدنيا بسنده عن كعب الأحبار أنه قال: "**لتحببن إليكم الدنيا حتى تتعبدون لها ولأهلها، وليأتينكم زمان تكره فيه الموعظة حتى يختفي المؤمن بإيمانه كما يختفي الفاجر بفجوره، وحتى يعير المؤمن بإيمانه كما يعير الفاجر بفجوره**". [2]

6- كثرة الأعداء المناوئين لحركة النهي عن المنكر: روى أبو بكر بن لال في مكارم الأخلاق من حديث أنس مرفوعا: ((***المؤمن بين خمس شدائد: مؤمن يحسده، ومنافق يبغضه، وكافر يقاتله، وشيطان يضله ونفس تنازعه***))، [3] وكان أبو الدرداء يقول: "**لا يحرز المؤمن من شرار الناس إلا قبره**"، كما قيل:

ولن تبصري شخصا يسمى محمدا   من الناس إلا مبتلى بأبي جهل. [4]

ثالثا: الاقتناع بعدم جدوى النهي:

يقف الناس من النصح موقفين مختلفين، فالمؤمنون يعتبرون النصح أحسن القول، فيستمعون إليه ويتبعونه: **ﵟٱلَّذِينَ يَسۡتَمِعُونَ ٱلۡقَوۡلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحۡسَنَهُۥٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰهُمُ ٱللَّهُۖ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمۡ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ١٨ﵞ** [الزمر]، أما المستكبرون فيجدون اتباع النصح، بل مجرد توجيهه لهم، انتقاصا من شأنهم: **ﵟوَإِذَا قِيلَ لَهُ ٱتَّقِ ٱللَّهَ أَخَذَتۡهُ ٱلۡعِزَّةُ بِٱلۡإِثۡمِۚ فَحَسۡبُهُۥ جَهَنَّمُۖ وَلَبِئۡسَ ٱلۡمِهَادُ ٢٠٦ﵞ** [البقرة]. [5]

---

[1]- مجمع الزوائد كتاب: الفتن، باب: الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ج7، ص**261**، وكنز العمال برقم: **28925**، ج**10**، ص**177**.

[2] – انظر الدعوة والدعاة في الإسلام، مصطفى الرافعي، مرجع سابق، ص **289**.

[3]- أخرجه ابن عساكر، ج**3**، ص**63**، وذكره في كنز العمال برقم: **809**.

[4] – الدعوة والدعاة في الإسلام، مصطفى الرافعي، مرجع سابق، ص **289-291**.

[5]- **http://search.imesh.com/web. wasatonline** النقد بين الثقافة والممارسة، الكاتب د. فخري مشكور.

وواقعنا المعاصر يشهد حالة من اليأس العام والإحباط المسبق من أية محاولة للإصلاح أو التحسين، وهذا واحد من الأسباب التي يزعم كثير من الناس أنها تصرفهم عن أداء واجبهم في النهي عن المنكر، إذ لا ينبغي —في زعمهم— إضاعة الوقت والجهد في نهي أناس ما عادت ترجى استجابتهم، خاصة أن النصوص التي جاء فيها الأمر بالتذكير جاء —على حسب زعمهم— مشروطاً بالنفع، أو مخصوصاً لمن خاف الوعيد، أو خشي الرحمن بالغيب واتبع الذكر، كمثل قوله تعالى: ﴿فَذَكِّرْ إِن نَّفَعَتِ ٱلذِّكْرَىٰ ۝٩﴾ [الأعلى]، ﴿إِنَّمَا تُنذِرُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِٱلْغَيْبِ ۝١٨﴾ [فاطر]، ﴿إِنَّمَا تُنذِرُ مَنِ ٱتَّبَعَ ٱلذِّكْرَ وَخَشِيَ ٱلرَّحْمَٰنَ بِٱلْغَيْبِ فَبَشِّرْهُ بِمَغْفِرَةٍ وَأَجْرٍ كَرِيمٍ ۝١١﴾ [يس]، ﴿فَذَكِّرْ بِٱلْقُرْءَانِ مَن يَخَافُ وَعِيدِ ۝٤٥﴾ [ق].

والحقيقة أنه لا أحد يستطيع أن ينكر إعراض مرتكبي المنكر —في معظمهم— عن الاستجابة لمن ينهاهم، يقول حذيفة بن اليمان —رضي الله عنه—: **"يأتي على الناس زمان تكون فيه جيفة حمار أحب إليهم من مؤمن يأمرهم وينهاهم"**.[1] سواء كان إعراضهم كبرا أو عنادا أو استهتارا أو حتى عدم اقتناع بقول الناهي —رغم أن كثيرا من المنكرات لا يختلف على نكارتها اثنان—، ورغم ما يروى عن عبد الله بن مسعود —رضي الله عنه— أنه قال: قال رسول الله —صلى الله عليه و سلم—: ***((إن أحب الكلام إلى الله أن يقول العبد: سبحانك اللهم وبحمدك، وتبارك اسمك، وتعالى جدك، ولا إله غيرك، وإن أبغض الكلام إلى الله أن يقول الرجل للرجل: اتق الله، فيقول: عليك بنفسك)).***[2]

يزداد هذا السبب قوة في منع أداء واجب النهي عن المنكر، بالنظر إلى ما قد يلحق الناهي عن المنكر من عواقب مريرة، ودون تحقيق أية جدوى، يقول عبد الكريم بكار: "حين يصبح التمسك بخلق معين عاجزا عن تأمين تحقيق الذات والتقدير الاجتماعي، والمكسب المادي الضروري؛ يتعرض ذلك الخلق لضغوط شديدة من أجل التخلي عنه".[3]

والحقيقة أن الله تعالى يقول لنبيه —صلى اللّه عليه وسلم— وهو أعظم المبلغين وقدوتهم: ﴿وَإِن مَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ ٱلَّذِى نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ وَعَلَيْنَا ٱلْحِسَابُ ۝٤٠﴾ [الرعد]، وخلاصة هذا القول أن أمر هذا الدين ليس إليه هو، ومآل هذه الدعوة ليس من

---

[1] – الكنز الأكبر من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عبد الرحمن الصالحي، ص**294**.

[2] – رواه مسلم في كتاب: الذكر والدعاء والتوبة والإستغفار، باب: فضل سبحان الله وبحمده، رقم: **4911**.

[3] – من أجل انطلاقة حضارية شاملة، عبد الكريم بكار، مرجع سابق، ص**153**.

اختصاصه! إنما عليه البلاغ وليس عليه هداية الناس، فاللّه وحده هو الذي يملك الهداية، سواء حقق اللّه بعض وعده له من مصير القوم أو أدركه الأجل قبل تحقيق وعد اللّه، فهذا أو ذاك لا يغير من طبيعة مهمته البلاغ، ...والأمر كله في هذه الدعوة وفي كل شيء آخر للّه.

وبذلك يتعلم الدعاة إلى اللّه أن يتأدبوا في حق اللّه! وأنه ليس لهم أن يستعجلوا النتائج والمصائر، ...ليس لهم أن يقولوا : "لقد دعونا كثيرا فلم يستجب لنا إلا القليل"، "أو لقد صبرنا طويلا فلم يأخذ اللّه الظالمين بظلمهم ونحن أحياء!" ...فينبغي –تأدبا في حق اللّه واعترافا بالعبودية له– أن يترك له سبحانه، يفعل فيه ما يشاء ويختار.[1]

ولئن حاولنا التفكر قليلا في عوامل رسوخ الاعتقاد بعدم جدوى النهي عن المنكر، فقد نجد من بينها ما يلي:

1- وجود من يدعو إلى المنكر بشتى الأساليب والوسائل:

متى يبلغ البنيان يوما كماله	إذا كنت تبنيه وغيرك يهدم
لو ألف بان خلفهم هادم كفى	فكيف ببان خلفه ألف هادم.[2]

2- سماع أو معايشة الكثير من المواقف التي يعود فيها الناهي عن المنكر خائبا، دون تحقيق أية جدوى: ﴿وَمَآ أَكۡثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوۡ حَرَصۡتَ بِمُؤۡمِنِينَ ١٠٣﴾ [يوسف]، هذا إن لم يلحقه سب أو سخرية أو ضرب أو ما هو أكبر من ذلك من أنواع الأذى: قال ابن مسعود –رضي الله عنه–: **"كان أهل قرية يعملون بالمعاصي، وكان فيهم أربعة نفر ينكرون ما يعملون، فقام أحدهم فقال: "إنكم تعملون كذا وكذا"، فجعل ينهاهم ويخبرهم بقبيح ما يصنعون، فجعلوا يردون عليه، ولا يرعوون عن أعمالهم، فسبهم فسبوه، وقاتلهم فغلبوه فاعتزل، ثم قال: "اللهم إني قد نهيتهم فلم يطيعوني، وسببتهم فسبوني، وقاتلتهم فغلبوني"، ثم ذهب. ثم قام الآخر فنهاهم فلم يطيعوه، فسبهم فسبوه فاعتزل، ثم قال: "اللهم إني قد نهيتهم فلم يطيعوني، وسببتهم فسبوني، ولو قاتلتهم لغلبوني"، ثم ذهب، ثم قام الثالث فنهاهم فلم يطيعوه، فاعتزل، ثم قال: "اللهم إني قد نهيتهم فلم يطيعوني، ولو سببتهم لسبوني، ولو قاتلتهم لغلبوني"، ثم ذهب، ثم قام**

---
[1]- المنهج الحركي في ظلال القرآن، جمع وإعداد: علي بن نايف الشحود، دار المعمور، الطبعة الأولى: 2009 م–1430هـ، ص291،290.
[2]- العبادة الدعوية، فتحي يكن، مرجع سابق، ص108.

الرابع فقال: "اللهم إني لو نهيتهم لعصوني، ولو سببتهم لسبوني، ولو قاتلتهم لغلبوني"، ثم ذهب، قال ابن مسعود –رضي الله عنه–: "كان الرابع أدناهم مترلة وقليل فيكم مثله".[1]

3- سواد نوع من التواكل الفضيع في شخصية الفرد المسلم المعاصر، حيث تلاشت في وعيه علاقة بذل الأسباب بتحقيق النتائج، وأصبحت كل الأمور في ذهنه تسير بشكل عشوائي، يقول عبد الكريم بكار: "أصبحنا نستعجل الثمار لجهود لم نبذلها، ونرقب النصر من وراء معارك لم نخض غمارها"،[2] وهذا فعلا أمر مشاهد في واقعنا، فكل ما نحسن فعله اليوم هو التفرج من بعيد، وانتظار الفعل من هنا أو هناك، وما سيتلوه من هنا أو هناك.

4- القصور الاجتماعي وضعف التبادل أو انعدامه كخلاصة أفرزتها حياة الحاضرة، وهذا وذاك يؤديان إلى توسيع نفوذ الأقوياء، وزيادة تهميش الضعفاء والفقراء، وهذا من أكبر المعوقات، التي تقف في طريق التغيير والإصلاح، إذ ليس هناك أشد ضررا من أن يفقد مجتمع ما اللغة المشتركة التي يتحدث بها، ليتصرف كل حسب هواه، ومصالحه الضيقة.[3]

5- فقدان الأمل بقابلية القيم للتطبيق، فمشكلة التدين عندنا أننا اكتفينا بترديد حديث: ***((خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم))***، والتفاخر بذلك الجيل القرآني الفريد، محاولين إسقاط ذلك على واقعنا بكل سلبياته، والحقيقة أن الإسقاط شيء، والتتريل والمقاربة بحسب الاستطاعة شيء آخر، لمعالجة مركب النقض، دون أن نجتهد لاستخلاص الصفات والخصائص التي كانت سبب تلك الخيرية.[4]

يبقى علينا أن نبين مدى شرعية وصواب هذا الموقف بلفت النظر إلى النقاط التالية:

1- لا يُشترط لوجوب النهي عن المنكر قبول الناس:

لم يشترط الله تعالى ولا رسوله لوجوب... النهي عن المنكر استجابة الناس، بل أوجب الله تعالى على نبيه... وعلى أمته تبليغ الناس أوامره ونواهيه سواء استجابوا أم لم يستجيبوا، وقد وردت نصوص كثيرة تبيّن هذا، منها على سبيل المثال قوله تعالى ما يلي: ﴿قُلْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُم مَّا حُمِّلْتُمْ وَإِن تُطِيعُوهُ تَهْتَدُواْ وَمَا عَلَى

---

[1] – إحياء علوم الدين، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، مرجع سابق، ج1، ص 762.

[2] – من أجل انطلاقة حضارية شاملة، عبد الكريم بكار، مرجع سابق، ص 18 بتصرف بسيط.

[3] – مقدمات للنهوض بالعمل الدعوي، عبد الكريم بكار، مرجع سابق، ص281.

[4] – من فقه الحالة " نحو فهم متجدد"، عمر عبيد حسنة، المكتب الإسلامي، بيروت– دمشق– عمان، الطبعة الأولى: 1425ه، 2004م، ص30.

ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٥٤﴾ما [النور]، توَلَّىٰ فَإِنْ أَسْلَمُوا۟ فَقَدِ ٱهْتَدَوا۟ ۖ وَّإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ ۗ وَٱللَّهُ بَصِيرٌۢ بِٱلْعِبَادِ ﴿٢٠﴾ما [آل عمران]، توَلَّىٰ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٨٢﴾ما [النحل]، توَلَّىٰ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَإِنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿١٢﴾ما [التغابن]، توَلَّىٰ فَهَلْ عَلَى ٱلرُّسُلِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٣٥﴾ما [النحل]، توَلَّىٰ وَإِن مَّا نُرِيَنَّكَ بَعْضَ ٱلَّذِى نَعِدُهُمْ أَوْ نَتَوَفَّيَنَّكَ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ وَعَلَيْنَا ٱلْحِسَابُ ﴿٤٠﴾ما [الرعد]، توَلَّىٰ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٦٧﴾ما [المائدة]، توَلَّىٰ فَذَكِّرْ إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٌ ﴿٢١﴾ لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ ﴿٢٢﴾ما [الغاشية].

فمهمة الرسول ...—صلى الله عليه وسلم- وهكذا مهمة أمته أن يبلغوا الناس... نواهي الله تعالى، ويذكروهم سواء استجابوا أم لم يستجيبوا، ولا عذر لهم عند الله لترك هذه المهمة الجليلة بسبب إعراض الناس عنهم، وفي هذا الصدد يقول الإمام النووي: "قال العلماء -رضي الله عنهم- : "ولا يسقط عن المكلف... النهي عن المنكر لكونه لا يفيد في ظنه، بل يجب عليه فعله فإن الذكرى تنفع المؤمنين"...

ومما يؤكد هذا ما قصّه الله تعالى عن أصحاب السبت حيث استمر الصالحون في نهي العصاة عن التحايل للصيد يوم السبت، ولم يتركوا النهي بسبب عدم استجابة العصاة، بل صرّحوا أنهم يقصدون من وراء نهيهم أمرين هما: قبول عذرهم عند الله تعالى، ورجاء استجابة العصاة بتركهم التحايل والتوبة إلى الله تعالى، يقول سبحانه وتعالى عن قصتهم: توَلَّىٰ وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِّنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا ۙ ٱللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا ۖ قَالُوا۟ مَعْذِرَةً إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٦٤﴾ما [الأعراف].

وقد كان النبي في الأمم الغابرة، يقيم في قومه، فلا يستجيبُ له إلا قليل، أولا يستجيب له أحد، عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: قال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: ((***عُرضت عليَّ الأمم، فجعل النبي والنبيان يمرون معهم الرهط، والنبي ليس معه أحد***)).[1]

[1] – رواه البخاري في كتاب: أحاديث الأنبياء، باب: وفاة موسى، رقم: **3158**، ومسلم في كتاب: الإيمان، باب: الدليل على دخول طوائف الجنة بغير حساب، رقم: **323**، وأحمد: رقم: **4111**.

2- الحكم على الناس بعدم الاستجابة من الأمور الغيبية:

إن الحكم على الناس بأنهم لا يستفيدون من... النهي عن المنكر، من الأمور الغيبية التي لا يعرفها إلا العليم الخبير، ثم إن قلوب العباد بين إصبعين من أصابع رب العباد، يقلّبها متى شاء وكيف ما شاء، وما أسهل على الله تعالى تقليبها.

فقد روى الإمام مسلم عن عبد الله بن عمرو بن العاص -رضي الله عنهما- قال إنه سمع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: ***((إن قلوب بني آدم كلها بين إصبعين من أصابع الرحمن كقلب واحد يصرفه حيث شاء))***[1]، وقد شبّه رسول الله -صلى الله عليه وسلم- سهولة تصريف قلوب العباد بتقليب ريشة بأرض فلاة، فيما رواه الإمام ابن ماجه عن أبي موسى الأشعري -رضي الله عنه- قال: قال -صلى الله عليه وسلم-***((مثل القلب مثل الريشة، تقلّبها الرياح بفلاة)).***[2]

وكم من أشخاص يراهم الناس من أتقى الناس فيتحولّون إلى أفسق الناس، وكم من أفسق الناس يأتيهم الموت وهم من أتقى الناس، وهذه حقيقة نقرؤها في سير الناس، ونشاهدها في حياتنا اليومية، وبيّنها الصادق المصدوق الناطق بالوحي -صلى الله عليه وسلم- بقوله: ***((إن العبد ليعمل -فيما يرى الناس- عمل أهل الجنة، وإنه من أهل النار، ويعمل -فيما يرى الناس- عمل أهل النار، وهو من أهل الجنة، وإنما الأعمال بخواتيمها))***،[3] فإذا كان البشر يجهل خواتيم الآخرين فكيف يسوغ له أن يفترض أنهم لا يستجيبون، ويترك... النهي عن المنكر استناداً إلى هذا الافتراض؟

3- وجوب التأسي بالرسول الكريم-صلى الله عليه وسلم - في هذا الأمر:

جعل الله تعالى في رسوله -صلى الله عليه وسلم- أسوة لنا حيث يقول: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُوا اللَّهَ وَالْيَوْمَ الْآخِرَ وَذَكَرَ اللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾﴾ [الأحزاب]، فلنا أن نسأل تاركي النهي عن المنكر لعدم استجابة المنهيين: هل ترك النبي -صلى الله عليه وسلم- ...النهي عن المنكر لعدم استجابة الناس؟.

---

[1]- رواه مسلم في كتاب: القدر، باب: تصريف الله تعالى القلوب كيف يشاء، ص**4798**، وأحمد: رقم: **6281**.

[2]- رواه ابن ماجة في: المقدمة، باب: في القدر، رقم: **85**، وأحمد: رقم: **18830**.

[3]- رواه البخاري في كتاب: التوحيد، باب قوله تعالى: " ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين"، رقم: **6900**، ومسلم في كتاب: الإيمان، باب: غلظ تحريم قتل الإنسان نفسه، رقم: **163**.

كلا، بل استمر -صلوات الله وسلامه عليه- في ذلك في أشد الأحوال وأصعبها راجياً من الله هداية المخاطبين، بل هداية أجيالهم القادمة إن لم يستجب الجيل الموجود، وسيرته الطاهرة تدل على هذا: فقد روى الإمام مسلم عن عائشة -رضي الله عنها- أنها قالت لرسول الله -صلى الله عليه وسلم-: "يارسول الله، هل أتى عليك يوم كان أشد من يوم أحد؟" فقال: ((***لقد لقيت من قومك، وكان أشد ما لقيته منهم يوم العقبة، إذ عرضت نفسي على ابن عبد ياليل بن عبد كلال، فلم يجبني إلى ما أردت، فانطلقت وأنا مهموم على وجهي فلم استفق إلاّ و أنا بقرن الثعالب، فرفعت رأسي فإذا أنا بسحابة قد أظلتني، فنظرت فإذا فيها جبريل فناداني فقال: "إن الله -عز وجل- قد سمع قول قومك لك وما ردّوا عليك وقد بعث إليك ملك الجبال لتأمره بما شئت فيهم"***، قال: ***فناداني ملك الجبال وسلّم عليّ، ثم قال:"يا محمد إن الله قد سمع قول قومك لك، وأنا ملك الجبال، وقد بعثني ربك إليك لتأمرني، فما شئت؟ إن شئت أن أطبق عليهم الأخشبين"***، فقال له رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: ((***بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده، لا يشرك به شيئاً***)).[1]

هل يُتوقع بعد ذلك ممن ينتسب إلى هذا النبي -صلى الله عليه وسلم- الحريص على هداية الناس أن يقول: "ينبغي أن لا نضيع جهودنا و أوقاتنا في... نهي الناس عن المنكر حيث إنهم لا يستجيبون؟".

4- المراد بالآيات التي جاء فيها التذكير مشروطا بالنفع على ضوء تفسير المفسرين:

- **قوله تعالى: ﴿فَذَكِّرۡ إِن نَّفَعَتِ ٱلذِّكۡرَىٰ ٩﴾** [الأعلى]، يقول الرازي: المعلق ب"أن" على الشيء لا يلزم أن يكون عدما عند عدم ذلك الشيء، ويدل عليه آيات منها قوله تعالى مايلي: **﴿وَلَا تُكۡرِهُواْ فَتَيَٰتِكُمۡ عَلَى ٱلۡبِغَآءِ إِنۡ أَرَدۡنَ تَحَصُّنٗا ٣٣﴾** [النور]، **﴿وَٱشۡكُرُواْ لِلَّهِ إِن كُنتُمۡ إِيَّاهُ تَعۡبُدُونَ ١٧٢﴾** [البقرة]، **﴿فَلَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَن تَقۡصُرُواْ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنۡ خِفۡتُمۡ ١٠١﴾** [النساء]، فإن القصر جائز وإن لم يوجد الخوف، **﴿وَلَمۡ تَجِدُواْ كَاتِبٗا فَرِهَٰنٞ مَّقۡبُوضَةٞۖ ... ٢٨٣﴾** [البقرة]، والرهن جائز مع الكتابة، **﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۗ ... ٢٣٠﴾** [البقرة]، والمراجعة جائزة بدون هذا الظن.

---

[1]- رواه البخاري في كتاب: بدء الخلق، باب: ذكر الملائكة، رقم: **2992**، ومسلم في كتاب: الجهاد والسير، باب: مالقي النبي من أذى المشركين والمنافقين، رقم: **3352**.

ويتابع الإمام الرازي كلامه ويقول: "إذا عرفت هذا ذكروا لذكر هذا الشرط فوائد:

أحدهما: أن من باشر فعلاً لغرض فلا شك أن الصورة التي عُلم فيها إفضاء تلك الوسيلة إلى ذلك الغرض، كان إلى ذلك الفعل أوجب من الصورة التي عُلم فيها عدم ذلك الإفضاء...

ثانيها: أنه تعالى ذكر أشرف الحالتين، ونبّه على الأخرى كقوله: **﴿فَذَكِّرْ إِن نَّفَعَتِ ٱلذِّكْرَىٰ ۝٩﴾** [الأعلى]، والتقدير: أو لم تنفع.

ثالثها: أن المراد به البعث على الانتفاع بالذكرى، كما يقول المرء لغيره إذا بيّن له الحق: "قد أوضحت لك إن كنت تعقل"، فيكون مراده البعث على القبول والانتفاع.

رابعها: أن هذا يجري مجرى تنبه الرسول أنه لا تنفعهم الذكرى كما يقال للرجل: "ادع فلانا إن أجابك"، ما أراه يجيبك.

خامسها: أنه -عليه السلام- دعا إلى الله كثيراً، وكلما كانت دعوته أكثر كان عتوهم أكثر، وكان -عليه السلام- يحترق حسرة عل ذلك، فقال له: **﴿وَمَآ أَنتَ عَلَيۡهِم بِجَبَّارٍۖ فَذَكِّرۡ بِٱلۡقُرۡءَانِ مَن يَخَافُ وَعِيدِ ۝٤٥﴾** [ق]، إذ التذكير العام واجب في أول الأمر، فأما التكرير فلعله إنما يجب عند رجاء حصول المقصود فلهذا المعنى قيّده بهذا الشرط.

- وأما قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا تُنذِرُ ٱلَّذِينَ يَخۡشَوۡنَ رَبَّهُم بِٱلۡغَيۡبِ﴾ [فاطر]: فبين المفسرون بأن المنتفعين بالإنذار هم أولئك، وليس المعنى: بأن غيرهم لا يُذَكر ولا يُنذر...

هذا وتجدر الإشارة إلى أن تلك الآيات إنما أنزلت على محمد—صلى الله عليه وسلم-، وهو الذي كان يتلوها على المؤمنين، ويعلّمهم إياها، وإليه أسندت مهمة بيانها، وكان -صلى الله عليه وسلم- صورة حية لما نزل عليه من الآيات، فلنا أن نسأل هؤلاء: "هل ترك النهي عن المنكر بسبب إعراض الناس؟".[1]

رابعا: تبلد الحس وضعف الحساسية للمنكرات واللامبالاة لارتكابها:

أو لنقل: قسوة القلب وموت المشاعر الدينية، فمن أشد الأمور خطورة انتشار المنكرات ثم تواطؤ المجتمع على السكوت عنها ثم قبولها أخيرا! فإذا بلغت المنكرات درجة القبول عند الناس، وذلك بأن يروها أموراً معتادة لا حاجة لاستنكارها فضلاً عن الإنكار على مرتكبيها، إذا بلغ الحال إلى

---

[1]- شبهات حول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فضل الهي، ص **20– 25**، بتصرف.

هذا الحد، فإن المجتمع يفقد موازينه المستقيمة وتذوب مفاهيمه الصحيحة لكل القيم الفضيلة، وعندئذ يعجز كل قانون عن التأثير في الناس، ولا سيما القوانين الوضعية التي تقوم على مبدأ عدم التدخل في الحريات الشخصية.

فلو نظرنا إلى كثير من المجتمعات الإباحية نجد أن الأمور قد انفلتت من يد السلطات، إذ أصبح المجتمع لا يستنكر سلوك الانحراف والشذوذ، والسلطة لا تقدر على محاربة الرذائل والجرائم التي يعتدَى فيها على حرمات الناس، يقول محمد الغزالي: "بعض المرضى يحتاجون إلى صدمات كهربائية لتصحيح وعيه، وإيقاظ ما تخدر من حسه، والمسلمون يحتاجون إلى أمثال هذه الصدمات كي يحسنوا الخلاص مما حل بهم".[1] ولعل أبرز ما يتسبب في تبلد الحس تجاه المنكر ما يلي:

1-الغفلة وعدم تعهد العبد إيمانه من حينٍ لآخر: أصبح المؤمن يعيش في دوامة لا يدري إلى أين ستقذف به؟ ومتى ستقذف به؟ وعلى أي حال ستقذف به؟ إذ صار الواحد يسير في الدنيا و لم يجعل على نفسه حسيبًا، لا يعرف ما يفعل ولا ما يفعل، ولا يدرك ما يقول ولا ما يقال، تكثر العثرات، وتتضاعف الزلات، لا يتراجع عن خطأ، ولا ينشط لفعل طاعة، كل تصرفاته مرتجلة، لا يضع لنفسه أهدافًا، ولا يسأل نفسه ماذا أنجز في يومه، وكم قصّر في حق ربه، وكم ضيّع من حقوق عباده، غافل عن عذاب الآخرة، مستهين به، مستبعد لشتى العقوبات الدنيوية، متجاهل لما أعده الله تعالى للمتقين، أو متباطؤ له، فماتت عنده أحاسيس الرغبة فيه، وضعفت لديه الهمة في طلبه، فتكالبت عليه أسباب الفتور من كل جانب.[2]

قال عمر بن الخطاب: "**حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا، وزنوها قبل أن توزنوا، فإن أهون عليكم في الحساب غدًا أن تحاسبوا أنفسكم اليوم، وتزينوا للعرض الأكبر، يومئذ تعرضون لا تخفى منكم خافية**"،... وقال ميمون بن مهران: "**لا يكون العبد تقيًّا حتى يكون لنفسه أشد محاسبة من الشريك لشريكه**"، ولهذا قيل: "**النفس كالشريك الخوان، إن لم تحاسبه ذهب بمالك**"،... ويقول الحسن البصري: "**إن العبد لا يزال بخير ما كان له واعظ من نفسه، وكانت المحاسبة همته**".[3]

---

[1]– محاضرة ضوء على تفكيرنا الديني في مطلع القرن الخامس عشر الهجري، محمد الغزالي، صور من الملتقى الرابع عشر للفكر الإسلامي بالجزائر، من: 20إلى 27 شوال 1400ه، الموافق ل:31 أوت إلى 7سنتمبر1980م، منشورات وزارة الشؤون الدينية، الجزائر، ص194.

[2]– انظر الفتور مظاهره وأسبابه وعلاجه، فيصل بن سعود الحليبي، ص11–12 بتصرف.

[3] – المرجع السابق، ص 23–24.

2- تعقد الحياة الاجتماعية: ولعل من أسباب ذلك نمو المدن واتساعها، مما جعل هيمنة الأعراف والثقافات على توجيه السلوك الاجتماعي ضعيفة، وهذا ما أضعف من حضور بعض القيم، وضعف القيمة في نفوس الناس يؤدي إلى ضعف دافعية الدفاع عنها، وما النهي عن المنكر إلا وسيلة من وسائل دعم القيم.[1]

وهنا تجدر الإشارة إلى أن أكثر بلدان العالم الإسلامي تشهد هجرة واسعة من القرى إلى المدن، حيث فرص العمل والخدمات أحسن حالا، وحيث الانعتاق من كثير من صور الرقابة الاجتماعية، ويعتمد الإسلام في استقامة السلوك... على ما يتواطؤ عليه الناس من أعراف حميدة، وفي المدن الصغيرة والقرى تتكثف الرقابة الاجتماعية، ويحسب الناس حساب النقد الذي يمكن أن يوجه إليهم، مما يعني نوعا من الالتزام بالسلوك الإسلامي، ويلاحظ أن مبدأ "كل ما هو كبير جميل" قد فعل فعله في مدننا الإسلامية، فصار كثير منها يتجاوز سكانها المليون، وهذا أدى إلى نوع من التهجين للأعراف والثقافات، وأشاع نوعا من التهاون تجاه المحرمات الثقافية والأخلاقية، وصار كل واحد يقول: "أنا حر فيما آتي وأذر، وأنا آخذ ما يناسبني وأترك ما عداه"؛ فحياة الحاضرة هونت كثيرا من شأن المحرمات.[2]

3- طول الأمد بين نزول الآيات وزمن تطبيقها: وقد حذر الله منه المؤمنين، والوحي ما يزال يتنزل عليهم: **﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ آمَنُوا أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِن قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ ۖ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ فَاسِقُونَ ﴿١٦﴾﴾** [الحديد]، فهذه الآية تشهد على كون طول الأمد بين نزول الكتاب والخشوع له عاملا من عوامل قسوة القلب -وإن جهلنا آلية حدوث ذلك-، ولعلنا هنا نستأنس بقول محمد عدنان سالم وهو يتساءل: "ما الذي كان ينبغي على الذين أوتوا الكتاب من قبل أن يفعلوه كي يتجنبوا طول الأمد، فقسوة القلب، فالفسق؟ وما الذي جعل الكتاب يتخلف عن فاعليته، ويفقد تأثيره على الناس، وهو موجود في أيديهم؟ أكان عليهم أن يجددوا باستمرار فهمهم للكتاب؟ هل يتغير الفهم للكتاب من جيل إلى جيل؟ وهل يمكن لجيل لاحق أن يفهم الكتاب على وجه أفضل من الجيل السابق؟".[3]

---

[1] - العيادة الدعوية، فتحي يكن، مرجع سابق، ص12.

[2] - مقدمات للنهوض بالعمل الدعوي، عبد الكريم بكار، مرجع سابق، ص281.

[3]- التغيير: مفهومه وطرائقه، محمد سعيد رمضان البوطي وجودت سعيد، مرجع سابق، ص19-20.

4- فقدان الإحساس بالانتماء: لا نستطيع أن نطلق طاقات الإنسان في خدمة الجماعة والأرض التي يعيش عليها، ما لم نجعله يشعر بدرجة مقبولة من الرضا الاجتماعي، وكيف سيدافع المرء عن جماعة لم تمسح له دمعة؟ وكيف سيذود عن حياض وطن لم يؤمنه من خوف، ولا أشبعه من جوع؟.[1]

5-الانفراد والعزلة: إذ المسلم حينما ينفرد لا يعرف صوابه من خطئه، ولا قوته من ضعفه، فتراه يسير متخبطًا في عمى، بلا دليل يدل، ولا حكيم يرشد، فيسهل قياده من الشيطان للتقصير والهوى، وإنما يأكل الذئب من الغنم القاصية، ومن هنا جاءت التعليمات النبوية بالأمر بالتمسك بالجماعة، والتحذير من الفرقة والاختلاف، لأن الله لا يجمع الأمة على ضلالة، فمن تمسك بهديها اهتدى، ومن شق جماعتها ضل وغوى،[2] يقول النبي –صلى الله عليه وسلم-: ((***عَلَيْكُمْ بِالْجَمَاعَةِ وَإِيَّاكُمْ وَالْفُرْقَةَ؛ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ مَعَ الْوَاحِدِ، وَهُوَ مِنَ الاثْنَيْنِ أَبْعَدُ، مَنْ أَرَادَ بُحْبُوحَةَ الْجَنَّةِ فَلْيَلْزَمِ الْجَمَاعَةَ***)).[3]

6- تراجع الروحانيات: واحدة من الظواهر الآخذة في الانتشار والتفاقم، وأسباب ذلك كثيرة، منها ما يعود إلى البيئة، ومنها ما يعود إلى غلبة الهموم الدنيوية على الهم الأخروي، ومنها ما يتصل بحالة الاستهلاك الإيماني المتزايد مقابل تراجع الإنتاج الإيماني الملحوظ، إذ كل ما حولنا يصرفنا عن الله، ويغرينا بالدنيا وشهواتها، فهذه دعوة إلى تنحيف الأجساد، واستيراد خادمات وحاضنات، وعروض لا تعد في عالم التجميل، وعروض لتنحيف الخصر، والوشم وتغيير خلق الله، ناهيك عن عروض بيع السيارات، والمفروشات والأدوات الكهربائية، والفيلات والشقق و...، يرافق كل ذلك عروض سخية بالبيع المقسط الذي يمكن أن يستهلك عمر الإنسان كله، يضاف إلى ذلك التنافس في بيع المطاعم وحفلات الطرب والرقص و...[4] كل ذلك مع غياب ذكر الموت والاستعداد للآخرة وتمني حسن الخاتمة، الذي هو علاج قسوة القلب، يقول الرسول –صلى الله

---

[1]- من أجل انطلاقة حضارية شاملة، عبد الكريم بكار، مرجع سابق، ص **22**.

[2]- انظر الفتور مظاهره وأسبابه وعلاجه، فيصل بن سعود الحليبي، ص**20**.

[3]- رواه الترمذي في كتاب: الفتن، باب: ما جاء في لزوم الجماعة، رقم: **2091**، وأحمد: رقم: **22064**.

[4] – العيادة الدعوية، فتحي يكن، ص**56-57**.

عليه وسلم-: ((*كنت نهيتكم عن زيارة القبور، ألا فزوروها؛ فإنها ترق القلب، وتدمع العين، وتذكر الآخرة*)).[1]

7-**تكرر شهود المنكرات**: قد تقوم كثرة رؤية المنكرات مقام ارتكابها في سلب القلب نور التمييز والإنكار؛ لأن المنكرات إذا كثر على القلب ورودها، وتكرر في العين شهودها، ذهبت عظمتها من القلوب شيئا فشيئًا، إلى أن يراها الإنسان فلا تخطر بباله أنها منكرات، ولا يميز بفكره أنها معاصي؛ لما أحدث تكرارها من تألف القلب لها، وفي المثل: "إذا كثر الإمساس قلّ الإحساس".[2]

خامسا: الخجل من مرتكب المنكر أو الشفقة عليه:

كثيرا ما يزهد المسلم في النهي عن المنكر عندما يجد مرتكبه صاحب مقام كريم عنده، كأن يكون أبا أو أما أو أخا، أو شيخا أو صديقا أو...، فيمنعه الخجل منه، أو الخوف على مشاعره، أو خشية خسارته من مواجهته بإنكار منكره، فهل يعذر شرعا لذلك؟

يقول النووي في شرح مسلم: "ولا يتاركه أيضا –يقصد النهي عن المنكر- لصداقته ومودته ومداهنته وطلب الوجاهة عنده ودوام المترلة لديه، فإن صداقته ومودته توجب له حرمة وحقا، ومن حقه أن ينصحه ويهديه إلى مصالح آخرته، وينقذه من مضارها، وصديق الإنسان ومحبه هو من سعى في عمارة آخرته، وإن أدى ذلك إلى نقص في دنياه، وعدوه من يسعى في ذهاب أو نقص آخرته، وإن حصل بسبب ذلك صورة نفع في دنياه، وإنما كان إبليس عدوا لنا لهذا، وكان الأنبياء –صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين- أولياء للمؤمنين لسعيهم فى مصالح آخرتهم، وهدايتهم إليها".[3]

1- نهي الوالدين عن المنكر: أجمع الفقهاء على أن للولد نهي والديه عن المنكر، لأن النصوص الواردة في... النهي مطلقة تشمل الوالدين وغيرهما، ولأن...النهي لمنفعة...المنهي، والأب والأم

[1]- رواه مسلم في كتاب: الأضاحي، باب: بيان ما كان من النهي عن أكل لحوم الأضاحي، رقم:3651، والترميذي في كتاب: الجنائزعن رسول الله، باب: ما جاء في الرخصة في زيارة القبور، رقم: 974، والنسائي في كتاب: الجنائز، باب: زيارة القبور، رقم: 2006، وابن ماجه في كتاب: ماجاء في الجنائز، باب: ما جاء في زيارة القبور، رقم: 1560.

[2] – الفتور مظاهره وأسبابه وعلاجه، فبصل بن سعود الحليبي، ص7.

[3]- شرح صحيح مسلم، النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ج2، ص21.

أحق أن يوصل الولد إليهما المنفعة، ولكن لا يتجاوز مرتبتي التعرف والتعريف، وقد اختلف الفقهاء فيما يجاوز ذلك بحيث يؤدي إلى سخطهما بأن... يريق خمرا، أو يحل الخيوط عن ثيابه المنسوجة من الحرير، أو يرد ما يجده في بيتهما من المال الحرام.

فذهب الغزالي إلى أن للولد فعل ذلك، لأن هذه الأفعال لا تتعلق بذات الأب، بخلاف الضرب والسب، ولكن الوالد يتأذى به ويسخط بسببه، إلا أن فعل الولد حق، وسخط الأب منشؤه حبه للباطل وللحرام.[1]

وذهب آخرون إلى عدم جواز ذلك، وهو مذهب الحنفية ونقله القرافي عن مالك وهو أيضا مذهب أحمد. وهو أن السنة في نهي الوَالدين عن المنكر أن يأمرهما به مرة فإن قبلا فبها، وإن كرها سكت عنهما، واشتغل بالدعاء والاستغفار لهما، فإنه تعالى يكفيه ما يهمه من أمرهما، وعن مالك أن الوالدين... ينهيان عن المنكر، ويخفض لهما في ذلك جناح الذل من الرحمة، وروي عن أحمد مثل لك، وفي رواية ابن حنبل إذا رأى أباه على أمر يكرهه يكلمه بغير عنف ولا إساءة، ولا يغلظ له في الكلام، وليس الأب كالأجنبي، وفي رواية يعقوب بن يوسف: إذا كان أبواه يبِيعَانِ الْخَمْرَ لَمْ يَأْكُلْ مِنْ طَعَامِهِمَا، وَخَرَجَ عَنْهُمَا.[2]

أَما النهي بالتعنيف والضرب والإرهاق إلى ترك الباطل، فإن الغزالي يتفق مع غيره في المنع منه حيث قال: "إن ...النهي عن المنكر ورد عاما، وأما النهي عن إيذاء الأبوين فقد ورد خاصا في حقهما مما يوجب استثناءهما من ذلِك العموم، إذ لا خِلاف في أن الجلاد لَيسَ لَهُ أَن يقتل أَباه ي الزنَى حدا، ولا لهُ أَن يباشر إقامة الْحَد عليهِ، بل لا يباشر قتل أَبيه الكافرِ،... فَإِذا لَمْ يَجُزْ له إيذاؤهُ بِعُقُوبَة هي حَق علَى جنايَة سَابقَة، فلا يَجوز لهُ إيذاؤه بعُقُوبَة هِي مَنعٌ عَن جنَايَة مُسْتَقبَلَة متوَقَّعَة بل أَولَى،[3] وَتَرَخَّص ابْنُ حَجَر فِي حَالَة الاضطرار مجاوزة الرِّفق إلى الشدة.

2- نهي التِّلميذ الشَّيخ، وَالزَّوجَةِ زَوجِها، وَالتَّابع مَتبُوعِه: عقد النَّوَوِيُّ في الأذكار بابًا في وعظ الإنسان من هُو أَجلُّ منه وقال[4]: "اعلم أَن هذَا الباب مِما تتأَكد العنايةُ به، فيجب على الإنسان النَّصيحة، والوعظ، والأمرُ بِالْمَعْرُوف والنَّهْيُ عن الْمُنكر لكُل صغير وكبِير، إذا لم يَغلِب علَى ظَنِّه ترتُّبُ مفسدة على وعظه".

---

[1]- انظر إحياء علوم الدين، أبو حامد الغزالي، ج 1، ص771 و772.

[2]- الحسبة، ابن تيمية، ص64-65-66.

[3] - التشريع الجنائي في الإسلام، ج 2، ص 62، وإحياء علوم الدين، ج 1، ص 772.

[4] - الأذكار، النووي، مرجع سابق، ص274.

وأَلْحق الإمام النووي الزوجة بالنِّسبة لزوجها، بالولد بالنسبة لأبيه، وقال في باب ما يقوله التّابع للمتبوع، إذا فعل ذلك أو نحوه:[1] "اعلم أنه يستحب للتابع إذا رأَى شيخه وغيره ممن يقتدي به، شيئا في ظاهره مخالفة المَعروف أَن يسأله عنه بنِية الاسترشاد، فإن كان فعله ناسيا تَداركه، وإن فعلهُ عَامِدا وَهو صحيح في نفس الأمر بينه له".

وَللإمام الغزالِي تَفصيل، فبعد أن قرر كأصل عامّ أن المُحترم هو الأستَاذُ المُفيد للعلم من حيث الدِّين, ولا حرمة لعالم لا يعمل بعلمه، ويعامله بموجب علمه الذي تعلمه منه، قال بسقوط الحسبة على المتعلّم إذا لم يجد إلّا معلما واحدا ولا قدرة له على الرِحلة إلى غيره, وعلم أَن المحتسب عليه قادر على أَن يسد علَيه طريق الوصول إليه, ككون العالم مطيعا له أو مستمعا لقوله, فالصّبْر على الجهل محذور, والسكوت على المنكر محذور, ولا يبعد أَن يرجح أَحدهما، ويختلف ذلك بتفاحش المُنكر، وشدّة الحاجة إلى العلم لتعلقه بمُهمات الدين.[2] فناط الاحتساب وتركه باجتهاد الْمحتسب حتى يستفتي فيها قلبه, ويزن أَحد المَحذورَين بالآخر ويرجح بنظر الدين لا بموجب الهوى والطبع.[3]

3- نهي الصِّبيان عن المنكر:

صرح ابن حجر الهيْتَمِيُّ بِالْوُجُوبِ, وَنَقَلَ عَنْ الْأَئِمَّةِ أَنَّهُ يَجِبُ إنْكَارُ الصَّغِيرَةِ وَالْكَبِيرَةِ, بَلْ لَوْ لَمْ يَكُنِ الْفِعْلُ مَعْصِيَةً لِخُصُوصِ الْفَاعِلِ, كَمَنْعِ الصَّغِيرِ وَالْمَجْنُونِ عَنْ شُرْبِ الْخَمْرِ وَالزِّنَى، وَرَجَّحَ ابْنُ مُفْلِحٍ وَالسَّفَارِينِيُّ الْوُجُوبَ عِنْدَ ابْنِ الْجَوْزِيِّ, وَرَجَّحَ الْحَجَّاوِيُّ الِاسْتِحْبَابَ، وَقَالَ: يُسْتَحَبُّ الإِنْكَارُ عَلَى الأَوْلادِ الَّذِينَ دُونَ الْبُلُوغِ، سَوَاءٌ أَكَانُوا ذُكُورًا أَمْ إنَاثًا تَأْدِيبًا لَهُمْ وَتَعْلِيمًا.[4]

فالتستر على الأخطاء لا يلغيها، لكنه يساعد على نموها وتكريرها، وتتمثل النتائج بعد ذلك في نوع من الانفجار الذي يذهب بالصالح والطالح، وفي حالات تشبه الكشف المتأخر لما يدمره السرطان من بنية شخص من الناس. يقول أحد جنرالات الحرب العالمية الثانية: "إن الحرب نفسها لم تكن خطأ، لكنها كانت نتيجة لتراكم ثلاثين سنة من الأخطاء".

---

[1] – المرجع السابق، ص**280**.

[2] – إحياء علوم الدين، الغزالي، ج **2**، ص **158**.

[3] – المرجع السابق، ج **2**، ص**411-412**.

[4] – الحسبة، ابن تيمية، ص**64-65-66**.

صحيح أننا قد نستر فضائح مجتمعنا... لبعض الوقت، لكن العاقبة سوف تكون سقوطنا في أعين أنفسنا، وانهيارنا من الداخل، والانهيار من الداخل يكون دائما هو أنكى أنواع الانهيار.[1]

سادسا: الكسل مع اعتماد كل فرد على غيره في إنجاز هذه المهمة:

يقول محمد البوطي: "لازال إنسان العالم الإسلامي هو إنسان ما بعد الحضارة كما يسميه مالك بن نبي –رحمه الله– إنه إنسان منهك راكد خامد، يترع إلى الراحة والدعة، وتستهويه الأفكار الأسطورية."[2]

...فرق كبير بين الرغبة في التغيير؛ التي هي جامع مشترك بين الناس جميعا، وبين الرغبة في سلوك سبل التغيير، نحن نفقد الرغبة في تعاطي الأسباب التي جعلها الله سلما إلى كل رقي، نحن نفقد الرغبة في تعاطي الوسائل التي لابد أن تكون الثمن لرغبتنا في التغيير...، كثيرون هم الذين لا يستطيعون أن يصبروا على ممارسة هذه الأسباب، فلماذا لا يصبرون؟**!!**

إن المبادرة إلى فعل الخيرات والمسابقة إليها دليل على قوة عزيمة صاحبها، وفي المقابل التقاعس عنها أو التثاقل في القيام بها أو التسويف فيها دليل على عجز صاحبها، وتمكن الشيطان منه، فالتكاسل عن فعل الخيرات مذموم، بل ذكره الله من صفات المنافقين، يقول الحسن –رحمه الله–: "إياك والتسويف، فإنك بيومك ولست بغدك، فإن يكن غدا لكفكن في غد كما كنت اليوم، وإن لم لك غد لم تندم على ما فرطت في اليوم".[3]

وحتى لا يكون الارتكان إلى الغير والاعتذار بذلك مدعاة لترك النهي عن المنكر، فقد وزع الشرع المسؤوليات على كل فئات المجتمع مراعياً في ذلك التدرج ليشمل الأفراد والأسرة والوالي الأعلى للدولة، قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: « ***كُلُّكُمْ رَاعٍ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، الإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَهْوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا، وَالْخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ وَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ***».[4] وقال تعالى:

---

[1]– مقدمات للنهوض بالعمل الدعوي، عبد الكريم بكار، مرجع سابق، ص **271**.

[2]– التغيير: مفهومه وطرائقه، ندوات الفكر المعاصر**1995**م، محمد سعيد رمضان البوطي، جودت سعيد، مرجع سابق، ص7و**8**.

[3]- معالم على طريق النهضة، خبَّاب بن مروان الحمد، **Khabab00@hotmail.com**، ص**19**،**18**.

[4] – رواه البخاري في كتاب: الجمعة، باب الجمعة في القرى والمدن، رقم: **844**، وفي كتاب:في الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس، باب: العبد راع في مال سيده، ولا يعمل إلا بإذنه، رقم:**2232**، ومسلم في كتاب: الإمارة، باب: فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر، رقم: **3408**، والترميذي في كتاب: الجهاد عن رسول الله، باب: ما جاء في الإمام، رقم: **1627**.

﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ ۚ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ۚ أُولَٰئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾﴾ [التوبة].

لذا كان أول من أمر النبي –صلى الله عليه وسلم– بإبلاغه الدعوة هم أقرب الناس إليه، قال الله تعالى: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾ [الشعراء]، وقال تعالى: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا ۖ لَا نَسْأَلُكَ رِزْقًا ۖ نَّحْنُ نَرْزُقُكَ ۗ وَالْعَاقِبَةُ لِلتَّقْوَىٰ ﴿١٣٢﴾﴾ [طـه]،[1] وها هو ابن الجوزي يوصينا قائلاً : "واعلم أنَّك في ميدان سباق، والأوقات تنتهب ، ولا تخلد إلى كسل ، فما فات ما فات إلا بالكسل، ولا نال من نال إلا بالجد والعزم، وإنَّ الهمَّة لتغلي في القلوب غليان ما في القدور".[2]

ولعل أهم أسباب فشو الكسل، وتمكنه من نفس المسلم ما يلي:

1– عدم معرفة الله حق معرفته: والجهل بعظمته في النفوس؛ فإن من عرف الله تعالى بأسمائه وصفاته، لم تجرؤ نفسه على التقصير في عبادته، أو الوقوع في معصيته، أو الخلوة بالخطيئة، أو المجاهرة بالسيئة.[3]

2– عدم استشعار حجم الأمانة الملقاة على عاتق هذا الإنسان: والمسؤولية التي أنيطت به، فدستور التغيير في حياة الناس راجع إلى علاقتهم مع الله، الذي بيده كل تغيير، وليس راجعا إلى علاقتهم مع الدنيا المتمثلة في المتغيرات المادية... إنهما تغييران اثنان لا ثالث لهما، أحدهما يتعلق بعالم المادة الذي من حولنا؛ وقد تكفل لنا الله عز وجل به... برحمة منه، وثانيهما: يتعلق بالنفس الإنسانية من حيث تعلق هذه النفس بالله –عز وجل–؛ وهذا هو التغير أو التغيير الذي حمل الله الإنسان مسؤوليته...[4] فكيف يستقيم أداء هذه المسؤولية العظيمة مع الكسل؟

---

[1] – الحسبة، ابن تيمية، ص81–82.

[2] - صيد الخاطر، ص286. نقلا عن معالم على طريق النهضة، خبَّاب بن مروان الحمد، **Khabab00@hotmail.com**، ص18.

[3]– الفتور مظاهره وأسبابه وعلاجه، فيصل بن سعود الحليبي، ص21.

[4]– التغيير: مفهومه وطرائقه، محمد سعيد رمضان البوطي وجودت سعيد، مرجع سابق، ص 26–27.

3- **عدم قيام المحاضن العائلية والمدرسية بواجبها التربوي في إعلاء الهمم:** فما أكثر ما يعمل الوالدان -ودون شعور منهما- على تنشئة أبنائهم على حياة الدعة والكسل، من خلال تدليلهم، وتحقيق كل رغباتهم، ودون تحميلهم أدنى جهد في ذلك، ليأتي المعلم في المدرسة -بعد ذلك- فيكمل ما بدأه الآباء، من خلال تقديم المادة العلمية، وفي كل المواد، على طبق من ذهب، لتلاميذه الأعزاء:"وينشأ ناشيء الفتيان فينا على ما قد كان عوده أبوه".[1]

- **غياب مبدأ الأخوة الإسلامية:** فواقع الساحة الإسلامية من حيث التشرذم، والتناقض والتباغض والتعدد لا يرضي الله تعالى، وليت الأمر وقف عند وجود خطابين أو تيارين اثنين،... إنما الواقع أن الساحة تغص بالتيارات والجماعات والفئات،... وكل تيار فيه المتساهل والمعتدل والمتطرف،... وأمام هذا التناقض العجيب، تبرز في ساحة العمل الإسلامي ظواهر شوهاء تسيء إلى الإسلام أكثر مما تحسن، مسببة هدر الأوقات وتبديد الطاقات، وولادة المزيد من المشكلات والمعوقات.

وقد تحدث عبد المجيد النجار عن التناهي عن المنكر، كعنصر من عناصر ترقية الجماعة، فلم يذكره إلا بعد ذكر عنصرين هما قوام الأخوة الإسلامية، حيث يقول: "...إن هذه القواعد الثلاث تتكامل في ترقية الجماعة بتأهيلها لأداء مهمتها الخلافية، فالتكافل يحشد القوى الفردية ويكتلها ويصنع اللحمة الجماعية، والتشاور يرشد الرأي والعمل فيسددهما إلى الحق والخير، والتآمر بالمعروف يعصم من الزيغ، ويحفظ السيرورة على الخط الخلافي السوي، ولو تأملنا في ضعف الجماعات وقصورها في أدائها الحضاري لوجدنا الأسباب المتعلقة بالجانب الجماعي لا تخرج عن الخلل في هذه القواعد بعضها أو كلها."[2]

يقول عبد الكريم بكار: "في تصوري أن الشقاق الاجتماعي هو أكبر العوامل المؤثرة في انقلاب الحركة الاجتماعية، وضعف التوجه نحو المصير المرغوب، فحيث تفقد قيادات المجتمع الجاذبية فإن العامة تكف عن التقليد، فتكون النتيجة نوعا من الانفصام بين الصفوة والقوى الشعبية التي تقوم عادة بدور التنفيذ"[3]

1- الكنز الأكبر من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عبد الرحمن الصالحي، ص

2- فقه التحضر الإسلامي، عبد المجيد النجار، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى: **1999**م، ج**1**، ص**63**.

3- مقدمات للنهوض بالعمل الدعو، عبد الكريم بكار، مرجع سابق،.ص**288**.

ويقول الشيخ البوطي: "إن التاريخ والهزائم التي أصيب بها المسلمون؛ هي من صنع الله تعالى، ولكنها جاءت مطابقة لما بأنفس الناس، ولحدوث التغيير ينبغي تغيير ما بأنفسنا، وهذا التغيير لخصه بيان الله -عز وجل-، بكلمة تتكرر كثيرا في كتابه المبين... التزكية... ونحن... إذ نسعى لتغيير ما بأنفسنا ولتزكيتها، ينبغي أن نعلم أن: وجود الرأي والرأي الآخر ضرورة على الطريق... حتى يكون ما يفرزه هذا التغيير سلطانا عجيبا... يطفو على ظاهر المجتمع متمثلا في ترابط أفراده... في الحب الذي يتنامى بين فئاته، متمثلا في تساقط عوامل الفرقة والشحناء والبغضاء مما بينهم... ذلك لأن تغير النفس رهن بأن يكون كل فرد مسؤولا عن واقعه.[1]

سابعا: الانحراف في التدين:

فتنة الشبهات أشد من فتنة الشهوات فقد يترك الرجل الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لتكاسله أو جبنه، لكنه قد يقوى قلبه يوماً ويعود للجادة، أما من تركه لشبهة فلن يعود إليه أبداً حتى تزول تلك الشبهة، وهذه الشبهات بعضها قديم منذ عهد الخلافة الراشدة ...وبعضها متجدد، يظهر في كل زمن... بسبب بعد الناس عن العلم وأهله.

وفي زماننا هذا ظهرت عدة شبهات، بسبب تأثر عقول الناس بالفكر الغربي، ولكثرة الإتجاهات الفكرية الضالة التي غزت عقول الناس،...[2] فالقيم إذا تسلط عليها العقل بتقسيماته واحتمالاته وموازناته، -ولا يكون ذلك إلا عند اضمحلال الروح- أمكنه أن يوفر للناس تأويلات، تجعلهم في حل من الالتزام بالكثير منها... لا يمكن تصنيف درجة سمو الأخلاق ورمزيتها من خلال نظام أو قانون، وإنما الأعراف والثقافة العامة هي التي تتولى ذلك؛ وهي تختلف بين المجتمعات والعصور خلافا بينا.[3] صور هذا الانحراف عديدة لعل من أبرزها في عصرنا ما يلي:

1- **اعتقاد تنافي النهي عن المنكر مع احترام الحرية الشخصية:** ما من مذهب فلسفي أو سياسي أو اجتماعي أو فني، أراد أن يضرب في الأمة المسلمة فيوهي بنيانها، فيصرف الناس عن الاستمساك

---

[1]- انظر التغيير: مفهومه وطرائقه. ندوات الفكر المعاصر1995م. محمد سعيد رمضان البوطي. جودت سعيد. مرجع سابق، ص47-28-34-35 بتصرف.

[2] – انظر: الأَمْرُ بِالْمَعَرُوفِ وَالنَّهِي عَنْ المنكر والحقوق الشَّخْصِيَّةُ ((حَتَّى لا تَغْرَقُ السَّفِينَةُ))، حامد بن أحمد آل بكر، ص4.

[3] – من أجل انطلاقة حضارية شاملة، أسس وأفكار في التراث والفكر والثقافة والاجتماع. سلسلة المسلمون بين التحدي والمواجهة.

بالهدي، إلا رفع شعاراً "أغلوطة الحرية الشخصية"...فلا تجد فتنة في الناس أسرع وأنكى من هذه الأغلوطة،... إنها كلمة... تزج بالمجتمع في نزاع مع كل القوى حتى قوى الطبيعة وقوة الله...[1]

القاعدة التي قام عليه ...النهي عن المنكر هي الحفاظ على المجتمع كله من السوس الذي ينخر في عظامه، ورغم هذا فقد اهتم الشارع الحكيم بخصوصيات الناس في هذا الباب، إذ ضبطت هذه الفريضة بالنهي عن التجسس، يقول سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱجۡتَنِبُواْ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلظَّنِّ إِنَّ بَعۡضَ ٱلظَّنِّ إِثۡمٞۖ وَلَا تَجَسَّسُواْ وَلَا يَغۡتَب بَّعۡضُكُم بَعۡضًاۚ أَيُحِبُّ أَحَدُكُمۡ أَن يَأۡكُلَ لَحۡمَ أَخِيهِ مَيۡتٗا فَكَرِهۡتُمُوهُۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ تَوَّابٞ رَّحِيمٞ ١٢﴾ [الْحُجُرَاتِ]، فقد جعل من شروط المنكر الذي ينهى عنه، أن يكون ظاهراً بدون تجسس، "ســـواء عن طريق البصر أو السمع أو غيرها من الحواس، حتى لو غلب الظن الاستسرار بها، إلا ما ظهرت أماراته أو آثاره ويكون في تركه حرمة، يفوت استدراكها فيجوز الإقدام والكشف، مثل أن يخبره من يثق به أن رجلاً خلا برجل ليقتله، أو بامرأة ليزني بها، فيجوز له في مثل هذه الحالة أن يتجسس ويقدم على الكشف والبحث."[2]

وذلك أن الإسلام ضمن للإنسان أن يعيش في المجتمع آمنا مطمئنا محترما موقرا، طالما أنه سلك الطريق الصحيح المستقيم، أما إذا حاد عن الطريق فإن الإسلام جعل لكل أمر معوج ما يناسبه من الإصلاح والتقويم، بل إن الإسلام حرم النظر إلى داخل البيوت من أحد الثقوب أو الفتحات، ...فعن أبي هريرة –رضي الله عنه– قال: قال أبو القاسم – صلى الله علييه وسلم–: ***((لو أنَّ امرأً اطلع عليك بغير إذن، فحذفته بحصاة ففقأت عينه، لم يكن عليك جناح))***، وعن أبي هريرة –رضي الله عنه– أن رسول الله – صلى الله علييه وسلم– قال: ***((إياكم والظن، فإن الظن أكذب الحديث، ولا تجسسوا ولا تنافسوا ولا تحاسدوا، ولا تباغضوا، ولا تدابروا، وكونوا عباد الله إخواناً))***، وعن معاوية –رضي الله عنه– قال : سمعت رسول الله– صلى الله علييه وسلم– يقول: ***((إنك إن اتبعت عورات المسلمين أفسدتهم أو كدت أن تفسدهم))***.[3]

إنَّ اقتسام الأشياء عدالة وارتضاء، لا ينفي أن يكون للآخرين بها بعض الحق، ولو من وجه خفي، فليس الذي يملكه هذا، بِخال من حق الآخرين فيه، فكل أمر الإنسان وشأنه وماله من

[1] – فقه تغيير المنكر، محمود توفيق محمد سعد، ص9.

2– عن الأحكام السلطانية والولايات الدينية، الماوردى، ص314، بتصرف.

3– قواعد مهمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ضوء الكتاب والسنة، حمود بن أحمد الرحيلي، ص5.

الموجودات حساً ومعنى، لغيره فيه بعض الحق: جسده وعقله وقلبه، ماله وولده وعلمه، تقواه وقدره وجاهه.[1] وقد كشف لنا النبي –صلى الله عليه وسلم– من خلال "حديث السفينة"، ما هو غالب على الدهماء من الافتتان بحق الملكية والحرية الشخصية، حين تهتف الضلالة فيهم بكلمات تقال، تحمل في ظواهرها طيب المقاصد، وحسن الدوافع: ((***لو خرقنا في نصيبنا خرقًا ولم نؤذ من فوقنا***)): كلمات فاتنة، تلقي بالغشاوة على البصائر فلا تنفذ في عقبى الأشياء، ولكن من تحت تلك الكلمات الطامة، التي لا تبقي ولا تذر، كلمات هي أصل الداء، وجرثومة الفساد، في كثير من الحياة، كلمات يغشى بريقها البصائر فلا تفقه كنهها، ولا يفقه قائلوها فلسفة الامتلاك في الإسلام: ليس المرء بمطلق اليد فيما يملك بفضل الله تعالى. ثم يزعم أنه يفعلها لكيلا يؤذي غيره، وهو في حقيقة فعله لا يؤذي فحسب، بل هو يدمر ويمحق.

في رواية لأحمد فقال الأسفلون: ((***لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقًا فاستقينا منه، ولم نمرَّ على أصحابنا فنؤذيهم***))، وفي رواية للبخاري: ((***فأخذ فأساً فجعل ينقر أسفل السفينة فأتوه فقالوا: مالك؟ فقال: تأذيتم بي ولابد لي من الماء***))، وهنا برز صنيع المداهنين المصانعين، الذين يبغون الفتنة في الأرض، تحت شعار "الحرية الشخصية"، ((***فقال بعضهم***-كما في رواية للإمام أحمد–: ***إنما يخرق في نصيبه***))، وقال الآخرون: لا، فإن أخذوا على يدي ذلك الخارق، و لم ينخدعوا بمقاله المداهن، الرافع شعار الحرية الشخصية نجا الجميع، وإن تركوه يخرق في نصيبه خرقاً هلكوا جميعاً. هذا التفصيل لوقائع الأحداث في المشبه به "أصحاب السفينة" يشير إلى وقائع مثلها في حياة الناس، في هذه الأرض.

والرسول –صلى الله عليه وسلم– اختار موقع أحداث المشبه به "سفينة"، وهو مكان دال على عظيم تعرضه للمخاطر الجسام، التي لا تخفى، ليهدي الناس إلى أنَّ هذه الأرض وما عليها، لا تقل تعرضاً للمخاطر الجسام عما تتعرض له السفينة في بحر لجيٍّ، قد تكون خطايا بعض ساكنيها سبباً لهلاك جميعهم، حين لا يأخذون على أيديهم، قال تعالى:﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمۡ لِمَا يُحۡيِيكُمۡۖ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيۡنَ ٱلۡمَرۡءِ وَقَلۡبِهِۦ وَأَنَّهُۥٓ إِلَيۡهِ

[1] – المرجع السابق، ص6.

تُحۡشَرُونَ ﴿٢٤﴾ وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةٗ لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنكُمۡ خَآصَّةٗۖ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ﴿٢٥﴾ما [الأنفال].[1]

وهذا الحديث عظيم جليل القدر، استنبط العلماء منه فوائد عظيمة في باب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. قال ابن النحاس -رحمه الله تعالى-: "واعلم أن في تمثيل النبي —صلى الله عليه وسلم- هذا جملة من الفوائد منها:

محرم- أن المسلمين مشتركون في الدين الذي هو آلة النجاة في الآخرة، كاشتراك أهل الدنيا في السفينة التي هي آلة النجاة في الدنيا، وكما أن سكوت شركاء السفينة عن الشريك الذي أراد فسادها سبب هلاكهم في الدنيا، كذلك سكوت المسلمين عن الفاسق وترك الإنكار عليه سبب هلاكهم في الآخرة، بل في الدنيا، كما في الأحاديث الآتية إن شاء الله تعالى.

صفر- أنه كما لا ينجي الشركاء من الهلاك قول المفسد، إنما أفسد فيما يخصني، كذلك لا ينجي المسلمين من الإثم والعقوبة قول مرتكب المنكر: إنما أجني على ديني لا على دينكم، وعليكم أنفسكم، ولي عملي ولكم عملكم، وكل شاة معلقة بعرقوبها، ونحو هذا الكلام مما يجري على ألسنة الجاهلين، لأن شؤم فعله وسوء عاقبته فساد يشملهم أجمعين.

ربيع أول- أن أحد الشركاء في السفينة إذا منع المفسد من خرقها كان سببًا في نجاة أهل السفينة كلهم، كذلك من قام من المسلمين بإنكار المنكر كان قائمًا بفرض الكفاية عنهم، وكان سببًا لنجاة المسلمين جميعًا من الإثم، وله عند الله الأجر الجزيل على ذلك.

ربيع ثان- أنه إذا أنكر مُنْكِر من أهل السفينة على الشريك الذي أراد خرقها، فاعترض عليه معترض منهم، نسب ذلك المعترض إلى الحمق وقلة العقل، والجهل بعواقب هذا الفعل، إذ المنكر ساع في نجاة المعترض وغيره، كذلك لا يعترض على من ينكر المنكر إلا من عظم حمقه وقل عقله، وجهل عواقب المعصية وشؤمها، إذ المنكر قائم بإسقاط الفرض الواجب على المعترض وغيره، وساع في نجاتهم وخلاصهم من الإثم والحرج.

جمادى أول- أن من سكت عن خرق الشريك السفينة مع استطاعته حتى غرق، آثم فيما نـــزل به، وعاص بقتل نفسه، كذلك الساكت عن إنكار المنكر آثم بسكوته، عاص بإهلاك نفسه.

[1] – فقه تغيير المنكر، محمود توفيق محمد سعد ص5، بتصرف بسيط.

جمادى– أن شركاء السفينة إذا سكتوا عمن أراد خرقها كانوا هم وإياه في الهلاك سواء، و لم يتميز المفسد في الهلاك من غيره، ولا الصالح منهم من الطالح، كذلك إذا سكت الناس عن تغيير المنكر عمهم العذاب و لم يميز بين مرتكب الإثم وغيره، ولا بين الصالح منهم وغيره كما سيأتي.

رجب– أنه لا يقدم من الشركاء على خرق السفينة إلا من هو أحمق، يستحسن ما هو في الحقيقة قبيح، ويجهل عاقبة فعله الشنيع، كذلك لا يقدم على المعصية إلا من استحسنها لنفسه، وجهل ما فيها من عظيم الإثم وأليم العاقبة، إذ لو علم حق العلم أنه يفعل في دينه بمعصيته من الفساد ما يفعله خارق السفينة؛ لما أقدم على المعصية أبدًا.

شعبان– أنه لا يقدم على خرق السفينة من آمن يقينًا بما في خرقها من هلاكه، إذ لا يقدم على إهلاك نفسه إلا من جهل أو شك فيه، كذلك لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن بوعيد الله تعالى وأليم عذابه على الزنى، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها وهو مؤمن.[1]

حين يستقيم تصور الإنسان عن حقائق الامتلاك في الإسلام، تستقيم حركته وسلوكه فيما يملك، فيعلم أن لحرية التصرف فيما ملكه الله تعالى، حداً يقف عنده، لا يتعداه، لأن في تعديه ضرباً من الاعتداء على الآخرين،... سواء ما كان منها جهالة، وما كان منها عمداً.

هذه المقابلة الإبليسية ***((إنما يخرق في نصيبه))*** إنما يرفعها لواءاً جمهرة من المداهنين المرجفين في المدينة، يدلسون بهذه الأغلوطة الإبليسية "الحرية الشخصية" على الدهماء، الذين يلهثون خلف كل ناعق، بما يرفع عنهم تكاليف الصلاح والإصلاح، ويبهرج لهم أغلوطاته، بما تشتهيه نوازع الحيوانية فيهم... وفيما ذكره النبي –صلى الله عليه وسلم– من حال الأعلين، تصوير لما يكون من بعض الأمة من دافعات إلى الخطايا، وإن كثيراً مما يقترفه الجاهلون، يحمل جمعٌ من غيرهم أوزار حملهم عليه، واضطرارهم للتردي فيه، بما يكون منهم، من أساليب حاملة على ذلك. منها ما هو مقصود، ومنها ما هو عن غفلة وجهالة.[2]

1– انظر: الأَمْرُ بِالْمَعَرُوفِ وَالنَّهِي عَنْ المنكر والحقوق الشَّخْصيَّةُ ((حَتَّى لا تَغْرَقُ السَّفِينَةُ))، حامد بن أحمد آل بكر، ص جمادى صفر–شعبان صفر، وانظر القول البين الأظهر في الدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عبد العزيز الراجحي.

[2] – فقه تغيير المنكر. محمود توفيق محمد سعد ص6.

ثم لنا أن نسأل أصحاب هذا القول: أين تلك "الحرية الشخصية" المزعومة؟ أفي مشارق الأرض أم في مغاربها؟ يُطالب المرء بالخضوع والامتثال لقواعد وأنظمة –على رغم أنفه– حيثما حل وارتحل.[1]

2– **اعتقاد سقوط واجب النهي عن المنكر لعدم العلم بنية فاعل المنكر**: أقام النبي –صلى الله عليه وسلم– الإنسانية أمام فريضة تغيير المنكر، ومنع أهله منه، والأخذ على أيديهم أيًّا كانت نياتهم ومقاصدهم، قياماً لا تستطيع الفكاك منه، والتخلي عنه، أو التوقف فيه؛ لأن في هذا التوقف والتخلي إخراجاً لها من أفق الإنسانية المسلمة وقذفا بها في حمأة الجاهلية وخبالها.

وهو –صلى الله عليه وسلم– في "حديث السفينة"، باختياره عناصر المشبه به على هذا النحو، أبلغ في هدي الأمة إلى أنَّ فريضة تغيير المنكر ضرورة حياة، لا ينظر فيها إلى دوافع فعل المنكر ونوازعه، فإن كثيراً من الماحقات قد يكون مبعثها حسن نوايا الجاهلين الحمقى.

وإذ نتحدث هنا عن مرتكب المنكر، فإننا نشير إلى أنه يحتل أحد موقعين، إما أن يكون راضيا عن فعل منكره هذا، وإما أن يكون مكرها عليه، فإن كان راضيا فهو يرتكبه إما جهلا وإما جرأة، وفي الحالين ينبغي نهيه عنه، إذ هو تعليم له إن كان جاهلا، وترقيق لقلبه إن كان متجرئا، وكلا الموقفان مطلوبان شرعا،... أما إن كان مكرها تحت أي ضغط بشري أو مادي، فقد يكون في نهيه تنبيها إلى إعادة النظر في أمره، بكل صدق وشفافية، إذا ماكان معذورا حقا في ارتكاب ما ارتكبه.

إن حسن النية وحده، لا يثمر خيراً ولا يهدي إليه، إلاّ إذا كان هذا الحسن ثمرة علم وفقه، وحكمة وبصيرة، وبذلك أغلق الباب، في وجه من يتوانى عن تغيير المنكر الواقع اغتراراً بحسن نوايا فاعليه.[2]

3– **الاعتقاد بعدم أهمية إصلاح الآخرين مع صلاح النفس**: يقول بعض الناس: لا يجب علينا النهي عن المنكر، حيث أمرنا الله تعالى بالاهتمام بأنفسنا، وبّين أنه لا يضرنا ضلال الآخرين،

---

[1]– انظر: الأَمْرُ بِالْمَعَرُوفِ وَالنَّهِي عَنْ المنكر والحقوق الشَّخْصيَّةُ ((حَتَّى لا تَغْرَقُ السَّفِينَةُ))، حامد بن أحمد آل بكر، ص21.

[2] – فقه تغيير المنكر.محمود توفيق محمد سعد، ص9.

واستدلوا على ذلك بقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرۡجِعُكُمۡ جَمِيعٗا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ١٠٥﴾ [المائدة].

لو تدبر أصحاب هذه الشبهة في الآية نفسها لما نطقوا بها، فقد اشترط الله تعالى لعدم إصابة الضرر، بسبب ضلال الآخرين أن يكون الشخص مهتدياً، حيث قال تعالى: ﴿لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡ﴾ [المائدة]، ولا يصير الشخص مهتدياً إلاّ إذا أدى ما أوجبه الله عليه، ومما أوجبه عليه أن ينهي عن المنكر...، وقد بيّن هذا بعض الصحابة والتابعين، وكثير من المفسرين والعلماء القدامى والمتأخرين، يقول عبد الله بن المبارك: "هذه الآية آكد آية في وجوب النهي عن المنكر لأن معنى ﴿عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡ﴾ احفظوها والزموا صلاحها بأن يعظ بعضكم بعضاً... ويتره عن القبائح والسيئات."[1]

روى الإمام أبو داود عن قيس قال: قال أبو بكر -رضي الله عنه-: بعد أن حمد الله وأثنى عليه: "يا أيها الناس! إنكم تقرؤون هذه الآية وتضعونها على غير مواضعها: ﴿عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡ﴾ [المائدة]، وإنا سمعنا النبي يقول: ***((إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب))***، وقد روى الإمام الترمذي عن حذيفة بن اليمان -رضي الله عنه- عن النبي-صلى الله عليه وسلم- قال: ***((والذي نفسي بيده لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليوشكن الله أن يبعث عليكم عقاباً من عنده فتدعونه فلا يستجيب لكم))***.

قد يقال: إن ما فسرت به الآية: ﴿عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡ﴾ [المائدة]، لا يتفق مع ما جاء في تفسيرها في حديث أبي ثعلبة الخشني -رضي الله عنه- من سقوط وجوب ...النهي عن المنكر، فقد روى الإمام أبو داود عن أبي أمية الشعباني قال: "سألت أبا ثعلبة – رضي الله عنه – فقلت: "يا أبا ثعلبة! كيف تقول في هذه الآية: "عليكم أنفسكم"؟ قال: أما والله! لقد سألت عنها خبيراً، سألت عنها الرسول -صلى الله عليه وسلم- فقال: ***((بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر، حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً، وهوى متبعاً، فإن من ورائكم أيام***

[1] – شبهات حول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فضل إلهي، ص **9-10**.

الصبر، الصبر فيهن مثل قبض على الجمر، للعامل فيهم أجر خمسين رجلاً يعملون مثل عمله)).
وزادني غيره قال: "يا رسول الله ! أجر خمسين منهم؟" قال: ***((أجر خمسين منكم))***[1].

والرد على هذا الاحتجاج بحديث أبي ثعلبة -رضي الله عنه- يكون من وجهين:

– تحّدث الرسول الكريم في هذا الحديث الشريف عن الأحوال الاستثنائية التي يؤجر العامل فيها أجر خمسين رجلاً من الصحابة، وذلك لشدتها، ومن المعلوم أن للظروف والأحوال الطارئة أحكامها ورخصها، ولا تثبت بها معارضة ما ثبت لعامة الأحوال من الأحكام.

– هذه الرخصة التي نجدها في الحديث الشريف لا تدل على سقوط وجوب... النهي عن المنكر حتى في الظروف الاستثنائية، وذلك لأن ...النهي عن المنكر درجات: فإذا تعذر للمسلم القيام به باليد واللسان، فعليه أن يقوم به بالقلب، وهذا لا يسقط في حال من الأحوال.

فخلاصة الكلام أنه ليس في الآية: **﴿ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ ﴾** [المائدة]، ولا في حديث أبي ثعلبة -رضي الله عنه- ما يدل على ترك النهي عن المنكر، بل يجب على كل مسلم أن يقوم به على قدر استطاعته،[2] إذ أن منهج الإسلام في بناء المسلم عقيدةً وسلوكا، لا يرمي إلى أن يجعله صالحاً في نفسه فحسب، بل يتجاوز ذلك إلى أن يجعله الصالح المصلح، فالأمة المسلمة لا يكون المرء فيها صالحاً في نفسه، منصرفاً عن غيره، مشتغلاً بحاله، بل هو صالح في نفسه، ومصلح لما حوله إنساناً وكوناً، يقول الله تعالى: **﴿ وَٱلْمُؤْمِنُونَ وَٱلْمُؤْمِنَٰتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍۚ يَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَيُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَيُطِيعُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥٓۚ أُوْلَٰٓئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ ٱللَّهُۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٧١﴾ ﴾** [التوبة]، **﴿ وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱصْطَبِرْ عَلَيْهَا ... ﴿١٣٢﴾ ﴾** [طه]، **﴿ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴿٤٠﴾ ٱلَّذِينَ إِن مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ أَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ وَأَمَرُواْ بِٱلْمَعْرُوفِ وَنَهَوْاْ عَنِ ٱلْمُنكَرِۗ وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلْأُمُورِ ﴿٤١﴾ ﴾** [الحج]، **﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ قُوٓاْ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا ... ﴿٦﴾ ﴾** [التحريم].

---

[1]– رواه الترميذي في كتاب: تفسير القرآن، باب: من سورة المائدة، رقم: **2984**، وأبو داود في كتاب: الملاحم، باب: الأمر والنهي، رقم: **3778**، وابن ماجة في كتاب: الفتن، باب: قوله تعالى: يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم، رقم: **4004**.

[2] – شبهات حول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فضل الهي، ص**11– 12**.

في هذه الآيات وغيرها يمتزج الصالح بالمصلح ليشكل كنه المسلم الحق الذي به تقوم الأمة المسلمة، وفي السنة من جانب آخر أحاديث كثيرة، يمتزج فيها الدعوة إلى الصلاح والإصلاح معا، فعن درة بنت أبي لهب، قالت: قام رجلُ إلى النبيَّ ــ صلى الله عليه وسلم ــ وهو على المنبر فقال: يا رسول الله! أيَّ الإسلام خيرٌ؟ فقال ــ صلى الله عليه وسلم ــ: ((***خير الناس أقرؤهم وأتقاهم وآمرهم بالمعروف وأنهاهم عن المنكر وأوصلهم للرحم***))[1]. امتزج الصلاح الذَّاتي "أقرؤهم وأتقاهم" بالإصلاح الجمعي "آمرهم بالمعروف وأنهاهم عن المنكر وأوصلهم للرحم".

وقد جاءت أحاديث عدة تحذر سوء عقبى السكوت عن المنكر، والإعراض عن تغييره، أو الانشغال عن هذا التغيير، عن عائشة ــ رضي الله عنهاــ قالت: **"دخلت على النبي –صلى الله عليه وسلم– فعرفت في وجهه أن قد حضر شيء، فتوضأ وما كلم أحداً، فلصقت بالحجرة، أسمع ما يقول، فقعد على المنبر، فحمد الله وأثنى عليه وقال:** ***((يا أيها الناس، إن الله يقول لكم مُرُوا بالمعروف، وانهوا عن المنكر، قبل أن تَدْعوني فلا أجيبكم وتسألوني فلا أعطيكم، وتستنصروني فلا أنصركم)).***[2]

وعن عبد الله بن جرير عن أبيه قال: سمعت رسول الله –صلى الله عليه وسلم– يقول: ((***ما من رجل يكون في قوم يعمل فيهم بالمعاصي، يقدرون على أن يُغيروا عليه، فلا يغيروا، إلا أصابهم الله بعقاب قبل أن يموتوا)).***[3]

وعن عبد الله بن مسعود قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم–: ((***إنَّ أول ما دخل النقص على بني إسرائيل كان الرجل يلقى الرجل، فيقول: يا هذا، اتق الله ودع ما تصنع، فإنه لا يحل لك، ثم يلقاه من الغد، فلا يمنعه ذلك، أن يكون أكيله وشريبه وقعيده، فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض،*** **ثم قال:** ﴿لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ﴾ إلى قوله: ﴿فَٰسِقُونَ﴾ [المائدة] ثم قال: ((***كلا، والله،***

[1]- رواه أحمد: في سند القبائل، حديث درة بنت أبي لهب، رقم: **26165**.

[2]- رواه أحمد: في باقي سند الأنصار، رقم: **24094**.

[3]- رواه أبو داود في كتاب: الملاحم، باب: الأمر والنهي، رقم: **3776**.

لتأمُرُنَّ بالمعروف، ولتنهونَّ عن المنكر، ولتأخُذُنَّ على يدي الظالم، ولتأطرنَّه على الحق أطراً، ولتقصرُنَّه على الحق قصراً)). [1]

وفي كل هذا دلالة باهرة على أن الاكتفاء بالصلاح الذاتي والاعتصام من مشاركة المفسدين إفسادهم، لا يقي المرء من الهلاك إلا إذا جمع إليه تغيير المنكر الواقع ممن حوله، بكل ما يمكنه.[2]

4- اعتقاد اجتناب الفتنة باجتناب النهي عن المنكر، والفهم الخاطيء للقضاء والقدر: زعمت طائفة أنها تبتعد عن الفتنة بتركها لهذا الواجب، وصاروا كمن قال: **﴿ٱئۡذَن لِّي وَلَا تَفۡتِنِّيٓ﴾** [التوبة]، قال الله عز وجل عن هؤلاء: **﴿أَلَا فِي ٱلۡفِتۡنَةِ سَقَطُواْ ...﴾ ﴿٤٩﴾** [التوبة]، وذلك لأنهم تركوا الواجب عليهم، بزعم أنهم يخافون الفتنة ولا يريدونها فكان تركهم لما يلزمهم هو الفتنة.[3]

ولا يسقط وجوب النهي عن المنكر بالعزلة، وعدم الاختلاط بالناس، إذا كان قادرا على النهي، ولم يكن في غيره كفاية، بل الحضور مع المسلمين وتكثير سوادهم في جمعهم وجماعاتهم ومشاهد الخير، ومجالس الذكر، وعيادة مريضهم، وتشييع جنائزهم، وغير ذلك من مصالحهم... قال النووي –رحمه الله-: "اعلم أن الاختلاط بالناس –على هذا الوجه- هو المختار الذي كان عليه رسول الله –صلى الله عليه وسلم-، وسائر الأنبياء... وكذلك الخلفاء الراشدون ومن بعدهم من الصحابة والتابعين، ومن خلفهم من علماء المسلمين وأخيارهم"،[4] وقال الغزالي: "وقال أكثر التابعين باستحباب المخالطة، واستكثار المعارف والإخوان، للتآلف والتحبب إلى المؤمنين، والاستعانة بهم في الدين، تعاونا على البر والتقوى".[5]

وفي حديث أبي هريرة –رضي الله عنه- قال: **"غزونا على عهد رسول الله –صلى الله عليه وسلم-، فمررنا بشعب فيه عين طيبة الماء، فقال واحد من القوم: لو اعتزلت الناس في هذا الشعب، ولن أفعل ذلك حتى أذكر ذلك لرسول الله –صلى الله عليه وسلم-، فقال –صلى الله عليه وسلم-:** ***((لاتفعل، فإن مقام أحدكم في سبيل الله، خير من صلاته بسبعين عاما، ألا***

1- رواه الترمذي في كتاب: الملاحم، باب: الأمر والنهي، رقم:3774.

2 – فقه تغيير المنكر، محمود توفيق محمد سعد، ص16- 17.

3 – الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ياسر برهامي، ص5.

4 – الكنز الأكبر من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عبد الرحمن بن أبي بكر الحنبلي الدمشقي الصالحي، مرجع سابق، ص128 .

5 – إحياء علوم الدين، الغزالي، مرجع سابق، ج1، ص665.

تحبون أن يغفر الله لكم وتدخلوا الجنة؟ اغزوا في سبيل الله، فإنه من قاتل في سبيل الله فواق ناقة أدخله الله الجنة)).[1]

وعن عبد الله بن عمر-رضي الله عنه- قال: قال رسول الله-صلى الله عليه وسلم-: ((***إن المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم، خير من المؤمن الذي لا يخالط الناس، ولا يصبر على أذاهم)).***[2]

5- اعتقاد وجوب توافر العدالة في الناهي عن المنكر، وبالتالي ترك النهي عن المنكر بسبب النقص والتقصير: يقول بعض الناس: "حيث لا نجتنب كل ما نُهينا عنه، يجب علينا أن نهتم بأنفسنا بدل نهي الآخرين عن المنكر"، واحتج أصحاب هذا القول بالمنقول والمعقول:

أما المنقول فقالوا: ذم الله تعالى من أمر الناس بالمعروف ونسي نفسه، وذلك في قوله تعالى: ﴿أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [البقرة]، وقوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِندَ ٱللَّهِ أَن تَقُولُوا۟ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٣﴾﴾ [الصف].

كما بيّن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- سوء عاقبة هؤلاء، فقد روى الإمام البخاري عن أسامة رضي الله عنه قال: "**سمعت من رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول:** ((***يُجاء بالرجل فيُطرح في النار، فيطحن فيها كما يطحن الحمار برحاه، فيطوف به أهل النار فيقولون: أي فلان! ألست كنت تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر؟ فيقول: إني كنت آمر بالمعروف ولا أفعله، وأنهى عن المنكر وأفعله)).***[3]

---

[1] – أخرجه الترمذي في كتاب فضائل الجهاد، باب: الغدو والرواح في سبيل الله برقم: **1574**، وقال: حديث حسن صحيح، رواه الحاكم في المستدرك وفي لفظه: ستين عاما، وقال: صحيح على شرط مسلم. ج**4**، ص **160**، وفواق الناقة هو ما بين الحلبتين.

[2] – أخرجه الترميذي في كتاب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله برقم: **2431**، وابن ماجة في كتاب الفتن، باب الصبر على البلاء، برقم: **4032**.

[3]– رواه البخاري في كتاب الفتن، باب: الفتنة التي تموج كموج البحر، برقم: **6569**.

وعن أنس قال: قال رسول الله –صلى الله عليه وسلم-: ((***رأيت ليلة أسري بي رجالا تقرض شفاههم بمقاريض من نار، كلما قرضت رجعت، فقلت لجبريل: من هؤلاء؟ قال: هؤلاء خطباء من أمتك، كانوا يأمرون الناس بالبر وينسون أنفسهم، وهم يتلون الكتاب أفلا يعقلون***)).[1]

وأما المعقول فقالوا: فاقد الشيء لا يعطيه، من يستجيب لمن يأمر بمعروف و لا يأتيه، وينهى عن منكر ويأتيه؟ وربما استدلوا من طريق القياس بأن هداية الغير فرع للاهتداء، وكذلك تقويم الغير فرع للاستقامة، والإصلاح زكاة عن نصاب الصلاح، فمن ليس بصالح في نفسه كيف يصلح غيره؟ ومتى يستقيم الظل والعود أعوج؟.

– إن الله تعالى جعل اهتمام المرء بنفسه وتزكيتها قبل أن يلتفت إلى الآخرين محوراً للإصلاح، حتى لا يكون الطعن في سلوكه سبيلاً وحجة للآخرين يتعذر بها عن عدم الانصياع للأمر أو النهي.[2]

إلا أنه لا يشترط مع الإسلام العدالة، فكل مسلم يجب عليه تغيير المنكر على الوجه الذي هو أهل له، وليس بلازم أن يكون غير مرتكب للمنكرات، وذلك ما عليه أهل العلم، فإن للفاسق – بل عليه– أن يغير المنكر، إلاّ إذا كان لا يقيم الصلوات المكتوبات استهانة أو استهزاء أو إنكاراً لفرضيتها، فإنه يكون بذلك غير مسلم البتة، بل هو مرتد.

أما إن كان فاسقاً يؤدي الصلاة أو يتركها كسلاً لا استهانة –عند بعض أهل العلم– فإنه لا يُسقط عنه فريضة تغيير المنكر، بسقوطه هو فيه، فإن الفسق لا يرفع التكليف، مثلما ترفعه الردّة، وهذا الفاسق يكون على أحد أمرين: إما أن يكون مرتكباً منكراً غير الذي يراه من غيره، أو أن يكون مرتكباً منكراً من جنس ما يراه من غيره.

إن كان الأول، فإن تغيير منكر غيره فرض عليه، ما تحققت فيه بقية شرائط التغيير، فلا يتأثر بوقوعه هو في منكر آخر، فالواقع في منكر الغيبة مثلاً، عليه أن يغير منكر سرقة واقع من غيره، فإننا لو اشترطنا أن يكون القائم بالتغيير خالياً من كل منكر، فإنا نكاد لا نجد من يتحقق فيه

---

[1]– أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب: ذكر الملائكة، برقم: **3000**.

[2] – الحسبة، ابن تيمية، تحقيق وتعليق علي بن نايف الشحود، ص**81**..

ذلك، لا سيما في عصورنا هذه. يقول سعيد بن جبير: "**إن لم يأمر بمعروف ولم ينه عن المنكر، إلاّ من لا يكون فيه شيء، لم يأمر أحد بشيء**"، وقد أعجب مالكاً ذلك من سعيد بن جبير.

وإن كان المغيِّر واقعاً في منكر من جنس ما يراه من غيره، فإن له حالين: أن يكون غيره عليماً بوقوعه فيه أو لا يكون: فإن كان عليماً بوقوعه فيه، فالأولى تغيير منكر نفسه أولاً، ولا سيما إذا ما كان التغيير باللسان، حتى لا يكون السعي إلى التغيير حينئذٍ عقيماً أو عقباه أكثر ضرراً.

وإن كان غير عليم بوقوعه فيه، لم يتوقف تغييره منكر غيره، على تقديم تغييره منكر نفسه، بل يفعلهما معاً أيًّاً كان سبيل التغيير وآلته، فلا ينتظر الفراغ من تمام تغيير منكر نفسه، ولا سيما إذا ما كان المغير ذا ولاية عامة أو خاصة على من يريد تغيير منكره، فإن كان من العامة ومن حوله، من يمكن أن يقوم بالتغيير دونه، فعليه الاشتغال بتغيير منكر نفسه أولاً، ويدع غيره يقوم بتغيير هذا المنكر متى كانوا قادرين وصالحين لتغييره.

أما إن كان مثل ذلك الرجل في مجتمع ليس فيه من هو أقدر منه على ذلك، أو كان فيه، ولكن عجز عن الوفاء بكل الفريضة، أو شغله المال والأهلون، فلا ريب في أن مثل هذا الرجل، وإن لم تتحقق فيه الآيات الثلاث المذكورات، يجب عليه القيام بفريضة التغيير لمنكر غيره، في الوقت الذي يسعى فيه جاهداً إلى تحقيق هذه الآيات الثلاث على الوجه القويم....

على أن قوله تعالى: **﴿أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٤٤﴾﴾** [البقرة]، وقوله تعالى: **﴿لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾﴾** [الصف]، لا يؤخذ منهما أن مرتكب المنكر لا يغير منكر غيره، فقد جاء هذا القول في سياق ذم النهي عن المنكر وإتيانه، أو الأمر بالبر، وترك فعله في الوقت نفسه، ولا يلزم من ذلك منع النهي عن المنكر ممن هذه حاله، أو منع الأمر بالبر ممن هذه حاله، بل هو دعوةٍ إلى ترك المنكر، لا ترك تغييره في غيره، حتى يتركه هو.. فهو قول سيق للنهي عن ارتكاب هذه الأفعال، وإبراز شناعة إتيانها مع العلم بأنها منكر، ومع دعوة الآخرين إلى تركها.

ومثل هذا أيضاً قوله -صلى الله عليه وسلم-: ***((يؤتى بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار، فتندلقُ أقتابُ بطنه، فيدور كما يدور الحمار بالرحى، فيجتمع إليه أهل النار، فيقولون: يا***

فلان، مالك؟ ألم تكن تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر؟ فيقول: بلى، قد كنت آمر بالمعروف ولا آتيه، وأنهى عن المنكر وآتيه))،[1] فهذا الحديث غير مسوقٍ إلى النهي، عن القيام بالأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، ممن لم يفعل المعروف، ويمتنع عن المنكر، بل هو مسوق إلى الإبلاغ في بيان شناعة إتيان المنكر مع النهي عنه، وترك المعروف وأمر الآخرين به.

يقول الغزالي في قوله تعالى: **﴿أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٤٤﴾﴾** [البقرة] ونحوه: "هو إنكارٌ عليهم من حيث تركهم المعروف، لا من حيث أمرهم، ولكنَّ أمرهم دلَّ على قوة علمهم، وعقاب العالم أشد، لأنه لا عذر له مع قوة علمه،[2] وإنما الحق أن للفاسق أن يحتسب، إذ لا عصمة للصحابة فضلا عمن دونهم... ولهذا قال سعيد بن جبير: "إن لم يأمر بالمعروف، و لم ينه عن المنكر إلا من لا يكون فيه شيء، لم يأمر أحد بشيء"... إذ جنود المسلمين لم تزل مشتملة على البر والفاجر... و لم يمنعوا من الغزو، لا في عصر رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ولا بعده... وما يراد لغيره لا ينفك عن ذلك الغير، وإصلاح الغير لا يراد لإصلاح النفس، ولا إصلاح النفس لإصلاح الغير، فالقول بترتب أحدهما على الآخر تحكم".[3]

قال الإمام النووي: "لا يشترط في الناهي عن المنكر، أن يكون كامل الحال مجتنبا لما ينهى عنه، بل عليه النهي وإن كان متلبسا بما ينهى عنه، وإنه يجب شيئان: أن ينهى نفسه، وأن ينهى غيره، فإذا أخل بأحدهما، كيف يحل له الإخلال بالآخر؟" وقد صح في الحديث: ***((إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر))***.[4]

6- اعتقاد كون النهي عن المنكر صارفا عن العبادة:

قوم من أهل الزهادة، والاجتهاد في حسن العبادة، لا يغفلون عن استصحاب الفكر ولا يفترون عن ملازمة الذكر، ألزموا أنفسهم بالتنفلات، ومنعوا أبصارهم وبصائرهم عن الالتفات،

---

[1]- رواه البخاري في كتاب: الفتن، باب: الفتنة التي تموج كموج البحر، رقم: 6569.

[2] - فقه تغيير المنكر، محمود توفيق محمد سعد، مرجع سابق، ص32-34.

[3] - إحياء علوم الدين، أبو حامد الغزالي، مرجع سابق، ج1، ص 766، بتصرف.

[4]- رواه البخاري في كتاب: المغازي، باب: غزوة خيبر، رقم: 3882، والدارمي في كتاب: السير، باب: إن الله يؤيد هذا الدين بالرجل الفاجر، رقم: 2405، وأحمد: رقم: 7744.

لكن إذا عرض لأحدهم منكر، لم يشتغل بإزالته خوفا أن يقطعه ذلك عن عبادته. فهل يرجو من هذا حاله أن يسلم،... لاشتغاله بالتنفل عن القيام بالفرض؟**!!**.

كل هذه اعتقادات شاعت واستفحلت، حتى أضحت من أسباب إعراض المسلمين عن أداء الركن السادس من أركان الإسلام، ولعله **من أبرز عوامل شيوع هذا الانحراف في التدين** ما يلي:

– **فطرية اختلاف الناس**: "لأن الناس يتفاوتون في إدراكهم، وكسبهم العلمي، ومدى رسوخهم في المعرفة، وتجربتهم، وتضلعهم في اللغة، واختلاف ميولهم ومؤهلاتهم، وتباين قدراتهم، بما يمكن أن نطلق عليه مصطلح "الفروق الفردية"، فيصبح الاختلاف ثمرة لذلك كله، الأمر الفطري الذي يصعب القضاء عليه أو التحرز منه"،[1] فمن الطبيعي أن يختلف الناس، ويتفاوتوا في ولائهم للإسلام، وقربهم منه، وتضحيتهم في سبيله، والتزامهم بمبادئه، وتخلقهم بأخلاقه، وفهمهم لشريعته... إن هذا التفاوت في الولاء والبراء والإيمان والعمل، لم يخل منه عهد، ولم يبرأ منه جيل، ولن تختفي معالمه بالكلية حتى يرث الله الأرض ومن عليها.[2]وإذا كان الإسلام واحدا، والفهومات شتى، فمن الطبيعي أن يكون الكثير من هذه الفهومات منحرفا.

– **تراجع المستوى التربوي**: الملاحظ على المستوى التربوي في الحركة الإسلامية أنه قد تراجع كثيرا، وحلت فيه الرتابة والملل محل الحماس والتسابق في الخيرات، في حين بدأ التنافس واللهث وراء المواقع السياسية والمصالح الشخصية، حتى أن بيوت الدعوة لم تعد البيوت القدوة...

ولعل أهم مظاهر ضعف الثقة بالمنهج والمربي...: عدم الإقبال والانخراط في العملية التربوية، بل الهروب منها بذريعة وبدون ذريعة. وعدم التأثر بها أو الانفعال معها، مما يؤدي بالنتيجة إلى الملل والتفلت منها، مع ...التطاول على القيادات والمربين لغياب القدوة التي تملي الثقة والاحترام، وكذا تراجع العمل الدعوي الذي هو من محصلات العملية التربوية الناجحة.إن ضعف أو تعطيل المحاضن التربوية يعني توقف عملية التغيير في الحركة وفي الأمة،...إن ضعف التربية يعني تراجع أثر وتأثير الداعية في الناس، وبالتالي انحسار النشاط الدعوي.

---

[1]- من فقه الحالة "نحو فهم متجدد"، عمر عبيد حسنة، ص**78**.

[2]– العيادة الدعوية، فتحي يكن، مرجع سابق، ص **162**–**163**.

إن ضعف التربية يعني ...بروز ظواهر الشخصانية والمصالح الفردية على حساب المصلحة الإسلامية العليا، وضعف التربية سبب أساسي لضعف الروابط الأخوية، ومدخل شيطاني لنشوء الخلاف والشقاق، ووقوع الانقسامات في الحركات والجماعات...[1] معظم المشكلات والآفات والظواهر المرضية الطافية على سطح الساحة الإسلامية، يعود سببها إلى مناهج التربية ومحاضنها، سواء منها الأهلية أو الرسمية.[2]

المربون قلة على كثرة العلماء والدعاة والخطباء والمحدثين، وإن هذا هو سر ضعف العملية التربوية أو فشلها وإخفاقها...

---

[1]- المرجع السابق ص105.

[2]- المرجع السابق ص 54.

الفصل الثالث: الإجراءات المنهجية للدراسة الميدانية:

المبحث الأول: بيان مجتمع البحث وعينته وأدواته.

المبحث الثاني: جدولة البيانات وتحليلها وتفسيرها.

المبحث الثالث: نتائج الدراسة.

المبحث الأول: بيان مجتمع البحث وعينته وأدواته:

أولا: مجتمع البحث وعينته:

تعتبر مرحلة تحديد مجتمع البحث من أهم الخطوات المنهجية في البحوث الاجتماعية، وهي تتطلب من الباحث دقة بالغة؛ حيث يتوقف عليها إجراء البحث وتصميمه وكفاءة نتائجه.[1] وعليه كان لزاما علينا تحديد مجتمع البحث الذي سوف تجري عليه دراستنا التطبيقية، ومن خلال الموضوع المطروح للبحث تبين لنا من الوهلة الأولى أن مجتمع بحثنا هم طلبة العلوم الإسلامية.

ومن المعروف علميا أنه من الصعب على الباحث إجراء دراسة مسحية لجميع مفردات مجتمع البحث، حيث أن عددها كبير، ويتطلب من الباحث وقتا طويلا، وجهدا شاقا، وإمكانات مادية كبيرة، بل لنقل أن ذلك يكاد يكون مستحيلا، بالنظر إلى ما هو متاح، إذ البحث العلمي تحكمه عوامل مادية، وطاقات بشرية، وأيضا فترة زمنية محددة للانتهاء من الدراسة، ولهذا تكتفي معظم البحوث العلمية في الغالب بعينة تمثل المجتمع المدروس.

فالعينة جزء من الظاهرة الواسعة، معبرة عنه كله، تستخدم كأساس لتقدير الكل الذي يصعب أو يستحيل دراسته بصورة كلية؛ لأسباب تتعلق بواقع الظاهرة أو بالكلفة أو الوقت، بحيث يمكن تعميم نتائج دراسة العينة على الظاهرة كلها.[2]

هذا، وللعينة شرطان: أن تكون ممثلة للمجتمع الأصلي، وأن يكون الإطار الكلي في اختيار العينة شاملا لمختلف الحالات والأفراد، دون إغفال أو حذف أو تحيز.[3]

بعد تحديد مجتمع الدراسة والذي شمل كل طلبة وأساتذة معهد العلوم الإسلامية. بجامعة الحاج لخضر بباتنة امتنعت عن إجراء المسح الشامل على جميع مفردات البحث ؛ وذلك للاعتبارات التالية:

1- محدودية الزمن المخصص للدراسة النظرية والميدانية.
2- محدودية الإمكانات المادية والبشرية للباحثة.
3- تجانس مفردات مجتمع الدراسة، وبالتالي فإنه لا ضرورة لتغطيتها جميعا.

---

[1]- الخطوات المنهجية لإعداد البحوث الاجتماعية، محمد شفيق، المكتب الجامعي الحديث الإسكندرية، دون رقم الطبعة: **1999**، ص**112**.

[2]- منهجية البحث العلمي، صلاح الدين شروخ، جامعة باجي مختار، عنابة، **2003**، ص**29**.

[3]- الخطوات المنهجية لإعداد البحوث الاجتماعية، محمد شفيق، مرجع سابق. ص**186**.

وقد ارتأينا أن تكون دراستنا في جانبها التطبيقي منصبة على طلبة وأساتذة العلوم الإسلامية بجامعة الحاج لخضر بباتنة، وكان ذلك لاعتبارات نوجزها فيما يلي:

- أساتذة وطلبة العلوم الإسلامية هم أكثر الناس معرفة بفرضية النهي عن المنكر وأهميته، ومختلف الأحكام المتعلقة به، وبالتالي يمكن اعتبارهم من أبرز الأفراد الذين ينتظر منهم إسقاط الواجب الكفائي لهذه الفريضة، إلا أن الواقع يعكس حقيقة مغايرة تماما للمفروض، حيث أضحت المنكرات عابثة بين ظهراني هذه الشريحة، ودونما وجود منكر -بكسر الكاف- في أغلب الأحيان، فإذا ما تم وضع اليد على موضع الخلل على مستوى هذه الشريحة، فسيكون ذلك خطوة كبيرة في طريق معالجة هذا الموضوع.

- تعدد المناطق التي يأتي منها أساتذة وطلبة هذه الكلية، وهذا يحقق نوعا من تنوع الذهنيات والنفسيات والثقافات،وبالتالي وجهات النظر، وفي ذلك إثراء للبحث وتعميق وتدقيق لنتائجه.

- هذا إلى جانب اعتبار تعاون أفراد هذه الشريحة، ووعيهم بمقاصد البحث العلمي ومتطلبات الدراسات الميدانية.

هذا وقد تم توزيع الاستمارات في شهر ماي من السنة للدراسية: 2008م-2009م، وذلك على عينة مختارة بالطريقة العشوائية البسيطة، على اعتبار تجانس مفردات مجتمع البحث، والذي ضم في هذه السنة الدراسية المذكورة سابقا: 1983 طالبا وطالبة، والموزعين بالشكل التالي:

- السنة الأولى: وتضم: 710 طالب وطالبة.

- السنة الثانية: ونضم: 597 طالب وطالبة، منهم: 173 طالب وطالبة متمدرسون وفق النظام الجديد LMD، و424 طالب وطالبة متمدرسون وفق النظام القديم، منهم: 174 أصول الدين، و41 شريعة وقانون، و209 فقه وأصول.

- السنة الثالثة: وتضم 291 طالب وطالبة. منهم: 141 طالب وطالبة فقه وأصول، و63 طالب وطالبة كتاب وسنة، و24 طالب وطالبة شريعة وقانون، و37 طالب وطالبة دعوة وإعلام، و26 طالب وطالبة عقيدة.

- السنة الرابعة: وتضم: 181 طالب وطالبة، منهم: 72 طالب وطالبة فقه وأصول، و65 طالب وطالبة كتاب وسنة، و12 طالب وطالبة شريعة وقانون، و19 طالب وطالبة دعوة وإعلام، و13 طالب وطالبة عقيدة.

الدراسات العليا: وتضم: 204 طالب وطالبة، موزعين بين قسم الشريعة: 108 طالب وطالبة، وقسم أصول الدين: 96 طالب وطالبة، منهم: 107 طالب وطالبة بدرجة الماجستير، و97 طالب وطالبة بدرجة الدكتوراء.

تم توزيع 300 استبيان على طلبة معهد العلوم الإسلامية: الطاهر حليس –مجتمع البحث– على طريقة العينة العشوائية البسيطة، إلا أن العدد النهائي لعينة الدراسة كان 230 مفردة فقط، وذلك بسبب عدم استرجاع 43 استبيانا، مع استبعاد 27 استبيانا آخر، بعد قراءة الاستبيانات المسترجعة بعد التوزيع؛ بسبب عدم إكمال ملئها من قبل أصحابها.

ثانيا: أدوات جمع البيانات:

للبحث العلمي أدواته التي ترتبط بموضوع البحث ومنهج دراسته، ومتى كانت الإحاطة بهذه الأدوات جيدة، كانت النتائج مرضية، وبأقل وقت وجهد وتكاليف، ولا مانع بعدها من استخدام أكثر من أداة في الدراسة الواحدة، خاصة إذا ما غطت الواحدة منها عيوب الأخرى، أو كملت بعضها في الوصول إلى النتائج المطلوبة.

وقد قادتنا طبيعة بحثنا إلى الاعتماد على أداة الاستبيان عبر الاستمارة كأداة محورية وأساسية، بالإضافة إلى كل من الملاحظة والمقابلة كأداتين مساعدتين.

1– الاستبيان: وهو ما يعرف أيضا بالاستقصاء أو الاستفتاء، وهو أكثر أدوات جمع البيانات استخداما وشيوعا في منهج المسح؛ وذلك لإمكانية استخدامه في جمع البيانات عن موضوع معين، من عدد كبير من الأفراد؛ يجتمعون أو لا يجتمعون في مكان واحد.[1] وللاستبيان طرق عدة، منها: البريدي، والتلفوني، وما يكون عبر الشبكات الرقمية الالكترونية، وهو نوعان: مقنن وغير مقنن، فالأول يتم عبر أسئلة ذات بدائل محدودة، والثاني يتم عبر أسئلة مفتوحة، تعطي أكثر حرية في الإجابة بالطريقة والألفاظ والتركيبات اللغوية التي تناسب المبحوثين.[2]

وقد اعتمدنا في دراستنا هذه على النوعين، حيث تم توجيه النوع الأول إلى الطلبة، على اعتبار محدودية علمهم وخبرتهم في الغالب، بالمقارنة مع الأساتذة الذين رأينا أن يتم استفتاؤهم عبر الاستقصاء غير المقنن من أجل الاستفادة من وجهات نظرهم في إثراء الدراسة وتعميقها.

---

[1]– انظر البحث العلمي في الدراسات الإعلامية، محمد عبد الحميد، عالم الكتب، القاهرة، **2000**م، ص**33**.

[2]– انظر تقنيات تحليل البيانات: محاضرات مقدمة لطلبة السنة الثانية.فرع علوم الإعلام والاتصال، رحيمة عيساني، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، **2006**م–**2007**م، ص **17**–**25**.

ويعتمد الاستبيان في جمع المعلومات على ما يعرف بالاستمارة، وهي عبارة عن شكل مطبوع، يحتوي على مجموعة من الأسئلة الموجهة إلى عينة من الأفراد حول موضوع أو موضوعات ترتبط بأهداف الدراسة. وتصميم استمارة الاستبيان يتم عبر عدة مراحل قمنا باتباعها، وهي: تحديد إطار البيانات المطلوبة ونوعها، تحديد نوع الاستمارة ونوع الأسئلة المطلوبة، إعداد الاستمارة في صورتها الأولية، ووضع الأسئلة في أشكالها المختارة، اختبار الاستمارة، إعداد الاستمارة في صورتها النهائية.[1] ونوجز الحديث عنها فيما يلي:

– بعد البحث النظري العميق في موضوع البحث، وإعداد مضمون معتبر وفق الخطة المتبعة، قمنا بوضع صورة أولية لاستمارة موجهة إلى أساتذة معهد العلوم الإسلامية، بجامعة الحاج لخضر بباتنة، بحيث حرصنا أن تكون أسئلتها عامة وخادمة لأهم محورين في الدراسة وهما: محور عوامل تراجع حركة النهي عن المنكر، ومحور آليات تفعيل هذه الحركة؛ ومن أجل استيفاء أكبر قدر ممكن من المعلومات حول هذين المحورين، كانت أسئلة هذه الاستمارة أسئلة مفتوحة، أطلق فيها العنان لفكر الأساتذة وثقافتهم وسعة خبرتهم واطلاعهم. -انظر الملحق رقم: 1-.

– تم توزيع 30 استمارة على 30 أستاذا وأستاذة على طريقة العينة العشوائية؛ لتجانس مفردات هذه العينة، إلا أنه لم يسترجع منها إلا 20 استمارة.

– تم جمع وتنظيم وتدوين مختلف الإجابات المتنوعة على أسئلة الاستمارة، واستغلالها كبنود أو خيارات لأسئلة استمارة جديدة معدة للعينة الثانية من عينات الدراسة وهي عينة الطلبة والطالبات؛ فجاءت الاستمارة الثانية مقننة ومنضبطة بإجابات محددة لمختلف أسئلتها، مع فتح بعضها أو أغلبها بكلمة: أخرى؛ من أجل فسح المجال لاستقصاء مختلف الإجابات على تنوعها.

– تم عرض هذه الاستمارة على مجموعة من الأساتذة المتخصصين؛ من أجل الضبط العلمي لها، فكان أن تم عرضها على الدكتورة: رحيمة عيساني، وهي متخصصة في علوم الإعلام والاتصال، والدكتور: مصطفى عوفي، وهو متخصص في علم الاجتماع. والأستاذ بوقفة، وهو متخصص في أصول الفقه.

– بعد الاستفادة من ملاحظات الأساتذة المحكمين، تم إعداد الاستمارة المعدة للطلبة والطالبات في صورتها النهائية، -والموضحة في الملحق رقم 2-.

---

[1]– الرجع السابق، ص22.

2- الملاحظة: هي عبارة عن توجيه الحواس؛ لمشاهدة ومراقبة سلوك أو ظاهرة معينة، وتسجيل جوانب ذلك السلوك وخصائصه.[1] وهي تستخدم في وصف الظواهر المراد دراستها، وتفيد في التوصل إلى المظاهر والآثار المختلفة لها، فهي تعين الباحث وتعطيه صورة كلية عن المجتمع المبحوث، وهي تعتمد على مهارة الباحث وقدرته على التحليل.[2] كما أنها تساعد في التعرف على معلومات جديدة لم يفكر فيها الباحث من قبل.[3] ولقد استفادت الدراسة من الملاحظة في وضع اليد على مظاهر تراجع النهي عن المنكر في مجتمعاتنا المعاصرة، وكذا رصد أكثر المنكرات شيوعا بها، إضافة إلى تحري بعض من العوامل المؤثرة في حركة آلية النهي عن المنكر، تقدما أو تراجعا، فعالية أو انتكاسا... ناهيك عن استخدامها في تحليل مضامين الاستمارات، والمقارنة بين نتائجها...

3- المقابلة: تعرف بأنها تفاعل لفظي منظم بين الباحث والمبحوث أو المبحوثين؛ لتحقيق هدف معين... وهي تسمح للمبحوث بتخطي حدود الإجابة المجردة، على أسئلة الباحث، إلى الحرية الكاملة في الإجابة على الأسئلة بالطريقة التي يراها، والتعبير عن آرائه وأفكاره معتقداته.[4]وقد استخدمت الدراسة أداة المقابلة في استقصاء آراء بعض الأساتذة الذين اعتذروا عن الإجابة عن أسئلة الاستقصاء كتابة، وآثروا أن يكون ذلك مشافهة، أو بعض الذين نحسبهم على مستوى كبير من العلم والخبرة،فتكون مقابلتهم ذات مردود مفيد على سيرورة الدراسة ونتائجها.

---

[1]- انظر: مناهج البحث العلمي وطرق إعداد البحوث، عمار بوحوش، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.**1995**م. ص **71**، وانحراف المراهقين -دراسة ميدانية بمراكز إعادة التربية بمدينتي قالمة وعنابة-، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع العائلي، محمد المنصف سريدي، إشراف: نور الدين بومهرة.

[2] – انظر كيفية كتابة الأبحاث والإعداد للمحاضرات، محي محمد مسعد، المكتب العربي الحديث، الطبعة الثانية: **2000**م، ص**36**.

[3]- انظر دليل الباحث في المنهجية وكتابة الرسائل الجامعية، عمار بوحوش، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الأولى، دسط، ص**41**.

[4] – انظر: تقنيات تحليل البيانات، رحيمة عيساني، مرجع سابق، ص **6**.

المبحث الثاني: جدولة البيانات وتحليلها وتفسيرها:

- جدول رقم 01 يوضح حجم شيوع المنكر حسب رأي أفراد العينة:

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية %
كبير	208	90.43
متوسط	22	9.56
صغير	00	00
المجموع	230	100

قصدت الدراسة إلى سؤال أفراد العينة عن رؤيتهم لحجم شيوع المنكر في واقعهم المعيش، بحثا عن دعم مادي لحقيقة كون الموضوع المدروس على درجة كبيرة من الأهمية والضرورة، فحين تستشري المنكرات إلى درجة إجماع الناس على كبر حجمها، فإن ذلك يستدعي التوقف والتفكر وإعادة النظر في مواطن الخلل، إذ أي مصير ينتظره مجتمع يسوده الفساد؟!!.

وبالفعل ما فتئ الاستبيان يشهد على كبر حجم المنكر في الزمن الحالي، حيث نجد أن نسبة 90.43% من أفراد العينة ترى أن حجم المنكر كبير، في حين لم يظهر حجمه متوسطا إلا عند نسبة تقدر ب: 9.56%، بينما لم يره أي فرد صغيرا.

2- جدول رقم 02 يوضح نوع المنكرات الأكثر شيوعا حسب رأي أفراد العينة:

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية %
المنكرات العقدية	102	29.31
المنكرات التعبدية	88	25.28
المنكرات المعاملاتية	158	45.40
المجموع	348	100

يشير الجدول المبين أعلاه إلى أن المنكرات الأكثر شيوعا في زماننا الحالي حسب رأي أفراد العينة هي المنكرات المعاملاتية، حيث قدرت نسبة اختيارها ب 45.40%، تليها شيوعا المنكرات

العقدية بنسبة 29.31%، لتكون المنكرات التعبدية الأقل شيوعا –ولو بنسب متقاربة– حيث جاءت نسبتها مقدرة ب 25.28%.

وإذ نلاحظ هذه النسب فإننا لا نستغربها، بل نقول أنها منطقية تماما، خاصة عندما نفكر بأن سبب هذه النسب هو أن المعاملات هي أكثر ما يرى فيه الإنسان في الحياة اليومية، ثم إن المعاملات بعد ذلك هي ما يكشف عن حقيقة اعتقاد الأشخاص، بينما العبادات تكاد تكون أمورا خاصة بين العبد وربه، لا يعرفها عن المرء إلا القريبون أو المقربون منه.

نشير هنا إلى أن المقصود بالمنكرات العقدية هي المنكرات التي ترتكب على مستوى الاعتقاد، كالشرك بنوعيه الأصغر والأكبر، وكالفهم الخاطئ لحقيقة القضاء والقدر، وكاعتقاد حرمة ما هو حلال أو حلال ما هو محرم...، أما المقصود بالمنكرات التعبدية فهي المرتكبة على مستوى العبادات، وذلك بتركها أو تأخيرها عن وقتها، أو أدائها على غير الطريقة التي شرعت بها...، تبقى المنكرات المعاملاتية والتي نقصد بها ما يرتكب على مستوى السلوك بشكل عام ما بين الإنسان وأخيه الإنسان، أو حتى مابين الإنسان وغيره من الكائنات، كالقتل والسرقة والظلم و.... يقول –صلى الله عليه وسلم–: ***((الدين المعاملة))***.

3– جدول رقم 03 يوضح نوع المنكرات الأكثر خطورة حسب رأي أفراد العينة:

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية %
المنكرات العقدية	173	61.78
المنكرات التعبدية	36	12.85
المنكرات المعاملاتية	71	25.35
المجموع	280	100

ارتأينا أن نعرف عبر هذا الاستبيان نوع العلاقة بين خطورة نوع المنكرات وحجم شيوعها، مفترضين أنه ينبغي أن تكون المنكرات الأكثر شيوعا هي الأقل خطورة؛ على اعتبار التقليل من شأنها، إلا أن رصد نتائج الاستبيان جاء بعكس ما كان مفترضا، أو لنقل أنه لا علاقة بين الأمرين – في أحسن الحالات–، حيث صرحت أكبر نسبة 61.78% من أفراد العينة بأن المنكرات الأكثر خطورة هي المنكرات العقدية، تليها المنكرات المعاملاتية بنسبة 25.35%، ثم المنكرات التعبدية بنسبة 12.85%.

4- جدول رقم 04 يوضح أهم عامل مكرس لوجود المنكر حسب رأي أفراد العينة:

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية %
تقصير القائمين على النهي عن المنكر في واجبهم	130	41.26
ضعف إمكانات القائمين على النهي عن المنكر	64	20.31
اتساع دائرة المنكر وقوة نفوذه	121	38.41
المجموع	315	100

تشير الدلائل الإحصائية المبينة في الجدول أعلاه إلى أن أهم عامل في تكريس وجود المنكر هو غياب أو ضعف حركة النهي عن المنكر، حيث قدرت نسبته المئوية ب 41.26%، وإن كان لا يقل عنه أهمية عامل اتساع دائرة المنكر وقوة نفوذه، حيث جاءت نسبته المئوية مقدرة ب38.41%، بينما لم يحظ عامل ضعف إمكانات القائمين على النهي عن المنكر إلا بنسبة 20.31%.

تأتي هذه النسب لتؤكد أن حركة النهي عن المنكر فعلا في حالة تراجع –إن لم نقل أنها في حالة غياب–، وأن العالم لا يعاني من السوء لوجود أشخاص سيئين، بل لأن الناس الجيدين لا يفعلون شيئا، وأن الله لا يغير ما بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم.

5- جدول رقم 05 يوضح مدى وجود فريضة النهي عن المنكر حسب رأي أفراد العينة:

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية %
قوي	11	4.78
متوسط	79	34.34
ضعيف	140	60.86
المجموع	230	%100

لما كان موضوع دراستنا عن تراجع النهي عن المنكر، كان ينبغي علينا أن نستعين بفئة المبحوثين – أفراد العينة- لنؤكد أن هذا التراجع أصبح فعلا ظاهرة عامة في زماننا المعاصر، تستحق تسليط الضوء عليها من أجل معرفة أسبابها، ومن ثم محاولة علاجها.

وبالفعل، تأتي نتائج الجدول المبين أعلاه؛ لتثبت أن نسبة 60.86% من أفراد العينة يرون أن وجود فريضة النهي عن المنكر في وقتنا المعاصر ضعيف، بينما بلغت نسبة الذين يرونه قويا 4.78% فقط، أما نسبة 34.34% منهم فقد رأوه متوسطا .

6- جدول رقم 06 يوضح أسباب الامتناع عن أداء فريضة النهي عن المنكر حسب تجربة أفراد العينة:

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية%
التباس المنكر بالمعروف	17	4.88
الخوف من العواقب السيئة المترتبة عن أداء هذه الفريضة	137	39.36
الاقتناع بعدم جدوى النهي	103	29.59
الاعتقاد بأن المسلم مسؤول عن نفسه فقط	02	0.57
عدم إدراك أهمية هذه الفريضة، ومدى خطورة إهمالها	11	3.16
تبلد الحس نتيجة تكرر حدوث المنكر	35	10.05
الخجل من مرتكب المنكر أو الشفقة عليه	43	12.35
المجموع	348	100

أثناء الدراسة النظرية للموضوع، وبمساعدة ملاحظتنا الشخصية، مع الاستعانة بنخبة من أساتذة معهد العلوم الإسلامية بجامعة باتنة، استطعنا التوصل إلى جملة عوامل اعتمدناها كبنود أو خيارات للإجابة على السؤال التالي: ما هي الأسباب التي تراها قادرة على منعك من أداء فريضة النهي عن المنكر؟

ورغم أن الإجابات كانت متباينة، إلا أن أكثر عاملين تم التصويت عليهما هما عامل الخوف من العواقب السيئة المترتبة عن أداء هذا الواجب، وذلك بنسبة 39.36%، وعامل اليأس من جدوى أداء هذا الواجب، وذلك بنسبة 29.59%، يليهما بعد ذلك عاملان كانت نسبتاهما متقاربتان، وهما: عامل الخجل من مرتكب المنكر أو الشفقة عليه بنسبة 12.35%، ثم عامل تبلد الحس أمام تكرر مشاهد المنكرات، وذلك بنسبة 15.21%، أما عامل التباس المنكر بالمعروف، فقد تم التصويت عليه بنسبة 4.88%، يليه عامل عدم إدراك أهمية هذه الفريضة، ومدى خطورة إهمالها بنسبة 3.16%،

ليكون عامل الاعتقاد بأن المسلم مسؤول عن صلاح نفسه فقط، هو أقل العوامل حظا بنسبة 0.57% **فقط.**

هذا وقد أفادنا المبحوثون بجملة من العوامل التي أضافوها أمام بند: "أخرى"، وقد قمنا بجمعها وتصنيفها، فوجدنا أن أغلبها يصب بشكل أو بآخر في البنود التي قدمناها، فمثلا جاء في الاستمارات ذكر بعض المخاوف التي يمكن صبها جميعا في عامل الخوف من العواقب السيئة المترتبة عن النهي عن المنكر، والتي من بينها: خوف الاستهزاء بالصيغ المحتقرة، خوف الإفساد أكثر من الإصلاح، الخوف من عناد مرتكب المنكر وتماديه في منكره، الخوف من عدم تحقق الإخلاص، الخوف من الوقوع لاحقا في ذات المنكر المنهي عنه، الخوف من مجابهة الحجج السوفسطائية، الخوف من قوة السلطة عند مرتكب المنكر، مع انعدام السند للناهي عن المنكر...

نشير أيضا إلى أن عددا غير قليل من أفراد العينة ركز على ذكر قلة العلم وضعف الخبرة والحكمة في تطبيق أحكام وآداب ومناهج وأساليب النهي عن المنكر، كواحد من أبرز وأهم العوامل المانعة من أداء هذا الواجب، ونحن نؤكد هنا على ارتفاع نسبة الأفراد المشيرين إلى هذا السبب، ولعل ما يدعم قولنا هذا هو نتائج الإجابة على السؤال التالي،وهو: لماذا برأيك قد يحدث الالتباس بين المنكر والمعروف؟ -انظر الجدول رقم -7-.

نبه بعض أفراد العينة إلى عوامل –لم يتم ذكرها في بنود الاستمارة- مثل: ضعف الوازع الديني، عدم مناسبة الزمان أو المكان أو الظرف للنهي عن المنكر، الكسل، الانشغال بهموم الدنيا، الجهل بطبيعة شخصية مرتكب المنكر، الجهل بدوافع ارتكاب المنكر، ضعف الشخصية، استصغار كثير من المنكرات.

نشير هنا إلى أننا تحدثنا في الدراسة عن عامل الانحراف في التدين كعامل من عوامل تراجع النهي عن المنكر، إلا أنا لم نذكره ضمن البنود في الاستمارة؛ لأنه لا يمكن لأحد أن يشعر أو يعتقد بانحراف تدينه، ناهيك بعد ذلك عن أن يعترف بذلك.

هكذا تكون أبرز أسباب امتناع الأفراد عن أداء واجب النهي عن المنكر حسب ما أفاده استقصاء أفراد العينة هي: الخوف من العواقب السيئة المترتبة عن أداء هذا الواجب، مع اليأس من جدوى هذا النهي، خاصة مع قلة العلم وضعف الخبرة والحكمة.

7- جدول رقم 07 يوضح أسباب الالتباس بين المنكر والمعروف حسب رأي أفراد العينة:

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية%
الجهل بالدين وقلة العلم بحلاله وحرامه	128	34.97
اختلاف العلماء أصلا حول حرمة بعض الأمور	33	9.01
كثرة المستجدات في عصر يعرف بعصر السرعة والعولمة	70	30.43
انتكاس القلوب نتيجة كثرة الذنوب	135	58.69
المجموع	366	100

تشير نتائج الجدول المبين أعلاه، أن الغالبية العظمى من أفراد العينة 58.69% ترى أن كثرة ذنوب العباد؛ أدت إلى انتكاس قلوبهم، وبالتالي التباس المنكر بالمعروف عندهم، ناهيك عن جهلهم أصلا بالدين ، وقلة علمهم بحلاله وحرامه، وهو ما صنفه أفراد العينة كثاني سبب من أسباب التباس المنكر بالمعروف في أذهان الناس، حيث قدرت نسبة اختياره ب: 34.97%، ليكون ثالث الأسباب قوة هو: كثرة المستجدات في عصر يعرف بعصر السرعة والعولمة، وذلك بنسبة: 30.34%، هذا، وجاء اختلاف العلماء حول حرمة بعض الأمور كأضعف الأسباب قوة في ذلك بنسبة: 9.01%، وكل ذلك حسب ما رآه أفراد عينة البحث.

8- جدول رقم 08 يوضح درجة السكوت عن المنكر عند أفراد العينة:

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية%
دائما	24	10.43
غالبا	101	43.91
أحيانا	105	45.65
المجموع	230	100

نفى أفراد عينة البحث أن يكونوا من الساكتين عن المنكر بشكل دائم، حيث لم يصرح بذلك إلا 10.43% منهم، أما البقية فقد انقسموا بشكل يكاد يكون متساويا بين من اعتبر نفسه لا

يسكت عن منكر إلا أحيانا: 45.65%، وبين من وجد نفسه ساكتا عن المنكر في أغلب الأحيان: 43.9%.

9- جدول رقم 09 يوضح نوع العواقب السيئة التي تعرض لها أفراد العينة بسبب نهيهم عن المنكر:

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية %
معنوية	**187**	**81.30**
جسدية	**17**	**7.39**
مادية	**13**	**5.65**
عائلية	**13**	**5.65**
المجموع	**230**	**100**

يبين الجدول رقم -09- أن 81.30% من أفراد العينة لم يتعرضوا في مسيرة نهيهم عن المنكر إلا لأضرار معنوية – سخرية، استهزاء، شتم، اتهام بالباطل...- بينما لم يتجاوز عدد المتعرضين لما هو أكبر من الأضرار المعنوية 8%، حيث قدر المتعرضون للأضرار الجسدية بنسبة: 7.39%، وقدر كل من المتعرضين للأضرار المادية والعائلية بنسبة: 5.65% فقط.

ونحن نتساءل هنا عن حجم التضحيات التي يقدمها مسلمون لم يقبلوا على أنفسهم ما هو أكبر من الأذى المعنوي في سبيل إعلاء كلمة الله؟!!

10- جدول رقم 10 يوضح القوة التي تحرك أفراد العينة للقيام بالنهي عن المنكر:

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية %
ابتغاء ثواب الله ورضاه	**192**	**50.52**
حب الآخرين والخوف عليهم	**79**	**20.78**
بغض المنكر والاشمئزاز من وجوده	**109**	**28.68**
المجموع	**380**	**100**

عندما يتراجع النهي عن المنكر بيننا نحن –المسلمين المعاصرين– إلى درجة أن لا نتحمل في سبيله حتى الأذى المعنوي، في حين قدم السابقون الأولون أموالهم وأرواحهم وأولادهم فداء لذلك؛ فإنه يكون مدعاة لأن نتساءل عن هذه القوة الكبيرة التي امتلكها السابقون، وفقدها اللاحقون، حتى حصل بينهم هذا البون العظيم في أداء فريضة النهي عن المنكر.

من أجل هذا كان من أسئلة الاستبيان المقدم لفئة المبحوثين، سؤالنا لهم عن القوة التي يحسون أنه لدى وجودها داخلهم يتحركون للنهي عن المنكر، مهما كانت العواقب، فكانت إجابة 50.52% منهم على ذلك بأنها ابتغاء ثواب الله ورضاه، بينما كانت إجابة 28.68% منهم بأنها بغض المنكر والاشمئزاز من وجوده، في حين أجابت أضعف نسبة، وهي 20.78% بأنها حب الآخرين والخوف عليهم.

هذا، وقد ترك المجال مفتوحا لأفراد عينة الدراسة؛ من أجل ذكر بعض القوى الأخرى، فكانت الإشارة إلى جملة منها: الخوف من العقاب الإلهي في الدنيا أو الآخرة، الرغبة في تحقيق المجتمع الرباني الراقي المثالي، الحزن لضياع الدين بين أبنائه، والرغبة في إصلاح الأمة وإحياء عزها، الخوف من امتداد رقعة المنكر، واستحالة السيطرة عليها.

11- جدول رقم 11 يوضح الجهات التي يراها أفراد العينة قائمة بفريضة النهي عن المنكر في هذا الزمن:

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية %
القنوات الفضائية الدينية	153	41.35
المساجد	121	32.70
الجمعيات والنوادي الدينية	63	17.02
رجال الأمن	33	8.91
المجموع	370	100

لأن الرسول –صلى الله عليه وسلم– أخبر بأنه لا تزال طائفة من أمته ظاهرين على الحق إلى يوم القيامة، أحببنا أن نستقريء من خلال الاستبيان أكثر الجهات التي يراها أفراد العينة قائمة بهذا الواجب في عصرنا الحالي، فكانت إجابة الأغلبية بأنها القنوات الفضائية الدينية، وذلك بنسبة

41.35%، تليها مباشرة المساجد بنسبة 32.70%، ثم الجمعيات والنوادي الدينية بنسبة 17.02%، وأخيرا رجال الأمن بنسبة 8.91%.

هذا وقد أشار بعض أفراد العينة إلى بعض الجهات الأخرى، التي تمت متابعتها عبر الاستمارات فتمثلت فيما يلي: الأسرة الصالحة، المدرسة، الدعاة والعلماء المصلحون، المدارس القرآنية، التنظيمات الطلابية، بعض الأحزاب الإسلامية، الشبكة العنكبوتية -الانترنت-، الحركات الإسلامية، بعض الجهود الفردية من الشريحة العادية.

12- جدول رقم 12 يوضح تقييم أفراد العينة للجهود القائمة بفريضة النهي عن المنكر في هذا الزمن:

الاحتمالات	التكرار	النسبة المئوية %
جهود كبيرة	34	14.78
جهود متوسطة	125	54.34
جهود ضعيفة	42	18.46
جهود ضعيفة جدا	29	12.60
المجموع	230	100

لما لم يخل الأمر من وجود بعض الجهود القائمة على أداء فريضة النهي عن المنكر، رغبنا في تقييم هذه الجهود من خلال الاستبيان الذي تم توزيعه، فجاءت أجوبة أفراد العينة في أغلبها 54.34% لتقرر أنها جهود متوسطة، وغير كافية بالمقارنة مع الاستفحال الشرس للمنكرات، بينما اعتبرتها نسبة 18.46% من أفراد العينة جهودا ضعيفة، و لم يخل الأمر ممن رآها ضعيفة جدا، والذين قدرت نسبتهم ب12.60%، بينما لم يجدها جهودا كبيرة سوى 14.78% من أفراد العينة. وإن كنت أرى أن حتى هذه النسبة لم تر هذه الجهود كبيرة إلا عندما رأت أن إمكانات هذه الفئة ضعيفة، بالمقارنة مع ما تقدمه من جهود.

المبحث الثالث: نتائج الدراسة:

بعد جملة إجراءات الدراسة الميدانية التي تم إجراؤها ،استطعنا التوصل إلى جملة من النتائج، نوجزها فيما يلي:

أولا: يكاد يكون هناك إجماع تام على أن المنكر قد استفحل في زماننا هذا، بالطريقة التي جعلته موجودا في كل مكان، وفي أي وقت، وعلى أي مرأى، وبشتى الصور والأحجام، ونتائج الجدول رقم -1- تشهد على ذلك، حيث قدرت نسبة الذين رأوا أن حجم المنكر في هذا العصر كبير ب90.43%. وقد كشفت الدراسة عن أن أكثر المنكرات شيوعا هي المنكرات المرتكبة عل مستوى المعاملة –أي السلوك والأخلاق- وذلك بشهادة نسبة 45.4% من أفراد العينة، التي رأى 61.78% منهم أن المنكرات الأكثر خطورة هي المنكرات المرتكبة على مستوى الاعتقاد. والتي تحتل المرتبة الثانية من حيث الشيوع بنسة 29.31%.

ثانيا: في مقابل ذلك، هناك أيضا إجماع شبه تام، على أن أداء واجب النهي عن المنكر في هذا الزمان أداء ضعيف جدا، ولا يتناسب تماما مع حجم شيوع المنكرات، والجدول رقم -5- يظهر أن نسبة 60.86% من أفراد العينة يرون ذلك، إضافة إلى نسبة 34.34% التي رأته في أحسن الأحوال متوسطا.على أن هناك ارتباطا وثيقا بين استفحال المنكر، وبين تراجع أداء فريضة النهي عنه، حيث أكدت أعلى نسبة من أفراد العينة وهي 41.26% أن تقصير المسلمين في أداء هذه الفريضة هو أكثر عامل ساهم في تكريس وجود المنكر-انظر الجدولين رقم 2و3-.

ثالثا: أثبتت الدراسة الميدانية أن الأسباب التي تمنع الفرد المسلم من أداء واجبه في النهي عن المنكر كثيرة ومتنوعة، إلا أن نسبة تأثيرها تختلف من مانع إلى آخر، ومنها: التباس المنكر بالمعروف، الخوف من العواقب السيئة التي قد تترتب عن أداء هذا الواجب، الاقتناع بعدم جدوى النهي أمام كثرة المنكرات، وإعراض مرتكبي المنكر عن الاستجابة، الاعتقاد بأن المسلم مسؤول عن نفسه فقط، ولا يعنيه ضلال غيره، عدم إدراك أهمية هذه الفريضة، ومدى خطورة إهمالها، تبلد الحس نتيجة تكرر حدوث المنكر، الخجل من مرتكب المنكر أو الشفقة عليه، قلة العلم وضعف الخبرة والحكمة في تطبيق أحكام وآداب ومناهج وأساليب النهي عن المنكر...-انظر الجدول رقم: 6-.

رابعا: كشفت الدراسة أن أبرز مانع للأفراد عن أداء واجبهم في النهي عن المنكر هو الخوف من مواجهة العواقب السيئة التي لم يعد أحد يستطيع النجاة منها، في ظل استفحال المنكر وقوة نفوذه، حيث قدرت نسبة الممتنعين عن النهي عن المنكر بسبب هذا المانع ب39.36% -انظر الجدول رقم: 6-، والعجيب بعد ذلك أن 80.3% من أفراد العينة لم يتعرضوا أثناء نهيهم عن المنكر لما هو أكثر من الأذى المعتوي، الذي قد يكون سخرية واستهزاء، أو سبا وشتما، أو اتهاما بباطل في أسوأ الأحوال -انظر الجدول رقم: 9-. وفي هذا دلبل واضح على أن مسلم اليوم لم يعد ذلك المسلم الذي كان يقدم روحه، فداء لدين الله، وجهادا في سبيله، بل لم يعد مسلم اليوم قادرا على تحمل أي أذى —مهماكان ضئيلا- من أجل تغيير المنكر. وإذا ما حاولنا إيجاد تفسير لهذا العجز الكامل عن خدمة دين الله، فسرعان ما سيتبادر إلى أذهاننا قول المصطفى —صلى الله عليه وسلم-: حب الدنيا وكراهية الموت، لقد استفحل هذا المرض في قلب مسلم اليوم، حتى أضحى لايطيق في الدنيا نغصا، ولا يحب للموت ذكرا. حتى أنه لم تتجاوز نسبة الذين تعرضوا للأذى الجسدي والعائلي، بسبب نهيهم عن المنكر: 7.39%، وهذا بين طلبة العلوم الإسلامية الذين يفترض أنهم النخبة في هذا المجال. -انظر الجدول رقم: 9-.

خامسا: أبرزت الدراسة أن ثاني أقوى مانع للأفراد من أداء واجب النهي عن المنكر، هو اليأس من تحقيق جدوى النهي، وذلك بنسبة: 29.59%، إذ لم يعد أحد يلقي كبير بال ولا صغيره لمن ينهى عن منكر.

سادسا: أثبتت الدراسة أن نسبة لا بأس بها من أفراد العينة 12.35%تعتبر الشفقة على مرتكب المنكر أو الخجل منه، مانعا لها من أداء واجب النهي عن المنكر، والمنطق نفسه يفرض علينا عدم التقليل تماما من شأن هذا المانع، إذ الإنسان إذا ما أتيح له أن ينهى عن منكر، فغالبا ما سيكون هذا المنكر في بيئته التي يعيش بها، أي من القريبين منه سواء كانوا أقارب، أو أصدقاء أو أصحاب فضل، وهؤلاء عادة ما تكون علاقاتنا بهم جيدة، فهي في الغالب علاقة محبة أو امتنان أو احترام، ونكون حريصين على عدم فعل ما يسيء إليهم.

في مقابل ذلك -وللأسف الشديد- نحن لا نتمتع —بعد- فيما بيننا بروح التناصح، ولا نستطيع أن نفهم أن من تمام المحبة والامتنان ورد الجميل، أن نقوم سلوك بعضنا البعض، وأن نحرص

عل نجاة من يهمنا أمرهم من الوقوع في شرك المنكرات، ولله در من قال: **"لا خير فيكم إن لم تقولوها، ولا خير فينا إن لم نسمعها"**، فهكذا، وحين تغيب هذه الثقافة بيننا، يصبح الوالدان مشفقان على أولادهما من وطأة توجيه النهي عن المنكر لهم، ويصبح الطالب أو التلميذ خجلا من توجيه النهي عن المنكر لشيخه، ويصبح الصديقان متحرجان من التناصح فيما بينهما، وقس على ذلك ما شئت.

سابعا: بينت الدراسة أن أقل الموانع تأثيرا في حركة النهي عن المنكر، هي تلك المتعلقة بجانب العلم والمعرفة، إذ أظهرت الدراسة الميدانية أن أضعف النسب المسجلة في استقصاء أسباب الامتناع عن أداء فريضة النهي عن المنكر، كانت على التوالي: عامل التباس المنكر بالمعروف بنسبة 4.88%، يليه عامل عدم إدراك أهمية هذه الفريضة، ومدى خطورة إهمالها بنسبة 3.16%، ليكون عامل الاعتقاد بأن المسلم مسؤول عن صلاح نفسه فقط، هو أقل العوامل حظا بنسبة 0.57% **فقط**.
فالملاحظ على هذه العوامل الثلاث أنها تتعلق بالجانب المعرفي —جانب العلم بالشيء–، ورغم هذا فهي من أضعف الموانع تأثيرا، وفي هذا دلالة واضحة على ان الناس لا يمتنعون عن أداء هذا الواجب، لجهل منهم بحقيقته أو بوجوبه أو ببعض تفاصيله.

ثامنا: جاء عامل "تبلد الحس نتيجة تكرر المنكرات" كواحد من العوامل التي احتلت نسبة معتدلة من حيث التأثير 10.05%، وأنا أكاد أجزم أن نسبة هذا العامل قد تكون أكبر من هذا، لكن الذي يبدو أنه لم يعد هناك من يشعر أصلا بتبلد حسه، فضلا عن أن يشهد بذلك على نفسه، كما أنه من المفروض أن يكون الإحساس بالمنكر وشناعته، وجسامة أضراره، هو في حد ذاته قوة محركة للنهي عن المنكر–حتى من دون شعور–، لكن الذي يحدث اليوم أن الإحساس ببشاعة المنكر ضعف وضعف، حتى أصبح لا يحرك فينا ساكنا، –اللهم إذا اعتبرنا تغير قسمات وجوهنا تغييرا**!!**– .

ولعل ما يدعم كلامي هذا، هو ما أظهرته نتائج استقصائنا عن أسباب التباس المنكر بالمعروف عندنا، والذي كانت الإجابة عليه، في أعلى نسبة مسجلة 58.69% ب"انتكاس القلوب نتيجة كثرة الذنوب"–انظر الجدول رقم7–.

تاسعا: أسباب الامتناع عن أداء واجب النهي عن المنكر، أسباب نفسية بالدرجة الأولى، أكثر من أي شيء آخر، ودليل ذلك أن أبرز سببين ظهرا في استقصاء الدراسة الميدانية هما: الخوف من مواجهة العواقب السيئة، و اليأس من تحقيق جدوى النهي، وهما أمران نفسيان تماما، هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن القوة المحركة لأداء هذا الواجب هي نفسية بالدرجة الأولى أيضا، وهذا ما تبينه نتائج الإجابة على سؤال الاستقصاء الذي يقول: ما هي القوة التي تحس أنها تحركك لأداء فريضة النهي عن المنكر في ظل كل التحديات القائمة؟ والتي كانت قوى نفسية بحتة تدور في مجملها حول شعور الحب والخوف والحزن والرغبة، ومنها: الخوف من العقاب الإلهي في الدنيا أو الآخرة، الرغبة في تحقيق المجتمع الرباني الراقي المثالي، الحزن لضياع الدين بين أبنائه، والرغبة في إصلاح الأمة وإحياء عزها، الخوف من امتداد رقعة المنكر، واستحالة السيطرة عليها. هذا إضافة إلى البنود التي تم تقديمها في استمارة الاستقصاء وهي: ابتغاء ثواب الله ورضاه، والمنكر والاشمئزاز من وجوده، وحب الآخرين والخوف عليهم. والتي تم التصويت فيها على بند: ابتغاء ثواب الله ورضاه بأعلى نسبة، وهي: 50.52% -انظر الجدول رقم10-.

عاشرا: رغم كل الضعف والتراجع الذي لحق حركة النهي عن المنكر في هذا الزمن، ورغم كل التحديات المقللة من جدواها، إلا ان هناك دائما من يمارسها –ولو بشكل ضبابي وعشوائي، وقد حدد الاستقصاء نسب مشاركته في هذه الحركة كما يلي: القنوات الفضائية الدينية بنسبة 41.35%، تليها مباشرة المساجد بنسبة 32.70%، ثم الجمعيات والنوادي الدينية بنسبة 17.02%، وأخيرا رجال الأمن بنسبة 8.91%. إضافة إلى بعض العناصر الأخرى مثل: الأسرة الصالحة، المدرسة، الدعاة والعلماء المصلحون، المدارس القرآنية، التنظيمات الطلابية، بعض الأحزاب الإسلامية، الشبكة العنكبوتية -الانترنت-، الحركات الإسلامية، بعض الجهود الفردية من الشريحة العادية. والتي وصفت جهودها بالمتوسطة المتواضعة.

الفصل الرابع: آليات تفعيل النهي عن المنكر :

المبحث الأول: على مستوى الاعتقاد والتصور.

المبحث الثاني: على مستوى الحس والشعور.

المبحث الثالث: على مستوى السلوك والممارسة.

يقول الله تعالى: ﴿وَقُلِ ٱعْمَلُواْ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُۥ وَٱلْمُؤْمِنُونَ ۖ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَٰلِمِ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾﴾ [التوبة]، ونحن إذ تحدثنا في الفصل السابق عن عوامل تراجع النهي عن المنكر، فإننا لا نبغي ختم هذا البحث قبل أن نشعل –ولو شمعة– في طريق إعادة هذه الفريضة الغائبة إلى واقع الحياة الاجتماعية بين المسلمين، "ولأننا ... قلما نجد خطة تستهدف رفع سوية التدين والالتزام في المجتمع، أو نجد خطة تركز على تحرير المسلم من الزيف أو الخرافة أو العادات الفاسدة، أو تركز على تحقيق التلاحم الاجتماعي، أو تعنى بتعليم الناس الاستفادة من الطاقات الفردية الهائلة المتاحة، أو الاستفادة من وقت الفراغ"،[1] فإنه لن يكون من السهل تماما إيجاد خطة دقيقة متكاملة تعمل على تفعيل فريضة النهي عن المنكر، خاصة من قبل باحثة لازالت تخط أوائل خطواتها في طريق البحث العلمي، لذلك لن تزيد جهودنا في هذا البحث عن رصد بعض الآليات، التي من شأنها أن تساعد على تفعيل هذه الفريضة بين شرائح المجتمع، على أن يشكل ذلك خطوة أولى في طريق وضع منهجية كاملة من أجل ذلك.

ثم إنه ينبغي التنبيه قبل ذلك على أن... إبداع النظرية أو الحل لا يكفي إذا لم نستطع تقديمه إلى الناس، يقول محمد رمضان البوطي: "إننا بحاجة إلى أمرين:...

– علم نكشف به أمراضنا ومشكلاتنا، ونصل به إلى الحلول العلمية والواقعية...

– تفعيل وسائل الاتصال التي تربط أفراد الأمة بعضهم ببعض، وتتيح لهم الاستفادة من أي فكرة أو معلومة جديدة، وتنقل الفرد المسلم من وضع المتلقي الراكد، والمكرر الاتكالي إلى وضع المشارك الفعال والمبدع المسؤول".[2]

و"إذا كان الإنسان يمثل مملكة كاملة، فهده المملكة تشتمل على:

– سلطة تشريعية يمثلها في مملكة الإنسان السوي الفكر الذي يستمد ما يبته من أحكام من... الحكمة الفكرية التي فطر الله العقول عليها، ومن الواقع التجريبي، ومن المعارف التي توصل إليها الناس من قبل، ومن الشرائع الربانية...[3]

– هيئة الوعظ والتذكير ويمثلها الضمير، وواعظ الله في قلب المؤمن.

---

[1]– من أجل انطلاقة حضارية شاملة، عبد الكريم بكار، مرجع سابق، ص **23**.

[2]– التغيير: مفهومه وطرائقه –ندوات الفكر المعاصر**1995**م–، محمد سعيد رمضان البوطي وجودت سعيد، ص**9**.

[3]– الأخلاق الإسلامية وأسسها، عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني، دار القلم، دمشق، الطبعة الخامسة: **1420** ه –**1999**م، ص **121-123**.

- سلطة تنفيذية يمثلها في مملكة الإنسان السوي إرادته، وإنما تملك هذه السلطة متى كانت قوية، حازمة، عاقلة، أما إذا كانت ضعيفة فإنها تتخاذل أو تستكين وتخضع للأهواء... وعلى مقدار استقامة الإنسان في سلوكه، نستطيع قياس مقدار قوة إرادته،... وإنما تكون الإرادة القوية خلقا محمودا، إذا كانت مقرونة بالعلم والعقل والحكمة في التصرف، وإلا كانت سلاحا خطيرا ضارا... ويحتاج الإنسان إلى قوة الإرادة ضد كل عوامل الانحراف والتثبيط". هكذا رأى عبد الرحمن الميداني الإنسان في جوانب ثلاثة، وهكذا ارتأيت أن أتبع تقسيمه هذا، وأنا أورد آليات تفعيل النهي عن المنكر، فجاء المضمون كما يلي:

المبحث الأول: على مستوى الاعتقاد والتصور:

أعمالنا لا تتخلف عنا، ونحن لا نملك الفكاك عنها، وهي يوم القيامة مكشوفة منشورة، لا يملك الإنسان أن يتجاهلها،... وشعور المسلم بهذه المسؤولية الفردية يرتبط كل الارتباط بقوة عقيدته وصحتها،... فالتطبيق يواجه بعقبة ذاتية من داخل النفس، لا نتخلص منها إلا بعمق الإيمان، القائم على العلم التكويني النافع،... وليس التلقيني المستحفظ.[1] فإن الوعي المعرفي هو المقدمة الشرطية الضرورية لضمان أصالة الفعل التجديدي وفعاليته واطراديته،... فكل شيء في ضوء الإسلام ينطلق من العلم، وينجز بالعلم ويتحول إلى علم".[2]

تتصف الاعتقادات والتصورات والاتجاهات بالاستمرارية والثبات النسبي،... وعملية تغييرها أو تعديلها تعد عملية عسيرة، ولعل ذلك يعود إلى جملة عوامل، أهمها:

- قوة الاتجاه ورسوخه، وزيادة درجة وضوحه عند الفرد.

- تحوله بمرور الوقت إلى مكون من مكونات شخصية الفرد والجماعة التي ينتمي إليها، وهنا تلعب دفاعات الفرد دورا كبيرا في تثبيت الاتجاه.

- ضيق الأفق والانغلاق العقلي عند بعض الأفراد... الذين تتحول عندهم الأفكار إلى ثنائية قطعية، ليس فيها مساواة أو التقاء بين ما يؤمنون به... وما يؤمن به الآخرون.

---

[1]- منهج التغيير عند الإمام حسن البنا، جمعة أمين عبد العزيز، دار الدعوة، الإسكندرية، الطبعة الأولى: 1423ه، 2002م، ص94.

[2]- مدخل إلى سنن الصيرورة الاستخلافية -قراءة في سنن التغيير الاجتماعي-، الطيب برغوث، دار قرطبة، المحمدية، الجزائر، الطبعة الأولى: 1425ه-2004م، ص111، 112.

– محاولة استخدام العنف أو القهر في تغيير الاتجاهات...، وهنا يؤكد أريك هوفر... أن العنف يولد التطرف، وأن التطرف يشجع على العنف، وأن من الصعب تحديد أيهما أولا.

هذا، وبالمقابل هناك العديد من الأسباب التي تجعل الاتجاه سهل التعديل أو التغيير، ولعل من أهمها: أن يكون الاتجاه ضعيفا، غير واضح، هامشيا بالنسبة لأفراد الجماعة، يختلف الأفراد كثيرا في شأنه.

وقد أجريت دراسات عديدة... تبين منها أن هناك عدة طرق لتغيير اتجاهات الفرد، بعضها يرجع إلى انتقال الفرد من جماعة إلى أخرى، وبعضها يرجع إلى التغيير في المواقف التي يمر بها الفرد، كما أن بعضها قد يرجع إلى: التغيير القسري في السلوك، أو الاتصال المباشر بموضوع الاتجاه، أو التغييرات الاجتماعية التي تكتسح كل جمود أمامها بما في ذلك ثوابت المجتمع، أو وسائل الإعلام بأدواتها المتعددة، أو تأثير الدعاية المضادة في الاتجاه، وكذا التأثير الذي تحدثه جهود المربين".[1]

وإذ نستعرض هذا الكلام فإننا نرمي إلى القول بأننا نعاني اليوم من جملة ترسبات على المستوى العقدي للشخصية المسلمة، أضحت اليوم بمثابة بنى تحتية تنطلق منها كل سلوكات الفرد المسلم، ودون أن يشعر بها، ناهيك عن أن ينظر في مدى صحتها أو صوابها، أو يقف موقف من يناقش فيها.

وإذا أدركنا أن الوعي والعلم هو الوقود الذي يجعل الاستمرار ممكناً كيلا ينقطع العمل في بدايته، كما ينطفئ المصباح حين يفقد وقوده،[2] فإننا نصل إلى أننا بحاجة إلى العمل على غرس جملة من الثوابت في عقليات المسلمين، وترسيخ جملة من الاعتقادات والتصورات والقناعات بين أفراد المجتمع المسلم، أهمها ما يلي:

مُحَرَّمٌ– إن مهمة الإصلاح التي بعتبر النهي عن المنكر أحد أهم أدواتها، ...ليست حالة عارضة تظهر عند الحاجة إليها، بل هي حالة مستمرة تلازم حياة الأمة، وبيان النبوة لوسائل تغيير المنكر وضوابطه، يقيم الأمة على المحجة البيضاء، ولا يبقي لها عذراً في التقاعس أو التكاسل عن القيام بهذه الفريضة، إذ جاء البيان شافياً شاملاً، لا يكاد يفلت منه واحد من الأمة، مهما كان موقعه في الحياة، ومهما كانت قدرته واستطاعته، مما يدل على أن منزلة تغيير المنكر، من مقومات شخصية

---

[1]– مدخل إلى علم النفس الإجتماعي، محمد إبراهيم عيد –رئيس قسم الصحة النفسية في كلية التربية بجامعة عين شمس–، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، مصر، ص96، 97.

[2] –أهداف الدعوة ومنطلقاتها، محمد اسماعيل المقدم، مرجع سابق، ص16.

المسلم، الذي به قيام الأمة المسلمة: عن أبي سعيد الخدري ــــ رضي الله عنه ــــ قال: سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول: ((**من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه، فإن لم يستطع فبقلبه، وذلك أضعف الإيمان**))،[1] ..فالرسول -صلى الله عليه وسلم- صدّر هذا الحديث بقوله: ((**من رأى منكم منكراً فليغيره**))، ثم بين آلات التغيير وسبله من بعد ذلك، ناظماً لها نظماً أولياً، فلا يتخلى المرء عن سبيل إلى الذي بعده، إلاّ إذا أعذر نفسه، وأيقن أن ليس في طوقه القيام بالتغيير من خلال السبيل الذي ترك.[2]

2- أداء واجب النهي عن المنكر ينبغي أن يكون إيماناً واحتساباً، وامتثالا لأمره تعالى، وطمعاً في ثوابه عز وجل، وابتغاءً لمرضاته، يقول -صلى الله عليه وسلم-: ((**لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من حمر النعم**))،[3] ويقول: ((**إن الله وملائكته وأهل السماوات والأرض، حتى النملة في جحرها والحيتان في البحر، يصلون على معلم الناس الخير**))[4]، ويقول: ((**من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من اتبعه، لا ينقص ذلك من أجورهم شيئًا**))[5]، ويقول -صلى الله عليه وسلم- أيضا: ((**الدال على الخير كفاعله**))،[6] وحين يكون هذا الفعل احتساباً، يُعينُ الله القائم بهذا الواجب على الاستعداد له، استعداد قلبياً وعقلياً ونفسياً وجسدياً ومالياً، لأن لهذا الفعل تبعات جساماً وابتلاءات عظاماً، لو لم يكن القائم له محتسباً وجه الله تعالى، لنكص على عقبيه أو تقاعس عن إنفاذ ما بدأ.[7]

والإخلاص رأس أعمال القلوب، التي هي أجل أعمال العبد وأعظمها قدراً، وأشقها على النفس، لأن من عمل على تفعيل الإخلاص في قلبه، فهذا يعني أنه أقام حائلا بينه وبين شهواته ورغباته، فتحقيقه يتطلب جهاداً عظيما، وسير العلماء والصالحين مع الإخلاص تشهد بشدته على

---

[1]- رواه البخاري في كتاب: الإيمان، باب: بيان كون النهي عن المنكر من الإيمان، رقم: 70.

[2] - فقه تغيير المنكر، محمود توفيق محمد سعد، ص18- 19، بتصرف.

[3]- رواه البخاري في كتاب: الجهاد والسير، باب: فضل من أسلم على يديه رجل، رقم: 2787، وكتاب المغازي، باب: غزوة خيبر، رقم: 3888، وكتاب: المناقب، باب: مناقب علي بن أبي طالب، رقم: 3425، ورواه مسلم في كتاب: فضائل الصحابة، باب: من فضائل علي بن أبي طالب، رقم: 4423، وأحمد: رقم: 21755.

[4]- رواه الترميذي في كتاب: العلم، باب: ما جاء في فضل الفقه على العبادة، رقم: 2609.

[5]- رواه مسلم في كتاب: العلم، باب: من سن سنة حسنة أو سيئة، رقم: 4831، والترميذي في كتاب: العلم، باب: ما جاء فيمن دعا إلى هدى، رقم: 2598، وأحمد، رقم: 8795.

[6]- رواه الترميذي في كتاب: العلم، باب: ما جاء الدال على الخير كفاعله، رقم: 2594، وأحمد، رقم: 21949.

[7]- فقه تغيير المنكر، محمود توفيق محمد سعد، ص23.

قلوبهم، وصعوبة تحقيقه، قال سفيان الثوري -رحمه الله تعالى -: **"ما عالجت شيئاً أشد علي من نيتي، إنها تنقلب علي"**، وقال يوسف بن حسين الرازي: **"أعز شيء في الدنيا الإخلاص، وكم أجتهد في إسقاط الرياء عن قلبي فينبت فيه على لون آخر"**، بل هذا سيد العابدين محمد -صلى الله عليه وسلم- كان كثيراً ما يقول: ***((يا مقلب القلوب ثبت قلوبنا على دينك))،***[1] فالإخلاص بحاجة إلى همّة صادقة لتحقيقه في القلب، وهمّة في إزالة كل ما يفسده من رياء أو سمعة أو غيرها،...[2] يقول سليمان الداراني: **"طوبى لمن صحت له خطوة واحدة لا يريد بها إلا الله تعالى"**، وكتب عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- إلى أبي موسى الأشعري -رضي الله عنه-: **"من خلصت نيته كفاه الله تعالى ما بينه وبين الناس"**، وقال أيوب السختياني: **"تخليص النيات على العباد أشد عليهم من جميع الأعمال"**.

والإخلاص سر عظيم وباب دقيق والتميز به من أعظم المطالب، ...بل إنه يرقى بالعبد الضعيف العاجز إلى رتبة القادر العامل، فرب عمل صغير تعظمه النية، ورب عمل كبير تصغره النية، ورب قتيل بين الصفين الله أعلم بنيته، فلا عمل لمن لا نية له،... وإنما يبعث الناس على نياتهم، ولهذا قال بعض السلف: **"تعلموا النية، فإنها أبلغ من العمل"**، وقال آخر: **"رأيت الخير كله، إنما يجمعه حسن النية"**.

فعلى الناهي عن المنكر أن يتجرد من حظوظ النفس الأمارة بالسوء، من طلب الشهرة، وطلب المترلة في قلوب العامة، أو الطمع في تحصيل وظيفة دنيوية، أو شيء من حطام الدنيا، أو أن يظهر فضله في دينه أو علمه، أو عمله أو عقله على من ينهاه، و"حب الظهور -كما قيل- يقصم الظهور".

إن إخلاص النية يؤثر في القلوب القاسية فيلينها ويرققها، وفي الألسنة الحادة فيذهب حدتها ويقيدها بالشرع، وفي الأيدي المعتدية الجائرة من الولاة وغيرهم، فيعقلها ويكفها عن شرها، وذلك من آثار عنايته تعالى، ومعيته الخاصة لخاصة أوليائه".[3]

---

[1]- أخرجه الترمذي في كتاب: القدر، باب: ماجاء أن القلوب بين إصبعي الرحمن، رقم: **2066**، وكتاب: الدعوات، باب: في دعاء يوم عرفة، رقم: **3511**، وأحمد: رقم: **16972** و**25364**.

[2] – القمم يا أهل الهمم، حسين بن سعيد الحسنية، **1429** هـ، ص**11**، **12**.

[3]- تذكير أولي الخير بشعيرة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عبد الله بن صالح القصير، ص**27**-**28**.

وهنا تجدر الإشارة إلى دقيقة عظيمة مهمة قلّ من ينتبه إليها، وهي أنه ينبغي لمن يسلك طريق الغلظة والشدة أن يكون قصده بذلك رجوع العاصي عن تلك المعصية، لا الانتصار لنفسه، لكون العاصي ردّ كلامه أو استهزأ به، فإن الناهي عن المنكر قد يكون مخلصًا في ابتداء الإنكار فإذا رد العاصي كلامه واستهزأ به، ثارت ثائرته وأغلظ في الكلام، وقد يقع في الفحش والكذب واللعن والضرب، وقد يستعدي عليه فيسجنه أو يعزره، وقد يسترسل به الغضب إلى الخروج إلى الكلام في حق العاصي بما لا يجوز له مما هو كذب أو باطل أو فاحش.

وهذا الصنيع في الحقيقة انتصار للنفس لا غضب لله ولمحارمه، فيخرج بهذا عن دائرة الإخلاص، ويقع في هوَّة الغضب والحمق المنهي عنه، فتنعكس الحال في حقه، ويصير ممن يجب الإنكار عليه، بعد أن كان منكرًا على غيره، ومثاله في هذا مثل من يغسل الدم من ثوبه بالبول، وهذه مسألة ينبغي أن ينتبه لها من يستعمل هذه الطريق في تغيير المنكر.[1]

غير أن هناك قضية مهمة لا بد من إيضاحها، وهي أنه ليس شرطا من الإخلاص أن يوجد القبول من الناس... فليس أحد أشد إخلاصا من أنبياء الله... ومع ذلك يقدم النبي يوم القيامة ومعه الواحد، والنبي ومعه الثلاثة، والنبي ومعه الجماعة، والنبي وليس معه أحد.

ثم إن كراهة إظهار الحق إذا كان مخالفاً لقول الرجل ليس من الخصال المحمودة، بل الواجب على المسلم أن يحب ظهور الحق ومعرفة المسلمين له سواءٌ كان ذلك في موافقته أو مخالفته، وهذا من النصيحة لله ولكتابه ورسوله ودينه وأئمة المسلمين وعامتهم، وذلك هو الدين كما أخبر به النبي -صلى الله عليه وسلم-. ولعله مما يعين المرء على ذلك تعهد نفسه بالمحاسبة، وبالرفقة الصالحة، وبالوعظ والتذكير والدعاء، مبتعدًا عن طرق الهوى والفتنة بشتى وسائلها.[2]

3- توفيق الله أساس الهداية: ***((كلكم ضال إلا من هديته))***،[3] فمرد الأمر إلى فضل الله، وهل أحد يستطيع أن يعمل دون توفيق الله وإعانته وتيسيره وتسديده؟، فلا استقامة على طاعة الله ولا استدامة عليها إلا بتوفيق الله، فعلى الناهي عن المنكر أن يوطن نفسه على نزع أية منة من قلبه:

---

[1]- القول البين الأظهر في الدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عبدالعزيز بن عبدالله الراجحي، ص90-91.

[2]- الفتور مظاهره وأسبابه وعلاجه، فيصل بن سعود الحليبي، ص25.

[3]- أخرجه مسلم في كتاب: البر والصلة والآداب، باب: تحريم الظلم، رقم: **4674**، والترمذي في كتاب: صفة القيامة والرقائق والورع، رقم: **2419**.

﴿ يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قُل لَّا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُم بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ﴿١٧﴾ ﴾ [الحجرات]، وأن لا حول ولا قوة له إلا بالله، إذ المهتدي دائما يخاف من الانتكاس في أية لحظة، وكلما ازداد العبد قربا من الله ازداد خوفا من الله أن يفقده شيئا من إيمانه، فالهداية نعمةٌ من الله، وإذا شاء الله يطبع على القلوب والأسماع والأبصار، فلا تعي ولا تسمع ولا ترى حتى يفتحها الله، والعبد قد يكون من أصلح الناس، ثم تمر عليه طرفة عين من غرور أو عجب فينتكس،[1] فمهما اجتهد الإنسان في أداء واجب النهي عن المنكر، ينبغي ألا يذهب عن تصوره أبدا أن الهادي هو الله، وأن الميسر هو الله، وأن الموفق هو الله.

4– تغيير المجتمع لا يحتاج إلى عدد كبير من الناس، ولعل عشرة بالمائة من الواعين يغيرون نظرة المجتمع حين يقفون موقفا سليما، فلا يشترط أن يطال التغيير الجميع، ولكن حينما يرون النموذج يتغيرون: ﴿ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَابِرُونَ يَغْلِبُوا مِائَتَيْنِ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّائَةٌ يَغْلِبُوا أَلْفًا مِّنَ الَّذِينَ كَفَرُوا بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾ ﴾ [الأنفال]. فينبغي أن لا تكون قلة الخيرين عاملا من عوامل نشر اليأس والإحباط في نفوس العاملين على كسر شوكة المنكر في أوساطهم، فلطالما كان أصحاب المنكر دائما أكثر من أصحاب المعروف.

5- لا ينبغي التحجج بفساد الحكام من أجل ترك فريضة النهي عن المنكر، ومن ثم انتظار حضور المهدي المنتظر، أو نزول المسيح –عليه السلام– من أجل محاربة المنكر، يقول المصطفى–صلى الله عليه وسلم– فيما رواه عن ربه تعالى: ***((يا عبادي لا تشغلوا أنفسكم بالحكام، فإن نواصي الحكام بيدي، فإن أطعتموني قذفت في قلوبهم الرحمة فترأفوا بكم، وإن عصيتموني قذفت في قلوبهم الغلظة، فساموكم سوء العذاب)).***[2] ويقول –صلى الله عليه وسلم– أيضا: ***((أعمالكم أعمالكم، كما تكونوا يولى عليكم)).***[3] ثم إن الرسول–صلى اله عليه وسلم–لم يصنع الحكم الراشد أولا، بل صنع المجتمع الراشد والأمة الراشدة والأفراد الراشدين... إلى أن كون المجتمع

---

[1]– انظر الكتر الأكبر من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. عبد الرحمن بن أبي يكربن داود الحنبلي الدمشقي الصالحي. تحقيق: مصطفى عثمان صميدة. دار الكتب العلمية. بيروت. لبنان. الطبعة الأولى **1417** هـ – **1996**م. ص **405**–**411**.

[2] – الكتر الأكبر من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عبد الرحمن الصالحي، ص**5**.

[3] –رواه الطبراني.

الذي يفرز حكامه، هذا منهج الأنبياء جميعا... مَا وَلَنَصْبِرَنَّ عَلَىٰ مَآ ءَاذَيْتُمُونَا مَا [إبراهيم]، مَا فَأَوْحَىٰٓ إِلَيْهِمْ رَبُّهُمْ لَنُهْلِكَنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٣﴾ مَا [إبراهيم]. فلا شك أن الحكام الصالحين من أعظم النعم، ولن نحصل عليهم إلا إذا غيرنا ما بأنفسنا... لقد كان علي بن أبي طالب –رضي الله عنه– حاكما راشدا بإجماع السنة والشيعة، ولكن الأمة لم تكن راشدة، فخذلته وفي النهاية قتلته، فالأمة الراشدة هي الأصل، والحاكم من إفراز الأمة وليس العكس.. لقد جاء القرشيون إلى النبي –صلى اله عليه وسلم– وعرضوا عليه الحكم، ولكنه رفض... وعمل على بناء الأفراد الذين آمنوا إيمانا راسخا، بعد ذلك يصنعون النظام الذي يحكمهم.[1]

5- في الدعاء للحكام والتشاغل بدعوهم إلى الله بالحكمة والموعظة الحسنة خير سبيل لهداية أمة الإسلام، و... جمع شملها وبعث روح المودة بين طوائفها، فيا سعد من دعا للحكام على الدوام، يقول أحمد بن حنبل –رحمه الله–: **"لو علمت لي دعوة مستجابة لادخرتها للسلطان"**، فهذا فقه الرجل، ورسوخ قدمه بالعلم جعلاه يدرك جيدا أن الله يزع بالسلطان ما لا يزع بالقرآن، وإذا ما اهتدى الحكام -أو حتى من دونهم سلطة- إلى أهمية فريضة النهي عن المنكر في ضبط توازن مجتمعاتهم، فإنهم بسلطتهم سيكونون من أبرز وأهم الآليات العاملة على تفعيل النهي عن المنكر، كل حسب موقعه، وبحجم سلطته.

6- ينبغي للناهي عن المنكر أن يلاحظ بباطنه لطف الله تعالى به، حيث حفظه من مثل المعصية، ولو شاء لكان الأمر بالعكس، وأن يلاحظ بباطنه أنه لا يدري هل يدوم له هذا الحفظ، أو يفتن –والعياذ بالله–، وأنه كم من تائب عابد رجع إلى المعاصي فقبض عليها، وكم من عاصٍ مسرف تاب الله عليه فجنب بتوبته ما سلف قبلها، فقبض مغفورًا له،...

وأن يكون بعيدًا عن الكبر والرياء والاحتقار والازدراء، فلا يرى لنفسه عزة وعلوًّا على المنهي، بالعلم والتنــــزّه عن مثل هذه المعصية، ولا يرى احتقار المنكر عليه بالجهل والوقوع في المعصية وازدراءه لذلك، حذرًا من أن يكون قصده الباطن بكلامه إظهار رتبته بشرف العلم والعفة، وإذلال صاحبه بنسبته إلى خسة الجهل ورذالة المعصية، فإن علم من نفسه أن هذا هو الباعث له

[1] – التغيير: مفهومه وطرائقه، محمد سعيد رمضان البوطي وجودت سعيد. ص 68-85-94-95-96.

على الإنكار، فقد وقع في منكر أقبح في نفسه من المنكر الذي أنكره، ومثله في هذا كمثل من يخلص غيره من النار بإحراق نفسه، وهو كمن ...ينهى عن المنكر ويأتيه، وهذه مذلة عظيمة وغرور من الشيطان.

رَجَبٌ- ينبغي للناهي عن المنكر... أن يكون أول همه زوال المنكر وحصول المعروف، سواء حصل ذلك بسببه أو بسبب غيره، وأن يرى أن هذا الواجب ثقيل وشاق، ولو كفاه غيره وقام بواجب ...النهي عن المنكر، فإنه لا يغضب ولا يرى من نفسه كراهية، بل يفرح بزوال المنكر وحصول المعروف، ويود من نفسه أن لو ساعده وشاركه ليحصل على الأجر، ويكون في عداد الدعاة إلى الخير ...والناهين عن المنكر، فهذه علامات تدل على أنه مخلص، وإن فقدت هذه العلامات ورأى من نفسه كراهية لزوال المنكر على يد غيره، ويثقل عليه أن يرجع هو عن المنكر بنفسه، ويرى من نفسه مسابقة إلى الإنكار، خشية أن يسبقه غيره فيزول على يديه المنكر، لا يقصد المبادرة إلى أداء هذا الواجب العظيم غيرةً على محارم الله، وإشاعةً للخير في أرض الله، فإن كان كذلك فليتق الله ولينكر على نفسه أولا.

شَعْبَان– ينبغي للناهي عن المنكر أن لا يلتفت إلى... ما يلقيه الشيطان في نفسه من الخوف والجزع وتقدير وقوع المحذور من الضرب أو القتل، أو أخذ المال أو العزل عن المنصب، فإن هذه التقديرات كلها في الحقيقة من وساوس الشيطان، ليثبطه عن القيام بأداء هذا الواجب، بل الواجب مقابلة ذلك بصريح الإيمان، بسبق القضاء والعلم بكل حركة وسكون، وأن الرزق مقسوم، كما أن الأجل محتوم،[1] مع اليقين بأن القيام بأعباء الدعوة واجب من جملة التكليفات التي خاطب الله بها المسلمين، بغض النظر عن النتائج والآمال.[2]

---

[1] – القول البين الأظهر في الدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عبدالعزيز بن عبدالله الراجحي، ص**71–72**.

[2] –أهداف الدعوة ومنطلقاتها، محمد اسماعيل المقدم، ص**11–12**.

9- اعتقاد خطر المداهنة في دين الله، إذ يرى كثير من الناس أن العقل إرضاء الناس جميعهم، وعدم مخالفتهم في أغراضهم وشهواتهم، واستجلاب مودتهم، بترك النهي عن المنكر. وهو عين الهلاك وثمرة والنفاق، وبيان ذلك من وجـــوه:

أحدها: أن المداهن ترك واجبًا عظيمًا من واجبات الإسلام، وهو النهي عن المنكر لأجل الناس.

الثاني: أن المداهن قد التمس رضا الناس بسخط الله، وقدَّم رضا الناس على رضا الله، فتسبب في غضب الله عليه ولعنته وإهانته، ففي حديث عائشة الذي كتبته لمعاوية أن النبي ﷺصلى الله عليه وسلمﷺ قال: ***((من التمس رضا الناس بسخط الله، سخط الله عليه وأسخط عليه الناس، ومن التمس رضا الله بسخط الناس، رضي الله عنه، وأرضى عنه الناس))،*** [1] وقال بعض السلف: "من ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مخافة المخلوقين، نـــزعت منه الطاعة، فلو أمر ولده أو بعض مواليه لاستخف بحقه".

الثالث: أن المداهن تعمه العقوبة إذا نـــزلت،إذ يقول تعالى: **﴿فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦٓ أَنجَيْنَا ٱلَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ ٱلسُّوٓءِ وَأَخَذْنَا ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ بِعَذَابٍۭ بَـِٔيسٍۭ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴿١٦٥﴾﴾** [الأعراف]، ويقول أيضا: **﴿وَٱتَّقُوا۟ فِتْنَةً لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنكُمْ خَآصَّةً ۖ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٢٥﴾﴾** [الأنفال]. [2]

10- النهي عن المنكر هو واحد من أطراف عملية النصح، التي هي في الثقافة الإسلامية واجب وحق،...واجب على الجميع، عليهم ممارسته، ولا يجوز لهم تركه، وحق للجميع لهم أن يطالبوا به، كما يطالبون بسائر حقوقهم الأخرى، والنصوص الدالة على ذلك كثيرة،... ومما يتداول دائما أن **" صديقي من أهدى إلي عيوبي"**.

ومن يستعرض القرآن يجد النصيحة حاضرة في الكثير من آياته، فكل العمليات المطلوبة تتضمن بالضرورة ممارسة النصح وقبول النصح، وإلا فكيف نتصور شورى وتواصيا بالحق وتعاونا على البر

---

[1]- رواه الترمذي: في كتاب الزهد، رقم: **2414**.

[2]- القول البين الأظهر في الدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عبدالعزيز بن عبدالله الراجحي، ص**103-104**.

والتقوى بين بشر خطـــّائين، من دون تفعيل آلية النصح بينهم فلا ينصح أحدهم الآخر، أو لا يستجيب الآخر للنصح؟

والنصح يلعب دورا مهما في ترشيد السلوك الفردي والجماعي، فبدونه يستمر الخطأ القائم على خلفية الجهل أو العمد، فالممارسة الخطأ تفعل فعلها المخرب بقطع النظر عن سوء آو حسن نية صاحبها، الأمر الذي يتطلب الأخذ على يد المخطئ وعدم الصبر عليه بسبب حسن نيته، وهذا يفسر ما استعصى على البعض فهمه من الحديث النبوي الشريف: ((***من رأى منكم منكرا فليغيره بيده، فان لم يستطع فبلسانه***))، فقد استغرب البعض تقديم اليد على اللسان في عملية تغيير المنكر، معتبرين الأليق برفعة الإسلام وكرامة الإنسان تقديم اللسان على اليد، فلعل المخطئ يستجيب فيصحح خطأه بنفسه قبل أن تصححه يد الآخرين، وهو نقد يبدو وجيها لو غفلنا عن الآثار المدمرة لبعض الأخطاء التي لا تنتظر آثارُها التفاتَ المخطئ إلى خطئه، بل تنطلق بسرعة فلا تذر من شيء أتت عليه إلا جعلته كالرميم، وهذا ما يشير إليه الحديث النبوي الذي يضرب مثلا عن سوء استخدام الحق الشخصي بحيث يضر بالمصلحة العامة، كما لو حاول أحد ركاب السفينة أن يخرق الموضع الخاص به، دون أن يأخذ الباقون على يده...، ماذا يحدث لو دخلوا معه في حوار هادئ بهدف إقناعه بخطأ ما يفعله وهو مستمر في الحفر؟

إن ترك المخطئ يمارس خطأه دون تعكير خاطره بالنقد، لا ينطوي على أية قيمة أخلاقية من قيم الصبر، أو احترام الكبير، آو تجنب سوء الظن، أو هتك حرمة المؤمن، أو تخريب العملية السياسية، فهذه التبريريات حيل شيطانية، يريد إبليس منها تعطيل الدور الرقابي للفرد والمجتمع، في صيانة الحقوق التي تتعرض **إلى** الانتهاك أو الضياع، بسبب أخطاء قد تؤدي إلى وقوع السلطة – التي هي قمة الهرم الاجتماعي– بيد الأشرار: ((***إذا تركتم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر يولى عليكم شراركم***))، الأمر الذي يؤدي لاحقا إلى فقدان فاعلية الوسائل اللاعنفية في إصلاح الأوضاع: ((***...فتدعون فلا يستجاب لكم***)).

يختلف الأثر التخريبي باختلاف نوعية الخطأ وموقع المخطئ،كما يختلف النصح باختلاف الناصح وموقعه الوظيفي ونوع الأدوات التي يملكها، فمستشار يخاف الله ويرجو اليوم الآخر يمارس النصح على شكل مشورة يقدمها في السياق الوظيفي المتبع، فإذا لم تؤثر مشورته لم يمنعه الحفاظ

على وظيفته من اتباع وسائل أخرى قد تتطلب التضحية ببعض أو كل مصالحه الشخصية في سبيل المصلحة العامة، وقد يتطلب الأمر إطلاع الناس -أصحاب المصلحة الحقيقية- على ما يجري باسمهم في غفلة منهم، وهذا أحد تطبيقات الواجب الشرعي الذي أشار إليه الحديث الشريف: ***((إذا ظهرت البدع فعلى العالم أن يظهر علمه))***...[1]

11- استشعار مسؤولية النهي عن المنكر، والعمل الجاد لتحقيقه، مع استفراغ الجهد في ذلك، و صدق النية وصلاحها، هو سبيل النصر العظيم والفتح المبين، وإذا كان هناك ما يستعصى علينا لضعف قدرتنا عليه؛ فإنه -سبحانه- سيتولى ذلك، لأنه علم منا جميعاً أننا بذلنا الجهد في ذلك...: ﴿وَأُخْرَىٰ لَمْ تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهَا قَدْ أَحَاطَ ٱللَّهُ بِهَا ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرًا ﴿٢١﴾﴾ [الفتح]، ومن تأمل قصة أصحاب الغار وكيف أنهم لما انطبقت عليهم الصخرة، وكانوا من أعظم الناس إيماناً... ولم يركن أحد منهم ويطلب من الآخر أن يعمل وهو ينظر؛ بل تحركوا جميعاً للعمل والدعاء، وحين رأى الله ــ سبحانه ــ تلك العزائم الصادقة؛ أمر تلك الصخرة أن تتزاح ليُخرج عباده المؤمنين إلى أرضه الفسيحة.[2]

12-إن من الضرورة بمكان عند الكلام عن السياسة الشرعية أن ندرك الفرق الهام بين الفقه الحركي وفقه الأوراق، ففقه الأوراق يدرس أحوالاً محددة ومسائل مقررة سلفاً، ويضع حلولاً لقضايا تم تصويرها وتحديد معناها والمراد بها، وهذا الفقه بلا شك جانب عظيم من جوانب التشريع الإسلامي العام، لكنه على غناه وسعته لا يستوعب احتياجات العصر المتجددة والمتغيرات الدائمة في أحوال الأمة الإسلامية المترامية الأطراف المتعددة الأبعاد، أما الفقه الحركي فهو الذي يتميز بصفات عدة تجعله يستوعب الحياة وتطوراتها وتغيراتها وفق ضوابط وأصول ثابتة، وأهم خصائص هذا الفقه ما يلي:

- إنه الفقه الذي يعيش مع الحدث زماناً ومكاناً وأشخاصاً، ويدقق في البواعث على الإقدام والإحجام لكل حركة، ويحسب ماذا سيترتب على ذلك آنياً ومستقبلاً.

---

[1]- **http://search.imesh.com/web. wasatonline** النقد بين الثقافة والممارسة، الكاتب د. فخري مشكور.

[2]- معالم على طريق النهضة، خبَّاب بن مروان الحمد، ص**14،15**.

- في الفقه الحركي تلاحظ أحوال الأمة من ضعف أو قوة، وأحوال الأفراد بين من يقوى على العزائم، ومن يهوى الرخص ولا يثبت على العزيمة.

- كذلك تلاحظ في هذا الفقه الأحكام الشرعية الأصلية وأحكام الضرورات والحاجات الخاصة، ومدى انطباقها على الحدث الواقع في كل حين.

- كما ينظر الفقه الحركي إلى المصالح والأعراف التي كثيراً ما تختلف من زمان إلى آخر ومن مكان إلى آخر، وبالتالي قد يكون الأمر الواحد مصلحة في وقت ومفسدة في وقت آخر، أو مصلحة عند قوم ومضرة عند غيرهم.

- والفقه الحركي هو جوهر النظام السياسي الإسلامي الذي تتحكم فيه المصالح غالباً.

- وهو كذلك أساس من أسس الدعوة الإسلامية التي يجب أن تتبنى من الأساليب والوسائل في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ما يتفق مع حال الأمة وحال المدعوين، ولا شك أن واقع الأمة يختلف من بيئة لأخرى ومن وسط لآخر في معظم الأحوال.

ومن هنا نعلم أن أمتنا الإسلامية بحاجة ماسة إلى فقهاء حركيين يفقهون عصرهم، ويعيشون المتغيرات والمستجدات، ويملكون القدرة على الفتوى الواقعية التي تربط الحدث المتغير بالأصول الشرعية الثابتة، مع المحافظة على الاعتصام بالحق الذي أنزله الله تعالى في كتابه وبينه رسوله -صلى الله عليه وسلم- في سنته بعيداً عن التأثر بالمصالح الشخصية أو الأهواء التي تجري خلف مصالح الحكام ورغباتهم وشهواتهم الذاتية، وعلى مثل هؤلاء الفقهاء يعول في إعادة مجد هذه الأمة بعد الله عز وجل.[1]

---

[1]- المنهج الحركِيّ في ظلال القرآن، جمع وإعداد: علي بن نايف الشحود، بهانج- دار المعمور، الطبعة الأولىّ: **2009 م-1430** ه ، ص**2-3-4**.

المبحث الثاني: على مستوى الحس والشعور:

عندما نتحدث عن الشعور عند المرء، فإننا نتحدث عن القوة التي تحرك أي إنسان باتجاه أي فعل، وإذ نبحث عن هذا المفهوم في كتب علم النفس، فإننا نجده مطابقا لما يعرف بالدافعية، وهي ليست سلوكا معينا أو حدثا أو شيئا يمكن ملاحظته على شكل مباشر، وإنما هي تكوين أو نظام نستدل عليه من السلوك الملاحظ.

فالدافعية تكوين فردي، وهي تعبير عن حالة يعيشها الكائن الحي، تعمل على استثارة السلوك وتنشيطه وتوجيهه نحو هدف معين، ويمكن أن نستدل على هذه الحالة من تتابعات السلوك الموجه نحو الهدف، وتنتهي هذه التتابعات بتحقيق الهدف موضوع الدافع.

هذا، ويخصص ماكليلائد أحد علماء النفس الحديث عن دافعية الإنجاز فيقول أنها استعداد يتميز بالثبات النفسي للسعي للتحصيل والنجاح، وهذا الاستعداد يظل كامنا في الفرد حتى يستثار بمثيرات أو مؤثرات أو علامات في موقف الإنجاز، تبين له أن الأداء سيكون وسيلة للتحصيل. ويعرف نيكولز سلوك الإنجاز بأنه سلوك موجه نحو تنمية أو إظهار قدرة الشخص العالية، وتجنب إظهار قدرة منخفضة.[1]

إنَّ من أهمِّ الأمور التي يحتاجها الإنسان في ما يريد فعله هي شرارة توقد البداية، وعزمة تستمر للنهاية، قال الإمام ابن رجب ـــ رحمه الله ـــ: "العزم نوعان: أحدهما: عزم المريد على الدخول في الطريق، وهو من البدايات. والثاني: العزم على الاستمرار على الطاعات بعد الدخول فيها، وعلى الانتقال من حال كامل إلى حال أكمل منه، وهو من النهايات... وعون الله على قدر قوة عزيمته وضعفها، فمن صمَّم على إرادة الخير أعانه الله وثبَّته: "**فعلى قدر أهل العزم تأتي العزائم**".[2]

وقد أثبت التاريخ الإنساني أن الإيمان أقوى عوامل بناء القدرات الإرادية، وتدعيم التماسك والتوازن النفسي لدى الإنسان على الإطلاق، خاصة إذا كان هذا الإيمان نتيجة اقتناع عقلي وعاطفي.

على ضوء ماسبق، نستطيع أن ندرك مدى أهمية العناية بالمستوى الشعوري للفرد كخطوة أساسية، ولاغنى عنها في سبيل تفعيل واجب النهي عن المنكر، وتأكيدا لهذا الكلام، نستأنس هنا

---

[1] – مجلة علم النفس، مجلة فصلية تصدر عن الهيئة المصرية العامة للكتاب، العدد 54 "أبريل– مايو– يونيو 2000"، السنة 14، ص9.

[2]– معالم على طريق النهضة، خبَّاب بن مروان الحمد، ص16.

بقول البوطي وهو يتساءل: "هل يبدأ هذا التغيير من السطح ثم يسري إلى الأعماق؟ أم يبدأ من الأعماق ثم إنه يتصاعد إلى أن يفرز آثاره على السطح؟.... ثم يجيب قائلا: التغيير إنما ينبثق من العمق... يسري في الخفاء... في أقنية خفية عبر النفوس، فإذا تكاملت شبكة هذا التغيير الداخلي الخفي الذي يمارسه كل فرد على حدة، فإن هذا التغيير يفرز سلطانا عجيبا... هذا السلطان يتعالى إلى السطح، ويطفو على ظاهر المجتمع.... فكيف السبيل أن تمتلئ أفئدتنا خوفا من مقام الله؟" ولا يفتؤ البوطي يجيب قائلا: "عندما تنقشع من أفئدتنا... الأهواء و... الرغائب الدنيوية و... التعلق بالأغيار... هذا هو التغير النفسي... الذي يجسد صلة العبد بالرب، فإن الله سبحانه وتعالى يغير السنن الكونية... من أجل أن تدور هذه القواعد على قدسية هذا الشعور الإنساني".[1]

فتفعيل شعور المرء بضرورة تغيير المنكر، لابد أن ينطوي على تنمية الحس الأخلاقي لديه، والشعور بالمسؤولية الأخلاقية تجاه كل موقف من مواقف الحياة،... والحس هو القوة المدركة النفسية، وهي غريزية، وتعتبر أول طريق للتعليم ومعرفة الأشياء. أما الحس الخلقي فيفيض بالشعور الاجتماعي لدى الإنسان، وأن هذا الشعور بالتضامن مع بقية الناس حس طبيعي فيه، ولو لم يكن هذا الشعور الاجتماعي طبيعيا فيه لما قامت المجتمعات.[2]

والتربية الخلقية لا تصل إلى هدفها إلا عندما ينمى الضمير، وهو المحكمة الداخلية في الإنسان التي تحكم على أفعاله بالخير أو الشر، وتجازيه عنها وتكافئه عندما تشعر بالرضا أو بالألم والندم،... وهي تنمى بالتدريب على المراقبة الذاتية، وتقييم السلوك في سن مبكرة ومن طرف الوالدين خصوصا. ولنا أن نذكر هنا بعض وسائل تنمية الحس الأخلاقي لدى الناشئين:

- القدوة الحسنة: وتتطلب الثبات على الأفعال الحميدة والخلق الحسن، لأن ممارسة القدوة السيئة ولو لمرة واحدة تمحو ما رسخ في الذهن من قدوات حسنة.

- التلقين: ...يتم من خلال بيان أن هذا الفعل خير أو شر، بل بإبراز السبب في بيان ذلك، لأنه مهم جدا لتعديل السلوك، وزرع الحس الخلقي، وتفتح الضمير، الذي لا ينفتح إلا بامتلاك ثروة من القيم التي تقاس بها الأفعال، ويحكم عليها بها حكما أخلاقيا.

---

[1]- **التغيير: مفهومه وطرائقه "ندوات الفكر المعاصر 1995م"، محمد سعيد رمضان البوطي وجودت سعيد، المطبعة العلمية، دمشق، الطبعة الأولى: 1996م، إعادة: 1419 هـ - 1998م، ص 29-31-33-34 بتصرف.**

[2] - **التربية الأخلاقية، إبراهيم ناصر، دار وائل، عمان، الأردن، الطبعة الأولى: 2006م، ص186.**

- الترغيب والترهيب: الترغيب هو تحسين الشيء لخلق الرغبة في تملكه أو تعلمه أو القيام به، أما الترهيب فهو بعكس ذلك... وهما مطلوبان ولكن بحكمة وهدوء وروية ودراسة عقلانية.

- القصة والسيرة:... القصة تستهوي الصغار والكبار إذا كانت تتميز بالتشويق والسرد الجيد،... وعند سماعها تجذب المستمع إلى المشاركة الوجدانية لأشخاص القصة، حتى أن بعض المستمعين لها... يحسب نفسه أحد أشخاصها، بل ويتقمص سلوكها.[1]

وإذ نتحدث عن تفعيل النهي عن المنكر على المستوى الشعوري، فإننا نعرج هنا على بعض الأوتار الشعورية التي ينبغي العزف عليها لتحقيق ذلك:

1- ينبغي تفعيل الشعور الغامر بالشفقة والرحمة على عباد الله أجمعين؛ بكفهم عن المنكرات التي تسبب الدمار في الدنيا، والعقوبات في الآخرة، وقد جاء في بعض الآثار: "**لا تنظروا في ذنوب الناس كأنكم أرباب، وانظروا في ذنوبكم كأنكم عبيد، فإنما الناس مبتلى ومعافى، فارحموا أهل البلاء، واحمدوا الله على العافية**"،[2] ويروى عن لقمان أنه قال: "**يا بني ارحم الفقراء لقلة صبرهم، وارحم الأغنياء لقلة شكرهم، وارحم الجميع لطول غفلتهم...**"
فينبغي... للناهي عن المنكر أن يكون كالوالد إذا أدب ولده، فإنه لو كف عن تأديبه كما تفعل الأم؛ رقة ورحمة لفسد الولد، وإنما يؤدبه رحمة به وإصلاحا لحاله، مع أنه يود ويؤثر أن لا يحوجه إلى تأديب بعد ذلك. عن أحمد بن أبي الحواري قال: سمعت أبا مسلم الداراني يقول: "**إنما الغضب على أهل المعاصي لجرأتهم عليها، فإذا تذكرت ما يصيرون إليه من عقوبة الآخرة دخلت القلوب الرحمة لهم**"،[3] وقيل لبعض السلف: "بأي شيء تعرفون الأولياء لله عز وجل؟" قالوا: "**بلف ألسنتهم وحسن أخلاقهم، وبشاشة وجوههم وسخاوة نفوسهم، وقبول عذر من اعتذر إليهم، وتمام ذلك الشفقة على الخلق برهم وفاجرهم**".[4]

وليس من مقتضى رحمة أهل المعاصي ترك الإنكار عليهم، واستيفاء الحدود منهم، وغير ذلك، بل من كمال الرحمة بهم الإنكار عليهم وردهم إلى المنهج القويم والصراط المستقيم،... وقد قطع

---

[1] - التربية الأخلاقية، إبراهيم ناصر، ص188- 192 بتصرف بسيط.

[2]- رواه أحمد في الزهد، زهد عيسى -عليه السلام-.

[3]- رواه أبو بكر البيهقي من شعب الإيمان بسنده.

[4]- روى الحديث أبو داود في كتاب: الأدب، باب: الرحمة، رقم: 4773، وقال: حسن صحيح، ورواه الترميذي في كتاب: البر والصلة، باب: رحمة الناس، رقم: 1924، وقال حسن صحيح.

أرحم الخلق –صلى الله عليه وسلم– الأيدي من الرجال والنساء، وضرب الأعناق، وأقام الحدود، ورجم بالحجارة حتى مات المرجوم، وكان أرحم الناس أجمعين على الإطلاق وأرأفهم.
فالعبد المطيع لله إذا سمع بـــأسير من أسرى المسلمين في أرض العدو رحمه، وبذل نفسه وماله في تخليصه، فمن باب أولى أنه إذا رأى أخاه مأسورا في نفسه وشيطانه... أن يجتهد في خلاصه.[1]

فالرحمة كمال في الطبيعة تجعل المرء يرقّ لآلام الخلق ويسعى لإزالتها ويأسى لأخطائهم فيتمنى لهمَ الهدى، وربنا تبارك وتعالى هو أرحم الراحمين وخير الراحمين، بل إن رحمته وسعت كل شيء، كما أن علمه قد وسع كل شيء، وملائكةُ الرحمنِ يلهجون بهذا الدعاء الشفوق من أجل المؤمنين: ﴿ٱلَّذِينَ يَحۡمِلُونَ ٱلۡعَرۡشَ وَمَنۡ حَوۡلَهُۥ يُسَبِّحُونَ بِحَمۡدِ رَبِّهِمۡ وَيُؤۡمِنُونَ بِهِۦ وَيَسۡتَغۡفِرُونَ لِلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَا وَسِعۡتَ كُلَّ شَيۡءٖ رَّحۡمَةٗ وَعِلۡمٗا فَٱغۡفِرۡ لِلَّذِينَ تَابُواْ وَٱتَّبَعُواْ سَبِيلَكَ وَقِهِمۡ عَذَابَ ٱلۡجَحِيمِ ۞٧﴾ [غافر].

والرحمة هنا يقصد بها الرحمة العامة لكل الخلق تراحما عاما، ليلقى المسلم الناس قاطبة وقلبه لهم بالعطف مملوء وبالبر مكنون؛ لأن الرحمة الخاصة قد تتوفر في جل الناس فيرق لأولاده حين يلقاهم، ويهش لأصدقائه حين يجالسهم، ولكن الرحمةَ المطلوبة من الناهي عن المنكر أوسع من ذلك وأرحب،... بل إن الرحيم تنال رحمته الحيوان من غير البشر، والله يثيب على هذه الرحمة ويغفر بها الذنوب، فالذي سقى الكلب لما رآه يأكل الثرى من العطش شكر الله له فغفر له، والمرأة البغي من بني إسرائيل سقت كلبًا كان يطوف حول بئر في يوم حار، قد دلع لسانه من العطش فغفر لها، فسبحان الله الرحيم لئن كانت الرحمة بكلب تغفر ذنوب البغايا، فإن الرحمة بالبشر تصنع العجائب، ولا تنزع الرحمة إلا من شقي.[2] قال سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ مفتي البلاد السعودية –رحمة الله –: "لا يمكن أن يوجد إحسانٌ إلى شخص أعظم من أن يحال بينه وبين أسباب هلاكه، وارتمائه في شباك عدوه حق العداوة"إبليس ـــ أعاذنا الله وجميع المسلمين منه ـــ".

[1] – انظر الكنز الأكبر من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عبد الرحمن الصالحي، ص **405-411**.

[2]– مقاصد أهل الحسبة والأمور الحاملة لهم على عملهم في ضوء الكتاب والسنة، خالد بن عبد الرحمن بن حمد الشايع، ص**34**.

وقال بعض السلف: "أهل المحبة لله نظروا بنور الله، وعطفوا على أهل معاصي الله، مقتوا أعمالهم، وعطفوا عليهم ليزيلوها بالمواعظ عن فعالهم، وأشفقوا على أبدانهم من النَّار.[1]

وهذا الشفقة علامة صدق الناهي عن المنكر وإخلاصه في نصحه، لأنه لن يكلف نفسه الغم والأسف والتعب إلا وهو مؤمن حق الإيمان بقضيته ويستشعر مسئوليته، وبمثل هذا الأسف الشديد تتضاعف الهمم، وتتذلل الصعاب، وتُخرق الحدود والمعوقات، ويُحدث الناهي عن المنكر نتائج هائلة، لأنه أعطى وأمضى لله، وآسى في سبيله، فلابد أن يثمر بعد توفيق الله وعنايته.

واستشعار أهمية تكوين هذا الأسف العميق تجاه المدعوين ...سيدفع إلى مزيد من العمل ومضاعفة الجهد في التخطيط والإعداد، وعدم اليأس والإحباط، وسيربي الناشئة على إكبار التناهي عن المنكر، وجعله في المقامات الأولية، وعلى رأس الاهتمامات الذاتية، وسيضيق من دائرة الضلالة والانحراف، وسيورث محاولة التنقيب والبحث عن أسباب التقصير والنفور، وعن مكامن الخلل.[2]

2-ينبغي تفعيل شعور هم المسلم بما ظهر من معصية أخيه المسلم، وتعرضه لعقاب الله... حتى يشغله الهم عن فرحه بأجر النهي، بحيث أنه لو خير بين أجره في نهيه وبين أن أخاه لم يصب ذلك الذنب، لاختار أن لا يكون أصاب الذنب، وهو النصح لله في خلقه... فإذا اغتم بمعصيته وشره، وأحب أن يكون الله تعالى قد عصمه، جمع الله أجره على عظته إياه، وأجره على اغتمامه بمعصيته.

3-ينبغي تفعيل شعور الفرح والسرور بوجود من يحرص على تقديم النصح لإخوانه، ...ومن ثم تكريس روح التقبل الواعي والرحب بكل ما من شأنه تحقيق الصلاح الفردي أو الجماعي:
وعن أبي هريرة أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: ***((حق المسلم على المسلم ست))*** قيل: "ما هن يا رسول الله؟" قال: ***((إذا لقيته فسلم عليه، وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فانصح له، وإذا عطس فحمد الله فسمته،[3] وإذا مرض فعده، وإذا مات فاتبعه))***.[1]

---

[1]- المرجع السابق، ص36-37.

[2]- قواعد قرآنية لفهم الدعوة، حمزة بن فايع الفتحي، 1431 هـ 2010م، ص8.

[3]- قوله: "فسمته": تشميت العاطس أن يقال له: "يرحمك الله" ويقال بالسين المهملة والمعجمة لغتان مشهورتان، قال الأزهري: قال الليث: "التشميت ذكر الله تعالى على كل شيء، ومنه قوله للعاطس: "يرحمك الله"، قال ثعلب: يقال: سمت العاطس وشمته: إذا دعوت له بالهدى وقصد السمت المستقيم، قال: والأصل فيه السين المهملة فقلبت شينا معجمة.

قال الإمام النووي: "قوله -صلى الله عليه وسلم-: ***((وإذا استنصحك))*** معناه طلب منك النصيحة فعليك أن تنصحه ولا تداهنه، ولا تغشه، ولا تمسك عن بيان النصيحة".

وقال الإمام الشافعي: "والنصيحة ...إدْراكُ نافلة خيْرٍ لا يَدَعُها إلاَّ مَن سفِهَ نفسَه وترَك موضع حظِّه، وكان يَجْمع مع النصيحة لهم قيامًا بإيضاح حقٍّ، وكان القيام بالحق ونصيحةُ المسلمين من طاعة الله، وطاعةُ الله جامعة للخَير".

وقال الحسن: "إنك لن تبلغ حق نصيحتك لأخيك حتى تأمره بما يعجز عنه"، وقال: "قال بعض أصحاب النبي -صلى الله عليه وسلم-: "والذي نفسي بيده، إن شئتم لأقسمن لكم بالله إن أحب عباد الله إلى الله الذين يحببون الله إلى عباده، ويحببون عباد الله إلى الله، ويسعون في الأرض بالنصيحة".

وقال الفضيل بن عياض -رحمه الله-: "ما أدرك عندنا من أدرك بكثرة الصلاة والصيام، وإنما أدرك عندنا بسخاء الأنفس وسلامة الصدور والنصح للأمة"، وسئل ابن المبارك: "أي الأعمال أفضل؟" قال: "النصح لله".[2]

فالواجب على المؤمنين أن يكونوا كما قال الله عزّ وجلّ: إخوة في الدين، والأخوة في الدين أقوى من الأخوة في النسب، بل إن الأخوة في النسب مع عدم الدين ليست بشيء، ولهذا قال الله -عزّ وجلّ- لنوح لما قال: **﴿إِنَّ ٱبۡنِي مِنۡ أَهۡلِي وَإِنَّ وَعۡدَكَ ٱلۡحَقُّ وَأَنتَ أَحۡكَمُ ٱلۡحَٰكِمِينَ ٤٥﴾** [هود]، قال تعالى: **﴿يَٰنُوحُ إِنَّهُۥ لَيۡسَ مِنۡ أَهۡلِكَۖ إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيۡرُ صَٰلِحٖۖ فَلَا تَسۡـَٔلۡنِ مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٌۖ إِنِّيٓ أَعِظُكَ أَن تَكُونَ مِنَ ٱلۡجَٰهِلِينَ ٤٦﴾** [هود]، أما المؤمنون فإنهم وإن تباعدت أقطارهم وتباينت لغاتهم، فإنهم إخوة مهما كان، والأخ لابد أن يكون ناصحاً لأخيه، مبدياً له الخير، داعياً له...[3]

4-ينبغي تفعيل جملة من المشاعر التي من شأنها أن تمثل حاملا ودافعا قويا لأداء واجب النهي عن المنكر، والتي من جملتها: رجاء الثواب، وخوف الإثم والعقاب، وإجلال الله تعالى وإعظام محبته،

---

[1]- أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب الأمر باتباع الجنائز، رقم:**1183**، ومسلم في باب: من حق المسلم للمسلم رد السلام، رقم: **2162**.

[2]- جامع العلوم والحكم، ابن رجب الحنبلي، ص87 وما بعدها.

[3]- النصيحة -أحكام وضوابط وآداب وثمرات، أبو أنس ماجد إسلام البنكاني، **1431** هـ -**2010**م، ص26-29.

لأنه أهل أن يطاع فلا يعصى، ويذكر فلا ينسى، ويشكر فلا يكفر، والغضب له على انتهاك محارمه لئلا تنتهلك، وحدوده لئلا تضاع، ودينه لئلا يترك، وأمره لئلا يطرح، والشفقة على الناس ورجاء إنقاذهم، والرغبة في حماية المجتمع من أسباب تَحَلُّلِه وهلاكه، والعمل لصلاحه وفلاحه،[1] كما قال بعض السلف: **"وددت أن الخلق كلهم أطاعوا الله، وأن لحمي قرض بالمقاريض"**. فإن نفس الإنسان المسلم تتطلع لكسب هذا الخير الكثير، من تحقيق الخيرية في النفس، وتحقيق الفلاح في الدنيا والآخرة، والاتصاف بما كان عليه الأنبياء وعباد الله المؤمنون، والنجاة من الهلاك، وتكفير الفتنة في الأهل والولد والجار، وزيادة الإيمان، وتحصيل الأجر الكثير، وتكفير السيئات، وإجابة الدعوات، والسلامة في القول، والصلاح العمل. ونحو ذلك من الفوائد العظيمة للفرد والمجتمع التي لا تعد ولا تحصى، وقبل ذلك كله قياماً بالواجب وتنفيذاً لأمر الله ورسوله.[2]

وفي المقابل فإن ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سبب في استحقاق اللعنة، وسبب لمنع إجابة الدعاء، وتعريض للنفس والغير للعقوبة والسخط والنقمة، وسبب لإلف المنكرات والاستهانة بها، وهو أيضاً إعانة للعصاة على المعصية، واندراس معالم الدين وظهور الجهل، وفوق ذلك كله سبب لفساد القلب الذي به يفسد الجسد كله.[3]

5- ينبغي تفعيل حس التكافل الاجتماعي في معناه الواسع، والذي هو في شريعة الإسلام غير محدود، فهو ليس وقفا على الإحسان والبر والصدقة والزكاة، ولا يعني مجرد المساعدات المالية فقط،... إنما يعني... ذلك النظام الفريد الذي يربي روح الفرد وضميره،... ويقوي استعدادات الإنسان المسلم للعمل والإنتاج.

إذ التكافل في الإسلام علاقة بين المسلم ونفسه... يزكيها ويطهرها... علاقة توقظ ضمير الفرد وحساسيته، وتؤكد شخصيته وإرادته، وهذا هو التكافل الشخصي، التكافل في مجتمع الإسلام ركائز ثابتة، يقيم الإسلام عليها بناء الأسرة... يشمل الأمومة بالحماية، والطفولة بالعناية،... وهذا هو التكافل العائلي.

---

[1]- **مقاصد أهل الحسبة والأمور الحاملة لهم على عملهم في ضوء الكتاب والسنة، خالد بن عبد الرحمن بن حمد الشايع، ص55.**

[2]- **منافع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. سليمان بن قاسم العيد، ص25.**

[3]- **انظر المرجع السابق، ص27. وانظر أيضا: القول البين الأظهر في الدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عبدالعزيز بن عبدالله الراجحي،ص107-108.**

التكافل في مجتمع الإسلام هو دعامة المجتمع الشامل، بما يترتب عليه من تبعات على الفرد إزاء المجتمع، وعلى المجتمع إزاء الفرد، وهذا هو التكافل الاجتماعي لإصلاح المجتمع. وهناك التكافل العبادي ويتمثل بفروض الكفاية في العبادات، كصلاة الجماعة وصلاة الجنازة... كرياضة روحية يسعد بها المجتمع، وهناك التكافل الأدبي القائم على الحب والعطف المتبادلين بين المسلمين...، وهناك التكافل العلمي الذي يوجب على العالم أن يعلم الجاهل، وعلى الجاهل أن يتعلم من العالم، وهناك التكافل الدفاعي؛ فعند النفير العام يتحتم على المسلمين أن يهبوا للذود عن الدين، والدفاع عن الأوطان، وهناك التكافل الأخلاقي القائم على صيانة الأخلاق وحفظها من الانحلال...: ((***من رأى منكم منكرا فليغيره...***))، وهناك التكافل الحضاري المتمثل في التعاون على البر، وكل ما من شأنه أن يرفع من مستوى المسلمين على جميع الأصعدة: **تَوَلَّى وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْبِرِّ وَٱلتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ ﴿٢﴾ مَا** [المائدة].

المبحث الثالث: على مستوى السلوك والممارسة:

كثير من المسلمين لا ينقصهم الوعي ــ وإن كان لا بدَّ من زيادته ــ بقدر ما ينقصهم امتلاك الإرادة والعزيمة والإصرار على تحويل المكتوب في القرطاس إلى واقع حي، ومن هذا المنطلق فإننا نحتاج إلى أن نفعل ما نقول وما نكتب؛ فما احترق لسان بقوله : "نار"، وما اغتنى إنسان بقوله: "ألف دينار"، والحلول التي كتبها كثير منا في الإصلاح ...صحيحة، لكنَّها عملياً ليست ملموسة على أرض الواقع.[1] وطيَّب الله ثرى الشيخ أبي الحسن الندوي حين قال: "وبالاستعداد الروحي، والاستعداد الصناعي الحربي، والاستقلال التعليمي ينهض العالم الإسلامي، ويؤدي رسالته وينقذ العالم من الانهيار الذي يهدده. فليست القيادة بالهزل، إنما هي جد الجد، فتحتاج إلى جد واجتهاد، وكفاح وجهاد، واستعداد أي استعداد: كل امرئ يجري إلى يوم الهياج بما استعدا".[2]

وكذلك تفعيل النهي عن المنكر لابد له من تطبيقات عملية وممارسات ميدانية، يدفعها عزم حثيث، ويتابعها صبر عظيم:

---

[1]- معالم على طريق النهضة، خبَّاب بن مروان الحمد، مرجع سابق، ص17.

[2]- المرجع السابق، ص11.

أولا: من حيث الوجود:

1- العمل على تحقيق اجتماع وتلاقي العلماء المخلصين في هذا العصر-وقليل ما هم- من أجل وضع برامج تحدد واجباتهم التي ينبغي أن يضطلعوا بها،... والتي يأتي في طليعتها الاتصال المستمر مع فئات العامة أين وجدوا، وعلى أي مستوى كانوا، بغية تذكيرهم وتوعيتهم، وتصحيح تصوراتهم وأفعالهم، وإذا كانت في العالم مشكلات لم يتعرض لها مجتمعنا الإسلامي من قبل، فإن في وسع الإسلام ما... يواجه به دائما تلك المشكلات، إذا ما وجد العلماء المتخصصون، وأبعد من ليس كذلك عن مراكز التوجيه والقيادة.[1] إذ كيف ينــزجر الناس عن المعاصي، وكيف تعظم المعصية في قلوب الجاهلين، وكيف يقفون عند الحدود، وكيف يتورعون عن الشبهات، والعلماء يرونها فلا ينكرونها؟!.

قال الإمام أحمد -رحمه الله- في رسالة الصلاة ما نصه: "واعلموا أنه ما جاء النقص إلا من المنسوبين إلى الفضل، المكبرين في الجماعات فيمن بالمشرق والمغرب من أهل الإسلام؛ لسكوت أهل العلم والفقه والبصر عنهم، وتركهم ما لزمهم من النصيحة، والتعليم، والأدب، والأمر، والنهي، والإنكار، والتغيير...إلا ما شاء الله".[2]

إن أمة محمد -صلى الله عليه وسلم- تحتاج إلى من يشحذ همم أفرادها، وينهض بعزائمهم، ويوجه مساراتهم، ويدعوهم إلى إتباع الطريق الذي سلكه محمد -صلى الله عليه وسلم- وأصحابه.[3]

2- الاهتمام الجاد والفاعل والمستمر بإعداد مربين، يكونون على المستوى المطلوب التزاما وقدوة وتجربة وعلما،... قادرين بحق على تكوين جيل مؤهل لحمل هذه الفريضة بكل أعبائها، يتم اختيارهم وفق قواعد وشروط مدروسة، كانتقاء وتجميع العناصر المتميزة بالذكاء والشجاعة وطول النفس من الشباب، ثم تربيتها تربية عميقة شاملة صلبة،... يقول أبو الحسن الندوي: "لابد من إنتاج الرجال الذين يقومون بالدعوة، ويديرون دفتها، ويربون الرجال، ويملأون كل فراغ"، من

---

[1]- انظر: الدعوة والدعاة في الإسلام، مصطفى الرافعي، ص198-202 بتصرف.

[2]- القول البين الأظهر في الدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عبدالعزيز بن عبدالله الراجحي، ص18-19.

[3]- القمم يا أهل الهمم، حسين بن سعيد الحسنية، 1429هـ، ص5.

أجل وضع الرجل المناسب في المكان المناسب، وذلك من خلال تنظيم دورات لاختيار وتخريج مربين، على قدر ما تتطلبه هذه الوظيفة النوعية من كفاءات، مع الاهتمام بتنمية قدراتهم ومواهبهم؛ ولو كانوا أكفاء؛ كي لا تتراجع عطاءاتهم وتضمحل وتتوقف، بسبب عدم مواكبتهم للتطور والمستجدات والمتغيرات في الواقع البشري، والقاعدة أن ما لا يتجدد وينمو ويزداد، سيتوقف ويضعف وينقص وينهار.[1]

وفي نفس السياق يقول الطيب برغوث: " ونقصد بها الجماعة النواة، أو المضغة البشرية الأم، التي تستوعب حقيقة الدعوة، وتتجاوب بعمق وشمول مع أهدافها العالمية والإنسانية والكونية، وتتحمل تبعاتها السياسية والاجتماعية والحياتية، وتصمد في وجه التحديات التي يفرضها المجتمع الجاهلي عليها، وهو ينتفض بكل قواه للدفاع عن وجوده الذاتي، وعن موروثاته وامتيازاته...، وقد كان النبي –صلى الله عليه وسلم- يدرك جيدا أن العمل الحضاري الضخم... في حاجة إلى قاعدة قيادية رسالية محتسبة".[2]

3- العمل على توفير الإمكانات النوعية –سواء المادية أو غيرها- التي تعين على تحقيق التفرغ لما يخدم مسيرة العمل الإسلامي بشكل عام، ومن ثم النهي عن المنكر بشكل خاص،... وهذه النقطة على درجة عالية من الأهمية؛ لأنها جزء من منظومة فهمها المسلمون خطأ منذ أمد بعيد، هذه المنظومة تقول أن العمل للإسلام عمل خيري تطوعي محض، استنادا إلى أحاديث تنهى عن أخذ الأجرة على تعليم القرآن الكريم.[3]

4- تأسيس الأسر على مبدأ التناهي عن المنكر، إذ الأسرة هي المحضن الأول للفرد، وهي ذات أهمية بالغة، لأنه فيها يتم وضع اللبنات الأولى التي تحدد شخصية هذا الفرد، ومن هنا كان اهتمام الإسلام بصحة الكيان الأسري وترابطه عظيماً، وذلك منذ نشأته الأولى، حيث حث النبي –صلى الله عليه وسلم- على الزواج ودعا إليه، وحث الرجل على اختيار الزوجة الصالحة التي تعينه على تحمل المسؤولية وتربية الأبناء، وحذر ولي الفتاة من رد

[1]- العبادة الدعوية، فتحي يكن، ص106-115 بتصرف، وانظر: جند الله ثقافة وأخلاقا –دراسات منهجية هادفة في فقه الدعوة والبناء والعمل الإسلامي–، سعيد حوى، دار السلام، القاهرة، مصر،الطبعة الثانية: 1418هـ- 1998م.

[2]- المنهج النبوي في حماية الدعوة ومنجزاتها –مرحلة التأ سيس العقدي والفكري للمجتمع الإسلامي بمكة–، الطيب برغوث، دار قرطبة، المحمدية، الجزائر، الطبعة الأولى: 1425ه-2004م، ص311.

[3]- العبادة الدعوية، فتحي يكن، ص19-20.

الخاطب إذا كان صاحب دين وخلق، وما ذلك إلا حرصاً على قوة بناء الأسرة، ولتستطيع النهوض بتربية الأبناء الذين هم شباب الغد ورجال المستقبل...

وجعل الإسلام مسؤولية التربية على عاتق الأب، وجعله المسؤول عن حماية أبنائه وتجنيبهم سبل الانحراف، وأشرك المرأة في المسؤولية مع زوجها في حفظ بيته وأبنائه حال غيبته.

ولأن إهمال التربية والملاحظة والتوجيه من قبل الوالدين، قد يجر إلى عواقب وخيمة كانحراف الأبناء... فقد جعل الله في ذلك إثماً عظيماً، بل نفّر من الطلاق وجعله آخر حلول الشقاق بين الزوجين، وحفاظاً على استقرار المودة والمحبة بين الإخوة، فقد أمر الإسلام بالعدل والمساواة بينهم، وعدم تفضيل أحدٍ منهم على الآخر.

وهذا النبي —صلى الله عليه وسلم- يسن لنا أن نؤذن في أذن المولود اليمنى، ونقيم الصلاة في أذنه اليسرى، ليكون أول ما يطرق سمعه هو كلمة التوحيد ونداء الفلاح، فإذا بلغ الطفل سبع سنوات وجب أمره بالصلاة، والمحافظة عليها، باللين والحسنى، مع تلقينه محبة الله ومحبة رسوله، ومحبة السلف الصالح، ومحبة عمل الخير والجنة، وتخويفه من العمل السيء والنار، حتى إذا بلغ العاشرة من عمره طولب بالمواظبة على الصلاة، وعوقب على التفريط فيها، ...ونفس الشيء نقوله عن تعويد الطفل على أداء واجب النهي عن المنكر، وتحمل المسؤولية تجاه تغيير المنكرات، ومن أفضل ما يعوّد به الطفل على ذلك اصطحابه إلى المساجد التي يحرص القائمون عليها على تكوين الشخصيات الفاعلة في الحياة، وكذلك إلحاقه بالحلقات المتعلقة بذلك.

فإذا بلغ الطفل المرحلة المتوسطة، وجب على ولي أمره أن يزيد في مراعاته، لأنه وصل إلى مرحلة تختلف عن سابقتها، مما يحتم على الأب والمربي تعديل أسلوب التعامل مع هذا الفتى بما يتوافق ومتطلبات المرحلة التي يعيشها، فهو الآن يخلع رداء الطفولة ليرتدي جبة الشباب والمراهقة، ولكل مرحلة متطلباتها في الرعاية، والتوجيه النبوي يحتم علينا مصاحبة الأبناء ومؤاخاتهم، في هذه السن أي من 14 إلى21 سنة، وهي سن المراهقة التي ينبغي أن يكون الأب فيها قريباً من نفسية الابن، ومتفهما لها، ولن يكون ذلك إلا بالمصاحبة والمصادقة ورفع الكلفة بين الاثنين... مع شغل وقت الفراغ لدى الشاب بما يفيده مع أقرانه تحت رعاية ورقابة نخبة من التربويين، إذ الفراغ خطره عظيم على الشاب إذا لم يحسن استغلاله،... ومع رفقة صالحة ممن هم على دين وخلق، وصلاح وتقوى،... فالصاحب ساحب والطباع تسرق من بعضها.

كذلك مما ينبغي أن يلاحظه الأب المربي، توجهات ابنه العلمية والعملية، والبحث عن مواهبه لتنميتها وتوسيعها، وإذا ظهرت عليه بوادر الضعف في التحصيل العلمي وجب أن يبحث ويتمعن في أسباب ذلك، لوصف العلاج المناسب، فإذا استمر الضعف يمكن توجيه الابن لتعلم حرفة يكتسب منها أو مهنة يتعلمها، ليفيد أمته ومجتمعه، ولا يتركه يتخبط في الطريق دون إرشاد أو

توجيه، وعليه أن لا يغفل عند الإرشاد والتوجيه تطلعات الابن وتوجهاته، فالمهن والحرف مختلفة ومتعددة، ولكل فتى ما يناسب ظروفه المعيشية، وبنيته الجسدية، وقدراته العقلية، فعلى المربي أن يكون بصيراً بذلك حتى يحقق الشاب طموحه، ويصل إلى بر الحياة العملية وهو مؤهلٌ تأهيلاً تاماً، وإذا كان الفرد مرتاحا في حياته العلمية والعملية فإن ذلك مما يعين على خلق الإنسان السوي، الذي يرحب بالمعروف، ويأبى المنكر.[1]

5- الاهتمام بالتعليم وتطويره بما يحسن مردوده، حيث تعد المدرسة هي المحضن الثاني للطفل بعد أن يبلغ السادسة من عمره، ويستمر بها حتى ينهي دراسته الجامعية، وهي فترة تمتد لأكثر من ستة عشر عاماً، وإذا نظرنا إلى الوقت الذي يمضيه الطالب بين جنبات مدرسته، أدركنا مدى الأهمية والمكانة التربوية التي تحظى بها المدرسة، فالطالب يمكث فيها مع زملائه ومعلميه أكثر مما يمكث مع إخوته ووالديه، والأب حينما يذهب بولده إلى المدرسة، ويدفع به إليها فإنه يدفع إلى القائمين عليها بصفحة بيضاء، هي عقل الابن ليقوموا بتسطيرها بالعلوم والمعارف والعقائد والأخلاق، ومن هنا لابد أن تكون المدرسة على مستوى المسؤولية، ومدركة للدور الذي تلعبه في رسم معالم شخصية المتمدرس بها.

ومع كل ما ذكر عن دور وأهمية المدرسة في حياة الفرد، فإنه يتحتم علينا القول بضرورة المراجعة المستمرة لمناهج التعليم؛ لتواكب الحاجات النفسية والاجتماعية للطفل، وبما يتماشى مع العصر الذي يعيشه، لتكون متكافئة مع طبيعة المرحلة ومشكلاتها ومتطلباتها وتحدياتها، وهذه المناهج يجب أن تكون على تواؤم وتوافق مع المشروع الإسلامي العام.

مع التأكيد على دور المعلم كمربي وقدوة في تكوين شخصية الفرد وتطويرها، ورعايتها حق الرعاية، بما يكفل له التكيف الاجتماعي والنفسي السليم، وبما يضمن التوافق مع معايير المجتمع الذي يعيش فيه ليصب في النهاية في قناة وقايته من الانحراف[2] أولا، ومن ثم مشاركته في منع تضخم الانحراف ثانيا.

فبات من الضروري ...على المرشدين الطلابيين توثيق الصلة مع أولياء أمور الطلبة وموافاتهم بالتقارير الدورية عن مستوى أبنائهم في التحصيل العلمي، ومدى انضباطهم في الدوام الرسمي، وإبداء الملاحظات العامة على سلوك الطالب مشفوعاً بتوجيهات لولي الأمر باتخاذ ما يلزم حيال ابنه، إذا كان هناك ما يشير إلى تقصيره أو تأخره العلمي أو تغيبه عن الدراسة لاستدراك الأمر قبل

[1]- أهداف الدعوة ومنطلقاتها. محمد اسماعيل المقدم، ص 12-13.

[2]- رعاية الأحداث المنحرفين في المملكة العربية السعودية، عبدالله بن ناصر السدحان، ص 40.

استفحاله وتعديل المعوج بالحكمة والروية، ومما لا شك فيه أن شعور الطالب بأن هناك صلة قوية بين إدارة المدرسة والمترل، يجعله مدركاً لمسؤولياته ويعطيه حافزاً لأدائها.

كذلك ينبغي على رواد التعليم أن يكونوا على مستوى المسؤولية، وأن يحققوا للطلاب القدوة الحسنة؛ وذلك بأن يكونوا مثلاً أعلى يحتذى به في أخلاقهم وتصرفاهم وهيئاهم، وليس ذلك في حق مدرس التربية الدينية فحسب، بل هو واجب على كل معلم أخذ على عاتقه تربية جيل من أبناء المسلمين ، فالمعلمون هم أعلام الأمة وهداها وهم الذين يناط بهم النهوض بفكر الأمة لتتبوأ مكانتها بين الأمم.

هذا الدور العظيم للمعلم في حياة الأمة، يحتم علينا إعداده الإعداد الجيد وتأهيله التأهيل التام لينهض برسالته ويقوم بواجبه، كناه عن المنكر والفساد، وكمعد لأجيال تنهى عن المنكر والفساد.

6- الاهتمام بتوظيف وسائل الإعلام فيما يعين على تكريس واجب التناهي عن المنكر، إذ لا أحد يستطيع اليوم أن يشكك في الدور الخطير الذي تؤديه هذه الوسائل، وفي قدرها الفائقة عل تكريس المفاهيم وتغيير الاتجاهات، فعلى أصحاب الضمائر ممن يعملون في هذا المجال أن يسعوا إلى استغلالها في نشر الفضيلة ومحاربة الرذيلة، وأن يغذوها بالبرامج النافعة المفيدة، وأن يترفعوا بها عن البذاءة والإسفاف، وأن يقدموا الثقافة الإسلامية والأخلاق الحميدة للشباب، في قالب يتناسب ومتطلباهم النفسية والاجتماعية، وأن يبثوا الوعي بينهم بأسلوب سلس رصين، وأَلاَّ ينساقوا خلف مخططات الأعداء الرامية إلى الاستخفاف بعقول الشباب وهميشهم، فينشأ عن ذلك جيل غير مدرك لهويته، بعيدٌ كل البعد عن جذوره الثقافية والاجتماعية والحضارية.

نقول هذا ونحن نرى أن وسائل الإعلام المختلفة، أصبحت من أهم وسائل الترفيه التي يقضي عندها الأفراد جل أوقات فراغهم، لذا كان من اللازم التوعية بضرورة حماية الشاب أو الفتاة من الأفكار المنحرفة، أو المواقف والمشاهد التي تشجع على الانحراف بتقليدها.

هذا من جهة، ومن جهة أخرى فقد أظهرت إحدى الدراسات سنة 1415هـ علاقة عكسية بين كمية وسائل الترفيه المتوفرة والانحراف،[1] إذ لا شك أن وجود وسائل ترفيه متعددة ومتنوعة في المترل تجعل الشاب يقضي وقت فراغه في المترل، أي تحت أنظار أسرته مما يوجد نوعاً من الضبط والرقابة على الشاب، أثناء قضائه لوقت فراغه، بخلاف الشاب الذي تقل وسائل الترفيه في مترله، مما يجعله يتجه إلى خارج المترل للبحث عن وسيلة لقضاء وقت فراغه، وهذا يعني أنه سيقضي وقت فراغه بعيداً عن أنظار أسرته، وفي أماكن يقل فيها الضبط، وهي غير مراقبة كالشوارع والمقاهي والحدائق ونحو ذلك.

---

[1]- قضاء وقت الفراغ وعلاقته بانحراف الأحداث، عبدالله بن ناصر السدحان، مرجع سابق، ص **154**.

ولأجل هذا ينبغي على الجامعات أن تعمل بكل طاقاتها، على تبني النظريات الإعلامية الحديثة، وصبغها بالصبغة الإسلامية، ليتخرج فيها جيل من الإعلاميين الذين درسوا الإعلام من وجهة نظر إسلامية، ليتمكنوا من سد الفجوة العميقة في هذا المجال.

7- العمل على غرس الوازع الديني وتقويته في النفوس، باعتباره خطاً دفاعياً أولياً مهماً، يمنع الأفراد من الانزلاق في الانحراف غالباً، وذلك بتكثيف الجرعات التوجيهية الإسلامية من خلال المناهج والبرامج الثقافية العامة والمجتمعية، ومخاطبة الأفراد بحسب مستوياتهم العقلية والاجتماعية والنفسية، مع الاستفادة من جميع الوسائل المتاحة لذلك، كالمساجد ووسائل الإعلام والمدارس.[1]

ثانيا: من حيث الكيف:

مُحَرَّمٌ- من الأمور اللازمة لنجاح الناهي عن المنكر، العلم التام بالمنكر المطلوب إزالته وتغييره، فالمسلم حينما يوفق للقيام بفريضة النهي عن المنكر، يجب عليه أن يتحقق من أن ما يريد إنكاره منكر محقق، دال على إنكاره[2] كتاب الله وسنة رسوله -صلى الله عليه وسلم-؛ لأن بعض الناس قد يرى فعلا من الأفعال، أو يسمع قولا من الأقوال يظنه منكرا، بحسب ما جرت عليه عادات الناس وتقاليدهم، ولكنه في الشريعة الإسلامية ليس بمنكر، وقد يحصل العكس، فيرى بعض الناس المعروف شرعا منكرا عندهم، وهذا ما يحدث كثيرا في بعض الأقطار الإسلامية، وما ذلـــك إلا لأن الجهل قد ضرب أطنابه على أبناء الأمة الإسلامية.

فلابد في الناهي عن المنكر أن يكون عالما بما ينهى، حتى لا ينهى الناس عما أحل الله، أو يحرم على الناس أمرا مباحا، أو يسكت عن أمر محرم، ...وليس لفظ العلم مقتصرا على العلم بما ينهى عنه، وإنما يشمل: معرفة أحوال الناس وظروف وطبيعة المجتمع وخصائص العصر؛ لكي يتمكن من مخاطبة الناس على قدر أحوالهم وطاقاتهم بحيث يكون أسلوبه طبقا لحال المخاطب، فيكون أسلوبه مع الأمي غير أسلوبه مع المتعلم، وطريقته مع العاقل غير طريقته مع السفيه.[3]

---

[1] – أهداف الدعوة ومنطلقاتها، محمد اسماعيل المقدم، ص **12–13**.

[2]– أضواء على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عبده غالب أحمد عيسى، دار ابن زيدون، بيروت، ص**33– 34**، بتصرف.

[3]– الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أبو بكر الخلال، ص **114**.

يقول عباس العنبري: "كنت مارا مع أبي عبد الله بالبصرة، قال سمعت رجلا يقول لرجل: "يا ابن الزاني"، فقال الآخر: "يا ابن الزاني"، قال: فوقفت ومضى أبو عبد الله، فالتفت فقال: "يا أبا الفضل، امش"، قال: فقلت: "قد سمعنا، وقد وجب علينا"، قال: "امض، ليس هذا من ذلك"، فالإمام أحمد بن حنبل -رضـــي الله عنه- ترك النهي عن المنكر لما رأى مرتكبــه على هذه الدرجة من الحمق والسفاهة.[1]

هذا، ويشمل مفهوم العلم أيضا: العلم بطرق الدعوة وأساليب مخاطبة الناس، إذ ليست أفهام الناس وأمزجتهم على حد سواء... فمن الناس من تكون الحكمة والمنطق السوي كاف في إقناعه وردعه عما هو فيه، ومن الناس من ينكسر قلبه ويؤنبه ضميره ويعترف بخطئه بالموعظة الحسنة، ومن الناس من لا يصلحه ولا يقوم مزاجه إلا الجدال، غير أن المؤمن يجادل بالتي هي أحسن، لأنه غير مطالب بإقناعهم بقدر ما هو مطالب ببذل السبب وتبليغ الخير لهم.

هكذا المسلم قيم على عصره، وشاهد عليه، فهو يعيش هموم المجتمع، ويحرص على إيجاد الحلول الصحيحة للواقع الجديد، وعلى مقاومة الانحرافات ولابد للناهي عن المنكر أن يكون عالما عارفا بالمصالح الحاصلة من نهيه والمفاسد الناتجة عن ذلك:

ـــ فإن كانت المصلحة أعظم من المفسدة وجب النهي عليه.

ـــ وإن كانت المفسدة أعظم من المصلحة لم يجب عليه بل قد يحرم.

ـــ وإذا حصل التساوي والتكافؤ بينهما فإن درء المفاسد أولى من جلب المنافع.[2]

كل ذلك حتى لا يخطئ الناهي عن المنكر في التقدير، وتكون الأضرار أعظم من المنافع، فيفسد بفعله أكثر مما يصلح، وفي الحقيقة هذا الشرط داخل في العلم بما ينهى عنه.[3]

1- من أخلاق الداعية، سلمان بن فهد العودة، دار الوطن، 1411ه، ص63- 64.

2- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ابن تيمية، ص19 ـــ 23.

3- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في حياة النبي – صلى الله عليه وسلم-، طارق محمد الطواري، ص49-50.

2-ينبغي اتباع الحكمة في النهي عن المنكر، والحكمة هي الإصابة في القول والفهم، والتي تضع الأمور في مواضعها، وتنزل الأشياء منازلها اللائقة بها.

ويخطئ من يظن أن الحكمة تعني الليونة والهدوء وقول الجميل مطلقاً، كلا بل هي ضروب من الفقه المتنوع، حسب الحوادث والأحوال، فتارة لين وسماح، وتارة حزم وقوة، وتارة إعراض، وتارة مواجهة وإصرار، وتارة غلق لأبواب الرحمة والتوبة في وجوه المقصرين، وتارة تبشير بعظيم عفو الله ورحمته، فعلى الناهي عن المنكر أن يراعي ذلك جيدا، بحيث يلبس الداعية النصوح، لكل حالة لبوسها، بما يتناغم مع الوعي الشرعي المستفاد من بينات الوحيين...

فالحكمة معنى واسع في الشرع واللغة والدعوة، التي يؤسسها العلم الشرعي المتعمق، والبصيرة الواقعية، وحسن التوجيه والتحليل، ويحتاج المرء إلى فترة غير قليلة لحيازة مثل ذلك، إضافة إلى الممارسة الميدانية، والخبرة الواقعية والاطلاع على المستجدات، وحينما تُمارس الدعوة بحكمة راقية تكسوها الجمال ...وتصير محل تقدير الناظرين، وتعلّم المتوسمين.

ومن تطبيقات الحكمة في ممارسة النهي عن المنكر مثلا –وعلى سبيل الذكر لا الحصر: التـــثـــبت من المنكر المراد إنكاره إذا ما كان قد وقع بالفعل، وعدم المسارعة بنهي شخص معين أو جماعة معينة بمجرد الظن من غير تثبت أو بينة، إذ الإنسان تكتنفه نوازع الخير ونوازع الشر، وربما فكر في عمل المنكر ولكنه تراجع عنه، كما أن المبلغ عن حدوث المنكر قد يكون من المنافقين أو الفاسقين النمامين، أو أصحاب الغيبة الذين يفسدون في الأرض ولا يصلحون، والمخبرون من هذه الفئة قد لا يكون هدفهم العمل على إزالة المنكر وتغييره، وإنما يكون هدفهم الإيقاع وتشويه سمعة من ينسبون إليه فعل المنكر، فعلى الناهي عن المنكر أن لا يأخذ القول الذي يأتيه عن وجود منكر قولا مسلما، بل عليه بالتحري والتثبت حتى لا ينهى عن منكر لم يقترف.

وسيرته –صلى الله عليه وسلم- زاخرة بالحكمة الدعوية، والتماسه لأحسن المواقف تجاه الملمات والتحديات، من نحو مكثه في مكة ثلاثة عشرة سنة لتأصيل قضايا التوحيد والعقيدة، ورفضه للمواجهة والقتال،... واختياره لدار الأرقم بن أبي الأرقم مقراً للدعوة السرية، وبدئه بدعوة الأقربين، وتركه للمسلمين في الحبشة إلى السنة السابعة للهجرة رغم ظهوره في المدينة،

كقاعدة احتياطية للدعوة الإسلامية، ...مع اتباع الأساليب غير المباشرة، لأن مواجهة المرء بأخطائه من شأنها أن تزيده إصراراً وعناداً، فقد كان النبي –صلى الله عليه وسلم– إذا رأى من قوم ما يكره قال: ***((ما بال أقوام يفعلون كذا وكذا))*** دون تخصيص، وغيرها من النماذج الحكيمة الشريفة التي تدل على وعيه التام –صلى الله عليه وسلم–.

فالنهي عن المنكر لا يصلح ولا يستقيم بدون حكمة عملية واعية، يسبقها علم، ويؤسسها فقه رصين، يستل من الكتاب والسنة، وطرائق المصلحين، وتجارب المؤثرين المبدعين، وإدراك أهمية هذه القاعدة في الدعوة سيورث العناية بالعلم الشرعي، وخوض التجربة العملية، ومماحكمة الواقع، وكذا الاطلاع على مستجدات الحياة، وتجارب السابقين.[1]

ربيع أول– ينبغي العمل على تكريس مبدإ موافقة القول العمل، والتحذير من مخالفة ذلك، خاصة بين صفوف المعروفين بجرأتهم في إنكار ما حرم الله، وإذا كان المؤمن صادقا، ولا يزال يتحرى الصدق، فالباطن عنده كالظاهر والقول فيه صنو العمل.

وإذا كنا نتحدث عن نشر الصدق و تكريس مبدإ موافقة القول العمل، كآلية من آليات تفعيل النهي عن المنكر، فمن جهة لأن النفوس مجبولة على عدم الانتفاع بمن علمت أنه يقول ولا يعمل، أو يعلم ثم لا يعمل، ولنفس الأمر قال أبو الدرداء –رضي الله عنه–: **"لا يفقه الرجل كل الفقه حتى يمقت الناس في ذات الله، ثم يرجع إلى نفسه فيكون لها أشد مقتًا"**.

ومن جهة أخرى لأن من الناس من لا يتوجه نحو العمل حتى يرى واقعًا ماثلا وأنموذجًا مطبقًا يتخذه أسوة، ويدرك به أن هذا المطلوب أمر في مقدور كل أحد، بل متى يقبل المرء آمرا بالمعروف، ناهيا عن المنكر إذا لم يسابق إلى فعل ما يأمر به من خير، وترك ما ينهى عنه من سوء؟! وقد جاء في الصحيحين وغيرهما عن أسامة بن زيد –رضي الله عنهما– أن النبي –صلى الله عليه وسلم– قال: ***((يجاء بالرجل يوم القيامة فيلقى في النار فتندلق أقتابه– يعني أمعاءه– في النار، فيدور بها كما يدور الحمار برحاه، فيجتمع أهل النار عليه فيقولون: أي فلان ما شأنك؟ أليس***

---

[1]– قواعد قرآنية لفهم الدعوة، د. حمزة بن فايع الفتحي، 1431 هـ 2010م، ص6–7.

كنت تأمرنا بالمعروف وتنهانا عن المنكر؟ قال: كنت آمركم بالمعروف ولا آتيه، وأنهاكم عن المنكر وآتيه)).[1]

ويا له من وصف عجيب لحال صاحب هذه الصفة الذميمة، فدورانه في النار يدل على استمراره على فعل المعصية وإصراره عليها في الدنيا، كالحمار الذي يدور، وخروج أمعائه واندلاقها في النار دليل على أن الله سيظهر منه ما كان خافيا في الدنيا، وما كان مستترا من قبائح الذنوب والأفعال، واجتماع أهل النار عليه فيه الفضيحة له، كما غش الناس في الدنيا ففضحه الله في الآخرة، فلا يكتمل حسن أداء الناهي عن المنكر إلا بتطبيق ما يقول، ...

وقد قال أبو الدرداء: "ويل لمن لا يعلم ــ قالها مرة ــ وويل لمن يعلم ولا يعمل ــ قالها سبع مرات"، وقال مالك بن دينار: "إن العالم إذا لم يعمل بعلمه زلت موعظته عن القلب كما يزل القطر عن الصفا"،[2] ويقول الإمام الغزالي رحمه الله: "إن هداية الغير فرع للاهتداء، وكذلك تقويم الغير فرع للاستقامة" والإصلاح زكاة عن نصب الصلاح، فمن ليس بصالح في نفسه فكيف يصلح غيره، ومتى يستقيم الظل والعود أعوج".[3]

هذا، ويحسن التنبيه في هذا المقام إلى أن المسلم الناهي عن المنكر حتى ولو كان مترقيًا في مدارج الكمال، قد يغلبه هوى أو شهوة أو تدفعه نفس أمارة بالسوء أو ينزغه الشيطان، فتصدر منه زلة أو يحصل منه تقصير، فإذا حدث ذلك فليبادر بالتوبة والرجوع، وليعلم أن هذا ليس بمانع من النهي عن المنكر، فالضعف البشري غالب والكمال لله وحده ولا معصوم إلا من عصم الله، وقد حدث مالك عن ربيعة قال: سمعت سعيد بن جبير يقول: "**لو كان المرء لا يأمر بالمعروف ولا ينهى عن المنكر، حتى لا يكون فيه شيء ما أمر أحد بمعروف ولا نهى عن منكر**". قال: "**وصدق، من ذا الذي ليس فيه شيء**".

وقد قال الحسن البصري لمطرف بن عبد الله بن الشَخير: "يا مطرف عظ أصحابك"، فقال مطرف: "إني أخاف أن أقول ما لا أفعل"، فقال الحسن: "**يرحمك الله وأينا يفعل ما يقول؟؟ لود الشيطان أنه ظفر بهذه منكم فلمِ يأمر أحد بمعروف ولم ينه عن منكر**".

---

[1]– رواه البخاري في كتاب: الفتن، باب: الفتنة التي تموج كموج البحر، رقم: **6569**.

[2] – إحياء علوم الدين، الغزالي، مرجع سابق، ج**1**، ص **63**.

[3] –المرجع السابق، ج**2**، ص **301**.

وقال الحسن أيضًا: "أيها الناس إني أعظكم ولست بخيركم ولا أصلحكم، وإني لكثير الإسراف على نفسي، غير محكم لها، ولا حاملها على الواجب في طاعة ربها، ولو كان المؤمن لا يعظ أخاه إلا بعد إحكام أمر نفسه لعُدم الواعظون، وقلَّ المذكرون، ولما وُجِد من يدعو إلى الله جل ثناؤه، ويرغَب في طاعته وينهى عن معصيته، ولكن في اجتماع أهل البصائر، ومذاكرة المؤمنين بعضهم بعضًا حياة لقلوب المتقين، وإذكار من الغفلة، وأمن من النسيان، فالزموا –عافاكم الله– مجالس الذكر، فرب كلمة مسموعةٌ ومحتقرٍ نافعٌ".

ومن لطائف الفقه عند أهل العلم –رحمهم الله– ما ذكروا في تفسير قوله تعالى: **﴿أَتَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبِرِّ وَتَنسَوْنَ أَنفُسَكُمْ وَأَنتُمْ تَتْلُونَ ٱلْكِتَٰبَ ۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٤٤﴾﴾** [البقرة]: فالمعنى أن الله ذم بني إسرائيل على هذا الصنيع حيث كانوا يأمرون بالخير ولا يفعلونه، وليس المراد ذمهم على أمرهم بالبر مع تركهم له، بل الذم على الترك وحده وليس على الأمر، فإن الأمر بالمعروف مطلوب من العامل ومن المقصر، ويتأكد هذا المعنى من قوله سبحانه: **﴿كَانُوا۟ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ ۚ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾﴾** [المائدة]، فالله ذمهم ولعنهم ليس على فعلهم المنكر فحسب بل على تركهم التناهي عنه، فالمقصر عليه واجبان هما: الكف عن التقصير، ودعوة المقصرين إلى ترك التقصير، وهو فقه دقيق ينبغي أن ينتبه له الدعاة والمربون.[1]

هكذا يكون من الأمور اللازمة لنجاح الناهي عن المنكر أن يجتنب ما ينهى عنه، وإن كانت العدالة ليست شرطا أساسيا للقيام بواجب النهي عن المنكر، وإنما هي شرط كمال وأدب، والذي لا شك فيه أن الناهي عن المنكر لا يستطيع أن ينفذ بدعوته إلى مستمعيه ما لم يكن قدوة حسنة، فمسئولية الناهين عن المنكر تجاه أنفسهم أعظم بكثير من مسئولياهم تجاه المجتمع.. وخطورة التقصير فيما للنهاة عن المنكر على أنفسهم من واجبات، يفوق خطورة التقصير فيما للمجتمع عليهم من حقوق... إذ ينبغي أن يكونوا قدوة حسنة للمجتمع الذي يعيشون فيه، تبدو في حياهم آثار الرسالة التي يدعون إليها.[2]

---

[1]– القدوة مبادئ ونماذج، صالح بن عبد الله بن حميد، ص[illegible].

[2]– مشكلات الدعوة والداعية، فتحي يكن، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية: **1417**ه– **1996**م، ص **66** ،**70**، بتصرف.

إن على الدعاة أن يترسموا خطى الدعوة في كل شأن من شئونهم في أقوالهم وأفعالهم، في حياتهم الخاصة والعامة،... في أنفسهم كأفراد، وفي بيوتهم كأزواج وآباء،... وهذا ما يؤكد عليه علي بن أبي طالب –رضي الله عنه– حين يقول: **"من نصب نفسه للناس إماما فليبدأ بتعليم نفسه قبل تعليم غيره، وليكن تهذيبه لسيرته قبل تهذيبه بلسانه، فمعلم نفسه ومهذبها أحق بالإجلال من معلم الناس ومهذبهم"**، وهل يجني الذين يقولون ما لا يفعلون... ويعظون ولا يتعظون، ويرشدون ولا يسترشدون، إلا سخرية العباد وسخط رب العباد، يخسرون دينهم ودنياهم قال ابن السماك: "كم من مذكر بالله ناس لله،... وكم من مخوف بالله جريء على الله،... وكم من مقرب إلى الله بعيد عن الله،... وكم من داع إلى الله فار من الله،... وكم من تال لكتاب الله منسلخ عن آيات الله".[1]

4- إيجاد القدوة الحسنة في النهي عن المنكر، أو البحث عنها وتسليط الأضواء عليها، فإن القدوة أمر جليل ودعامة عظيمة من دعائم ترسيخ المبادئ الحقة في المجتمع، فهي من أهم الآليات التي يكون مردودها أوقع وأقوى في النفوس، والتي يرى فيها الناس واقعًا معاشًا للمبادئ التي يطوقون إليها، إذ القول فيها صنو العمل.[2]

وقد أمر الله عز وجل نبيه –صلى الله عليه وسلم– بالاقتداء بالسابقين من الأنبياء، وأرشد المؤمنين جميعاً إلى التأسي بهم –عليهم السلام–، وقدوتهم جميعا محمد –صلى الله عليه وسلم–: ﴿لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْأَخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴿٢١﴾﴾ [الأحزاب].

ومن دقيق المعنى في هذه الآية الكريمة أن الله سبحانه جعل الأسوة في رسول الله–صلى الله عليه وسلم–، ولم يحصره في وصف خاص من أوصافه، أو خلق من أخلاقه، أو عمل من أعماله الكريمة، وما ذلك إلا من أجل أن يشمل الاقتداء أقواله –عليه الصلاة والسلام–، وأفعاله وسيرته كلها.[3]

---

[1]- المرجع السابق، ص69، 70.

[2]- انظر القدوة مبادئ ونماذج، صالح بن عبد الله بن حميد، ص 26.

[3]–انظر: القدوة مبادئ ونماذج، صالح بن عبد الله بن حميد، وجند الله ثقافة وأخلاقا –دراسات منهجية هادفة في فقه الدعوة والبناء والعمل الإسلامي–، سعيد حوى، دار السلام، القاهرة، مصر، الطبعة الثانية: 1418هـ– 1998م.

كان -صلى الله عليه وسلم- أسوة حسنة للشاب المستقيم في شبابه، وللداعية في دعوته، وللزوج والوالد في حنو العاطفة وحسن الخلق، وللمربي في تربية أصحابه، وللمجاهد الشجاع، والقائد المنتصر، والسياسي الناجح، والجار الأمين، والمعاهد الوفي، والحاكم المستقيم، والعالم العامل، وهي صفات لا تجتمع أبداً في أي زعيم أو مصلح، ولهذا أمر الله عز وجل بطاعته مطلقاً.

هكذا تبرز القدوة كواحدة من الوسائل المهمة جدًا في ترسيخ مبدأ التناهي عن المنكر، لأن التأثر بالأفعال والسلوك أبلغ وأكثر من التأثر بالكلام وحده، ويستدل بها سليم الفطرة راجح العقل من غير المسلمين على أن الإسلام حق من عند الله، إذ الإسلام انتشر في كثير من بلاد الدنيا بالقدوة الطيبة للمسلمين، التي كانت تبهر أنظار غير المسلمين.

وتكمن أهمية القدوة الحسنة في الأمور الآتية:

– المثال الحي المرتقي في درجات الكمال، يثير في نفس البصير العاقل قدرًا كبيرًا من الاستحسان والإعجاب والتقدير والمحبة، ومع هذه الأمور تتهيج دوافع الغيرة المحمودة والمنافسة الشريفة، فإن كان عنده ميل إلى الخير، وتطلع إلى مراتب الكمال، وليس في نفسه عقبات تصده عن ذلك، أخذ يحاول تقليد ما استحسنه وأعجب به، بما تولد لديه من حوافز قوية تحفزه لأن يعمل مثله، حتى يحتل درجة الكمال التي رآها في المقتدى به.

– القدوة الحسنة المتحلية بالفضائل العالية تعطي الآخرين قناعة بأن بلوغ هذه الفضائل من الأمور الممكنة، التي هي في متناول القدرات الإنسانية وشاهد الحال أقوى من شاهد المقال..

– مستويات فهم الكلام عند الناس تتفاوت، ولكن الجميع يتساوى أمام الرؤية بالعين المجردة لمثال حي، فإن ذلك أيسر في إيصال المعاني.

– القدوة تساعد على تكوين الحافز في المقتدي دونما توجيه خارجي.[1]

– رغبة الإنسان في تعلم ما ينفعه في الحياة بيسر وسهولة فما يتعلمه بالمشاهدة والتقليد في يوم واحد، قد لا يستطيع أن يتعلمه ببيان كلامي طوال شهر كامل أو أكثر.

---

[1]- القدوة مبادئ ونماذج، صالح بن عبد الله بن حميد، ص27.

– فطرية حب الإنسان تقليد غيره إذا قام بعمل هو لا يحسنه.

– التقليد محاكاة فيها المنافسة التي يحبها الإنسان، إذ ترضي أنانيته، بخلاف التعلم بالبيان الكلامي.[1]

وللقدوة أصول ينبغي تحريها فيه وهي:

– **الصلاح**: ويتحقق بثلاثة أركان هي: **الإيمان** بالله ورسله وكتبه واليوم الآخر إيمانا يقينا جازمًا. وتحقيق معنى التوحيد ومقتضياته من معرفة الشهادتين والعمل بمقتضاهما، **والعبادة**: بالاستقامة على أمر الله، واجتناب منهياته، **والإخلاص**.

هذا ويحسن بالقدوة أن يكون على درجة من **الشفافية والتحسس**، ليبقى بعيدا عن موارد الظنون ومواقع التأويلات، ...قال الحافظ في الفتح: "وفيه التحرز من التعرض لسوء الظن، والاحتياط من كيد الشيطان والاعتذار"، ويقول ابن دقيق العيد: "وهذا متأكد في حق العلماء ومن يقتدى بهم، فلا يجوز لهم أن يفعلوا فعلا يوجب سوء الظن بهم، وإن كان لهم فيه مخلص؛ لأن ذلك سبب إلى إبطال الانتفاع بعلمهم".[2]

–**حسن الخلق**: إذا كان الصلاح يتوجه إلى ذات المقتدى به ليكون صالحًا في نفسه قويمًا في مسلكه، فإن حسن الخلق يتوجه إلى طبيعة علاقته مع الناس، وأصول تعامله معهم، وهذا فولتير – وهو من هو في خصومته الحادة لرجال الدين- يقول: "إذا كان رجل الدين غبيا جاهلا يثير احتقارنا، وإذا كان رديئا شريرا يثير الجزع في نفوسنا، أما إذا كان ناضجا متسامحا بعيدا عن الخرافات فهو الجدير بحبنا واحترامنا". والكلام في حسن الخلق واسع متشعب، ففي الصدق كلام، وفي الرفق كلام، وفي التواضع كلام، و...

[illegible]–ينبغي ترويض النفوس على الصبر، لأنه لا ولن يكون كلام الناهي عن المنكر مقبولا لدى الجميع، ولن يكون ماءً عذبا على قلوب الجميع، بل سيرضى به البعض، والبعض الآخر لربما خالف ولكن كتم في نفسه، والبعض لربما آذى بكلامه أو أفعاله، فالصبر: واحد من القيم النفسية والاجتماعية ذات الأهمية العظيمة، والتي ينبغي أن يحرص كل فرد على تلقينها لنفسه أولا، ومن ثم

---

[1]- الخطاب الدعوي المعاصر وموانع الاستجابة السلوكية عند الفرد المسلم- دراسة نظرية وميدانية- إسلامية. فيروز صوالحي، ص **39**.

[2]– القدوة مبادئ ونماذج، صالح بن عبد الله بن حميد، ص[illegible].

لمن هم تحت مسؤوليته، بل ولكل من يهمه أمرهم، على اعتبار ما للصبر من قدرة فائقة على امتصاص نائبات الدهر، وأينا بعد ذلك تخلو حياته من الأكدار والمشكلات؟.

ولقد وردت مادة "ص. ب. ر" في القرآن الكريم في مائة وثلاثة مواضع، وهو ما يعكس بالغ أهميته، وإذ نورد الحديث عنه هنا فعلى اعتباره آلية من آليات تفعيل النهي عن المنكر، فالناهي عن المنكر رجل نصب نفسه لبيان الحق، والحق لا يرضي كل الناس، فإنه إن لم يكن كذلك فربما تؤول نهايته إلى الإفساد أكثر من الإصلاح، ولذلك كان من وصية لقمان لابنه أن أوصاه بالصبر مع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[1].

إن الصبر –والصبر وحده– هو ما يمد العمل بالاستمرارية والبقاء، ومن ثم النجاح، فلا يكون الحال كحال كثير منَّا، يعمل متحمساً في البداية ثم ينقطع في آخر الشوط، فلا يفلح ولا يصلح، فينبغي على كل معني بتربية غيره أن يعمل بكل جهده على ترويضهم على خلق الصبر، فالأزمات إذا استحكمت، والحبال إذا تعقدت، والضوائق إذا ترادفت، لا دفع لها ولا توقي-بإذن الله- إلا بالصبر...، وقد قال بعض حكماء القياديين: **"لا تسأل الله أن يخفف حملك ولكن اسأله أن يقوي ظهرك"**، وإن كان هذا فيه ما فيه لكنه يزيد المعنى الذي نقصد إليه وضوحًا.

وإذ نتحدث عن ضرورة تكوين النفوس البشرية المعاصرة على الصبر، فلأننا نشهد اليوم حياة متوترة متسارعة قلقة، وعلى كل الأصعدة، الضغوط فيها كبيرة، الفتن كثيرة، الإغراءات مثيرة، التركيز فيها صعب، والاتزان فيها أصعب، فكيف يتصور بعد ذلك العيش في هذا الزمان إذا ما فقد الصبر؟

ومَنْ أولى بعد ذلك من الناهي عن المنكر بتوطين نفسه على احتمال المكارة من غير ضجر، والتأني في انتظار النتائج مهما بَعُدت، وهو عليم بأن ابتلاء الناس بجميع فئاتهم وطبقاتهم لا محيص عنه، فالدنيا مبنية على هذا، بل قد يمتحن المرء بالشيء وضده، وهذا شأن الدنيا، وشأن آخر وهو أن الإيمان يقترن بالبلاء ليمحصه ويصفيه، يقول تعالى: ﴿أَحَسِبَ ٱلنَّاسُ أَن يُتْرَكُوٓا۟ أَن يَقُولُوٓا۟ ءَامَنَّا وَهُمْ لَا يُفْتَنُونَ ۝٢﴾ [العنكبوت]، ويقول رسوله –صلى الله عليه وسلم-: ((*أشد*

[1]– لمزيد من المعلومات انظر: الحسبة، لابن تيمية، ص 73– 74 .

الناس بلاءً الأنبياء، ثم الأمثل فالأمثل، يبتلى المرء على قدر دينه)) [1].

والصبر من معالم العظمة المحمودة، وشارات الكمال العالي، ودلائل التحكم في النفس وهواها، وهو عنصر من عناصر الرجولة الناضجة،... والحياة لا ينهض بأعبائها ورسالتها إلا الأكفاء الصبَّارون.

إنَّ صبر الدعاة وأهليهم على تعذيب الطغاة، لينكأ في سويداء الطواغيت أعظم من السهام المسمومة، وإنَّ مضاجعهم لتُقضُّ بهم من مصابرة الدعاة ومرابطتهم واحتسابهم ما يلقونه من تعذيبهم ونكالهم.[2]

ذكر الأستاذ المفكر وحيد الدين خان في خواطره قائلاً: "إنَّه من الممكن أن تبني مستقبلاً خيالياً للأمَّة بفيضانات الشعارات والخطب والقصائد الحماسية، ولكن لا يمكن تعمير مستقبل حقيقي للأمَّة وبدون جهد حقيقي للأمَّة وجهد مخطط طويل الأجل.

إنَّ تعمير الأمَّة كزرع البلوط؛ حيث يجب عليك أن تنتظر قرناً كاملاً بعد زرع بذرة البلوط، حتَّى تصبح شجرة مكتملة عملاقة، وإذا كنَّا نريد أن تصبح أمتنا قوية راسخة فلا بد أن نخلق في أنفسنا عزيمة الجهد المخطط الطويل الأمد، أمَّا الذين يريدون أن يصلوا إلى الهدف النهائي بمجرد بدء الهدف، فيجب أن يعرفوا أنَّ جهدهم هذا ليس سوى وثبة نهايتها الموت والفناء، ولا شيء غير ذلك".[3]

...يقول الشيخ محمد بن صالح العثيمين في إحدى محاضراته عن موضوع الصبر:[4] "... فكل داعية لا بد أن يناله الأذى ولكن عليه أن يصبر، ولهذا لما قال الله تعالى لرسوله –صلى الله عليه وسلم-: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ تَنزِيلًا ﴿٢٣﴾ فَٱصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ ءَاثِمًا أَوْ كَفُورًا ﴿٢٤﴾﴾ [الإنسان]، فكان من المتوقع أن يقول الله فاشكر نعمة الله على تنزيل هذا القرآن، ولكن الله قال له: ﴿فَٱصْبِرْ لِحُكْمِ رَبِّكَ﴾ إشارة إلى أن كل من قام بهذا القرآن فلا بد أن يناله ما يناله من الأمور التي تحتاج إلى صبر عظيم، فعلى الداعية أن يكون صبورا، وأن يستمر حتى يفتح الله له،

---

[1]- الترمذي في كتاب: الزهد، رقم: **2398**، وابن ماجه في كتاب: الفتن، رقم: **4023**، والدارمي في كتاب: الرقاق، رقم: **2783**.

[2]– فقه تغيير المنكر، محمود توفيق محمد سعد، ص**53-54-55**.

[3]– معالم على طريق النهضة، خبَّاب بن مروان الحمد، ص**18-19**.

[4]– زاد الداعية إلى الله، ابن عثيمين، ص **13 -19** .

وليس من الضروري أن يفتح الله له في حياته، بل إن المهم أن تبقى دعوته ولو بعد موته فإنه حي، قال الله تعالى: ﴿أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا كَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٢٢﴾﴾ [الأنعام].

ثانيا- العمل على ترسيخ خلق التواضع بين شتى فئات المجتمع، إذ النفوس جبلت على كره من يستطيل عليها، ويحتقرها ويستصغرها، كما جبلت على النفرة ممن يتكبر عليها ويتعالى عنها، حتى ولو كان ما يقوله حقًا وصدقًا...، بل لعلهم يكرهون أو يستثقلون ما يصدر منه من علم وحق. فالتواضع واحد من الآليات التي متى ما تم تفعيلها كان لها الأثر الكبير في نجاح عملية النهي عن المنكر، وإيتائها أكلها،... والتواضع يعني معرفة المرء قدر نفسه وتجنب الإعجاب والكبر، والتحرز منهما، وهو يتطلب تجنب المباهاة بالفضائل، والمفاخرة بالجاه والمال،... والتواضع لا يكون إلا في أكابر الناس ورؤسائهم وأهل الفضل والعلم، أما الإنسان العادي فلا يقال له: تواضع، وإنما يقال له: "اعرف نفسك لا تضعها في غير موضعها".[1]

ومن التواضع عدم احتقار المرء من هو أقل قدرا منه، فقد يكون أسلم منه قلبا، أو أقل منه ذنبا، أو أعظم منه إلى الله قربا، فربما يكون في عمل الصالح رياء أو عجب يحبطه، وقد يكون عند المذنب من الندم والانكسار والخوف من خطيئته ما يكون سببا في غفران ذنبه، عن جندب – رضي الله عنه- أن رسول الله –صلى الله عليه وسلم- حدث أن رجلا قال: "والله لا يغفر الله لفلان"، وأن الله تعالى قال: ***((من ذا الذي يتألى علي أن لا أغفر لفلان؟ فإني قد غفرت لفلان وأحبطت عملك))***.[2]

ومن التواضع ألا يعظم في عين المرء عمله، ...فإن العمل قد لا يقبل، وضد التواضع الكبر، والكبر من أشد الأمراض خطرا على ...الناهين عن المنكر، فالمجالات التي يعملون فيها مرتع خصب لظهور هذا الداء العضال ونموه،[3] فالخطابة والكتابة والتعليم والتوجيه وسواها من وسائل

---

[1]- **من أخلاق الداعية، سلمان العودة، دار الوطن، دط، 1411ه، ص 9 – 37، بتصرف.**

[2]- **رواه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، رقم: 2621.**

[3]- **مشكلات الدعوة والداعية، مر جع سابق، ص190– 191. بتصرف.**

الدعوة فضلا عن الشهادات والدرجات العلمية، والألقاب الجامعية تعد من أوسع مداخل الشيطان إلى النفس البشرية؛ لأنها مجلبة للشهرة، لافتة للأنظار، مثيرة للإعجاب، وفي هذا ما فيه من عوامل الإشباع والإملاء لرغائب النفس وجوعاتها، وقد عرض القرآن الكريم في أكثر من موضع قصة إبليس الذي خرج من رحمة الله إلى سخطه، وهبط من سمائه إلى أرضه حين قال: ﴿قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ (76) قَالَ فَاخْرُجْ مِنْهَا فَإِنَّكَ رَجِيمٌ (77) وَإِنَّ عَلَيْكَ لَعْنَتِي إِلَى يَوْمِ الدِّينِ (78)﴾ [ص].

فعلى الناهين عن المنكر أن يكونوا شديدي الاحتراس من الوقوع في هذا المرض العضال، وليعلموا أن الله الذي منحهم هذه المواهب قادر على أن يسلبهم إياها من حيث لا يشعرون، وعليهم أن يحاسبوا أنفسهم دبر كل حديث ألقوه، أو خطاب ارتجلوه، أو مقال كتبوه، أو اجتماع أداروه؛ ليطمئنوا إلى أن مشاعر العجب وأحاسيس الكبر لم توقظها طلاقة لسان، أو حسن بيان، أو مظاهر إعجاب واستحسان، لا يقبل من الأعمال إلا ما خلص له.

وقد أدب الله نبيه محمدًا –صلى الله عليه وسلم– في هذا الباب فخاطبه بقوله: ﴿وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُمْ تُرِيدُ زِينَةَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَا تُطِعْ مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا وَاتَّبَعَ هَوَاهُ وَكَانَ أَمْرُهُ فُرُطًا (28)﴾ [الكهف]: أولئك هم المستضعفون من الصحب الكرام أمثال صهيب وعمار وبلال وخباب؛ أراد الملأ المستكبرون من قريش من الرسول –صلى الله عليه وسلم– أن يطردهم من مجلسه، أو أن يخص لهم مجلسًا لا يجتمعون فيه مع الضعفاء والفقراء.

إن المتواضع هو الرجل الذي يرجى لنفع الأمة، ويستطيع الخوض في كل ميدان، والعيش في كل مجتمع، يعيش وهو ضافي الكرامة، أنيس الملتقى، شديد الثقة بنفسه، مبسوط المحيا لجليسه...، لا يَدّعي شيئًا يدل على تعاليه، فكل ما عنده من علم أو منزلة أو مرتبة هو محضُ فضل الله عليه، ...فإذا أدرك الناس منه ذلك فتحوا له قلوبهم، وتحلقت حوله نفوسُهم قبل أجسادِهم، ووقع وعظُه وتوجيهه منهم موقع القبول والرضا، ونال من الحظوة على قدر إحسانه وقصده.

فهكذا يكون التواضع هو مفتاح التناهي عن المنكر بين المسلمين، فلا الناهي يرى لنفسه فضلا

ولا خيرية على المنهي، ولا المنهي يجد في نفسه ما يمنعه من قبول النهي.

ﵟ-إشاعة ثقافة الرفق واللين في الأمور كلها من الآليات التي يرجى من ورائها تفعيل مردودية عملية النهي عن المنكر:... **تَوَلَّىٰ فَبِمَا رَحۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمۡۖ وَلَوۡ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلۡقَلۡبِ لَٱنفَضُّواْ مِنۡ حَوۡلِكَۖ فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ وَشَاوِرۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِۖ فَإِذَا عَزَمۡتَ فَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَوَكِّلِينَ ١٥٩ﵞمَا** [آل عمران]. يقول -عليه الصلاة والسلام-: ((***إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف، وما لا يعطي على ما سواه***))،[1] ويقول مخاطبًا عائشة -رضي الله عنها-: ((***عليك بالرفق، إن الرفق لا يكون في شيء إلا زانه، ولا يترع من شيء إلا شانه***))،[2] وكان من دعائه – صلى الله عليه وسلم-: ((***اللهم من ولي من أمر أمتي أمرا فرفق بهم فارفق به، ومن ولي من أمر أمتي شيئًا فشقّ عليهم فاشقق عليه***)).[3]

يقول عمر-رضي الله عنه- وهو على المنبر: "**أيها الناس لا تُبَغِّضُوا الله إلى عباده**" فقيل: "كيف ذلك أصلحك الله؟" قال: "**يجلس أحدكم قاصا** -أي واعظا- **فيقول على الناس حتى يبغض إليهم ما هم فيه، ويقوم أحدكم إمامًا فيطول على الناس حتى يبغض إليهم ما هم فيه**".

ويقول ابن عباس -رضي الله عنهما-: "**حدث الناس كل جمعة، فإن أكثرت فمرتين، فإن أكثرت فثلاث، ولا تمل الناس من هذا القرآن، ولا تأت القوم وهم في حديث فتقطع عليهم حديثهم**"، وقال: "**أنصت.. فإذا أمروك فحدثهم وهم يشتهونه، وإياك والسجع في الدعاء، فإني عهدت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وأصحابه لا يفعلونه**".

وكان ابن مسعود يُذكِّر كل خميس، فقال رجل من القوم: "لوددت- يا أبا عبد الرحمن- لو أنك ذكرتنا كل يوم"، فرد عليه هذا الكنيف الذي قد مليء علمًا: "**أما إنه يمنعني من ذلك أني أكره أن أملَكم، وإني أتخولكم بالموعظة كما كان النبي-صلى الله عليه وسلم- يتخولنا بها مخافة السآمة علينا**".

---

[1]- البخاري في باب: استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم (**6528**)، الترمذي: الاستئذان والآداب (**2701**)، الدارمي: الرقاق (**2794**).

[2]- البخاري: الأدب (**5678**)، الترمذي: الاستئذان والآداب (**2701**)، أبو داود: الجهاد (**2478**)، أحمد: (**125/6**)، الدارمي: الرقاق (**2794**).

[3]- مسلم: الإمارة (**1828**).

يعلق الحافظ ابن حجر في الفتح ...بقوله: "وفي هذا استحباب ترك المداومة في الجد في العمل الصالح خشية الملال، وإن كانت المواظبة مطلوبة، لكنها على قسمين: إما كل يوم مع عدم التكلف، وإما يومًا بعد يوم فيكون الترك لأجل الراحة ليقبل على الثاني بنشاط، وإما يوم الجمعة ويختلف باختلاف الأحوال والأشخاص والضابط الحاجة مع وجود النشاط".

ومن الذين يخصون بمزيد من الترفق المبتدئون في الإسلام والعلم وطريق الاهتداء، إذ الغفلة في هذا الجانب قد تؤدي إلى فتنة وانعكاس في المقصود، وقد قال -عليه الصلاة والسلام- لمعاذ وأبي موسى لما بعثهما إلى اليمن: ***((بشرا ولا تنفرا ويسرا ولا تعسرا))***. [1]

يقول ابن حجر: "والمراد تأليف من قرب إسلامه، وترك التشديد عليه في الابتداء، وكذلك الزجر عن المعاصي ينبغي أن يكون بتلطف ليُقبل، وكذا تعليم العلم ينبغي أن يكون بالتدرج، لأن الشيء إذا كان في ابتدائه سهلا حُبب إلى من يدخل فيه وتلقاه بانبساط وكانت عاقبته غالبًا الازدياد بخلاف ضده".

ومن اللين والرفق بالمذنبين فتح أبواب الخير والتوبة والمغفرة في وجوههم، وتبشيرهم بتوبة الله عليهم لا محالة في حال إقبالهم عليه، والتوبة مما اقترفته أيديهم، كيف لا والله يقول في كتابه: ﴿وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيۡكُمۡ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُواْ مَيۡلًا عَظِيمٗا ﴿٢٧﴾ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمۡۚ وَخُلِقَ ٱلۡإِنسَٰنُ ضَعِيفٗا ﴿٢٨﴾﴾ [النساء]، ويقول تعالى: ﴿قُلۡ يَٰعِبَادِيَ ٱلَّذِينَ أَسۡرَفُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمۡ لَا تَقۡنَطُواْ مِن رَّحۡمَةِ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَغۡفِرُ ٱلذُّنُوبَ جَمِيعًاۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلۡغَفُورُ ٱلرَّحِيمُ ﴿٥٣﴾﴾ [الزمر]. [2]

وإذا كان الرفق في ديننا حقا محفوظا لكل ذي كبد رطبة، فكيف به مع الإنسان أشرف مخلوقات الله؟ ...يقول الرسول -عليه الصلاة والسلام-: ***((إن الله كتبَ الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القِتْلة، وإذا ذبحتم فَأحسنوا الذبحة، وليحدّ أحدُكم شفرته وليرح***

[1]- البخاري: المغازي (**4088**)، مسلم: الأشربة (**1733**).

[2]- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في حياة النبي – صلى الله عليه وسلم-، طارق محمد الطواري، ص**49**.

ذبيحته)).[1]

وإذا كنا نتحدث عن الرفق كآلية من آليات تفعيل النهي عن المنكر، فلأن الاستجابة والانقياد والإذعان من المنهي لا تكاد تتخلف، إذا قارن الرفق هذا النهي الموجه إليه، ألم يقل الصادق المصدوق –صلى الله عليه وسلم-: ***((إن الله رفيق يحب الرفق في الأمر كله، ويعطي عليه ما لا يعطي على العنف))،***[2] ألم يقل: ***((ما كان الرفق في شيء إلا زانه، ولا كان العنف في شيء إلا شانه)).***[3]

قال سفيان الثوري –رحمه الله-: "لا يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، إلا من كان فيه خصال ثلاث: رفيق بما يأمر رفيق بما ينهى، عدل بما يأمر عدل بما ينهى، عالم بما يأمر عالم بما ينهى"، وقال أحمد بن حنبل –رحمه الله تعالى-: "كان أصحاب ابن مسعود إذا مروا بقوم يرون منهم ما يكرهون يقولون مهلا يرحمكم الله".[4]

ومن الرفق أن يراعي القائم بهذه الفريضة، حرمة الناس ومشاعرهم فلا يفضحهم، وإنما يأمرهم وينهاهم بالرفق واللين وبدون تشهير بهم، قال الإمام الشافعي: "من وعظ أخاه سرا فقد نصحه وزانه، ومن وعظه علانية فقد فضحه وشانه"،[5] إلا أنه يستثنى من ذلك من اختاروا فضح أنفسهم فجاهروا بمعاصيهم، فهؤلاء لا بأس من أمرهم ونهيهم سرا وعلانية،قال أحمد بن حنبل –رحمه الله تعالى-: "الناس يحتاجون إلى مداراة ورفق في الأمر بالمعروف بلا غلظة، إلا رجلا مباينا معلنا بالفسق، فيجب نهيه وإعلانه؛ لأنه يقال: ليس لفاسق حرمة، فهذا لا حرمة له".

إن الرفق واللطف واللين في مجال الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر له فوائد عظيمة في كسب الأنصار والمؤيدين، وبالتالي انطلاق الدعوة إلى الخير والالتفاف حولها.

وفي السيرة النبوية أمثلة عديدة لأسلوب الرفق واللطف الذي اتخذه النبي –صلى الله عليه

---

[1]– مسلم: الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان (**1955**)، الترمذي: الديات (**1409**)، النسائي: الضحايا (**4413**)، أبو داود: الضحايا (**2815**)، ابن ماجه: الذبائح (**3170**)، أحمد: (**125/4**) ، الدارمي: الأضاحي (**1970**).

[2] – أبو داود: الأدب (**4807**), وأحمد (**87/4**), والدارمي: الرقاق (**2793**).

[3] – مسلم: البر والصلة والآداب (**2594**), وأبو داود: الجهاد (**2478**) والأدب (**4808**).

[4]– الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في حياة النبي – صلى الله عليه وسلم–، طارق محمد الطواري، ص**50**.

[5]– شرح صحيح مسلم، النووي، ج **2**، ص**24** .

وسلم- لتبليغ أمر ربه والدعوة إليه، حتى مع الجهال والأجلاف، لأن أدرك جيدا -عليه السلام- أن النفوس جبلت على حب من أحسن إليها، وقد تدفعها القسوة والشدة أحيانا إلى المكابرة والإصرار والنفور فتأخذها العزة بالإثم.

ويقول سيد قطب -رحمه الله- في حاجة الناس إلى الرفق والسماحة والحلم: "الناس في حاجة إلى كنف رحيم، وإلى رعاية فائقة، وإلى بشاشة سمحة، إلى ود يسعهم وحلم لا يضيق بجهلهم وضعفهم ونقصهم.. في حاجة إلى قلب يعطيهم ولا يحتاج منهم إلى عطاء، ويحمل همومهم ولا يعنيهم بهمه، ويجدون عنده دائما الاهتمام والرعاية والعطف، والسماحة والود والرضا، وهكذا كان قلب رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، وهكذا كانت حياته مع الناس ما غضب لنفسه قط، ولا ضاق صدره لضعفهم البشري".[1]

فصاحب الوجه البشوش المتواضع، وصاحب القلب الطيب الرفيق الرحيم، ومالك الخلق الحسن، يستطيع أن يؤثر بهذه الخلال في قلوب الناس، ويؤثر في عواطفهم ويسير بهم نحو الإيمان والكمال، ولن يستطيع ذلك أصحاب الأموال والكنوز مهما كثرت،[2] يقول تعالى: **وَقُل لِّعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنزَغُ بَيْنَهُمْ ۚ إِنَّ الشَّيْطَانَ كَانَ لِلْإِنسَانِ عَدُوًّا مُّبِينًا ﴿٥٣﴾** [الإسراء].

ولا أوضح صورة للأمر باللين في القرآن، من أمر الله لموسى بأن يخاطب فرعون باللين، عسى أن يكون اللين سببا ومدعاة لهدايته، قال تعالى: **اذْهَبَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ ﴿٤٣﴾ فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَّيِّنًا لَّعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَىٰ ﴿٤٤﴾** [طه]. كل هذا اللين لفرعون مع ما عرف عنه من تجبر، وقتل وسفك الدماء، وادعاء للألوهية: **فَقَالَ أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَىٰ ﴿٢٤﴾** [النازعات].

وقد ورد مثل هذا المعنى في معرض رد المأمون على رجل وعظه معنفا، وأغلظ في الوعظ والنصيحة، فقال له المأمون: "يا رجل ارفق، فقد بعث الله من هو خير منك إلى من هو شر مني

---

[1]- في ظلال القرآن، سيد قطب، ج 4، ص 116.

[2]- الدعوة والدعاة، محمد محمود الصواف، ص 36- 37 .

وأمره بالرفق قال تعالى: ﴿فَقُولَا لَهُۥ قَوۡلٗا لَّيِّنٗا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوۡ يَخۡشَىٰ ٤٤﴾ [طه].[1]

ولا يقصد بالرفق واللين واللطف في مجال ...النهي عن المنكر المداهنة والرياء والنفاق،[2] وإنما يقصد بها بذل النصح وإسداء المعروف بأسلوب دمث مؤثر يفتح القلوب ويشرح الصدور، وبخاصة إذا كان ...النهي عن المنكر موجها لجماعة المسلمين، فإنه لا ينبغي بحال مخاطبتهم بالتوبيخ والتقريع والعنف، ما دام ينفع النصح والوعظ والإرشاد.

شَعۡبَان- من أجل أن يكون النهي عن المنكر ذا فاعلية، ينبغي لممارسه أن ينتبه إلى أن هذه العملية تمارس بأحد شكلين: إما سري ، وإما علني، ولكل منهما شروطه:

-فالنهي سرا يكون عادة في الشئون الشخصية التي لا علاقة للآخرين بها، والهدف من سريتها عدم فشو المنكر، وكذا الحفاظ على حرمة الشخص وعدم التشهير به،كما توفر له فرصة التصحيح بدون رد فعل قد يكون متشنجا، فيكون ذلك أدعى للقبول.[3]

وكان السلف يحبون أن يكون ...النهي عن المنكر سرا فيما بين الناهي والمنهي، لأن ذلك من علامات النصح له، فإن الناصح ليس غرضه إشاعة عيوب من ينصح له، وإنما غرضه إزالة المفسدة التي وقع فيها،[4] وأما الإشاعة وإظهار العيوب فهو مما حرم الله ورسوله –صلى الله عليه وسلم- ومما يروى أنه ركب ابن سيرين الدين وحبس به فقال: "إني أعرف الذنب الذي أصابني هذا؛ عيرت رجلا منذ أربعين سنة فقلت له يا مفلس".[5]

-أما النهي في العلن فغالبا ما يتعلق بالشأن العام، وهذا له أحكام تختلف كليا عن أحكام النهي في الشأن الشخصي، والخلط بينهما يؤدي أحيانا إلى تعطيل أداة فاعلة من أدوات تفعيل النصح في الواقع الاجتماعي والسياسي.

---

[1]- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في حياة النبي – صلى الله عليه وسلم-، طارق محمد الطواري، ص***45-48***.

[2]- للمزيد من المعلومات انظر: مشكلات الدعوة والداعية، فتحي يكن، ص**120** وما بعدها .

[3]- أثر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عبد الله بن حسن آل قعود، دار العاصمة، الرياض، بدون تاريخ، ص **39** .

[4]- الفرق بين النصيحة والتعيير، ابن رجب الحنبلي، ص **17 – 18** .

[5]- المرجع السابق ، ص **20 – 21** .

هذا، ويفضل بعض القائمين على الشأن العام أن تتم نصيحته بشكل سري، لأسباب لا يخلو بعضها من وجاهة، لكنه في الوقت نفسه يحتجب عن كل من يمكن أن ينصحه بسور له باب باطنه فيه الرحمة، وظاهره من قبله العذاب، مما يجعل طلبه في سرّية نصحه أمرا لا معنى له على أحسن الفروض، فكيف يصل الناصح إليه ومن دونه سد لا يسطيع أن يظهره، ولا يستطيع له نقبا؟ فإذا جاوزه وجد من دونه قوما لا يكادون يفقهون قولا... فإذا اضطر الناصح إلى الإشهار بنصحه ارتفعت عقيرة المنصوح بالشكوى.

وقد لا يقتصر الأمر على الشكوى من علنية النصح، بل يتعداه الى اتهام الناصح بحسده للمنصوح على المترلة التي رفعه الله إليها! مع علمه أنه كان ولازال بإمكانه البلوغ إلى ما بلغه المنصوح، لو تنازل عن بعض الأمور، فباب الرزق الحرام مفتوح على الدوام، والركون إلى الذين ظلموا من أجل نيل السلطة والمقام، ليس له أمد محدود في الزمن والأيام، وقد يتهم المنصوحُ الناصحَ بالسعي لكسب المال، وهو يعلم كذب هذه التهمة في حق من يشهد ماضيه وحاضره بأنه ليس ممن يأكلون المال العام أكلا لما، ويحبون المناصب حبا جما.

رَمَضَانَ–من الأمور الساعدة على تفعيل حركة النهي عن المنكر، الدعوة إلى ضرورة اتساع الصدر لقبول الخلاف فيما يجوز فيه الخلاف، فالخلاف طبيعة البشر، فهناك مسائل فرعية يختلف فيها الناس، وهي في الحقيقة مما وسع الله فيه على عباده.[1]

ومن يتصفح كتب العلماء المعتد بعلمهم في أنواع العلوم الشرعية، في التفسير وشروح الحديث والفقه، يجد أن هذه الكتب ممتلئة بالخلافات في المسائل الفرعية، ولم يثر ذلك أحدا من أهل العلم ...إلا إذا كان المخالف ممن يفحش في الكلام ويسيء الأدب في العبارة، فتنكر عليه فحاشته وإساءته دون أصل مخالفته؛... وسبب ذلك أن العلماء كلهم مجمعون على قصد إظهار الحق الذي بعث الله به رسولـــه –صلى الله عليه وسلم–، ولأن يكون الدين كله لله، وأن تكون كلمته هي العليا،[2] وكلهم معترفون بأن الإحاطة بالعلم كله من غير شذوذ شيء منه ليس هو مرتبة أحد

[1]– زاد الداعية ، ابن عثيمين، ص 26 .

[2]– الفرق بين النصيحة والتعيير، ابن رجب الحنبلي، ص8، 10، بتصرف.

منهم، ولا ادعاه أحد من المتقدمين ولا من المتأخرين، فلهذا كان أئمة السلف المجمع على علمهم وفضلهم يقبلون الحق ممن أورده عليهم وإن كان صغيرا،ويوصون أصحابهم وأتباعهم بقبول الحق إذا ظهر في غير قولهم، كما قال عمر بن الخطاب –رضي الله عنه- في مهور النساء، عندما ردت المرأة، فرجع عمر –رضي الله عنه- عن قوله، وقال: " أصابت امرأة ورجل أخطأ".

وكان الشافعي -رحمه الله- يوصي أصحابه باتباع الحق وقبول السنة، إذا ظهر لهم على خلاف قوله، وأن يضرب بقوله حينئذ الحائط، ويقول: **"إنه ما ناجزني أحد فباليت، أظهرت الحجة على لسانه أو على لساني"**، وهذا يدل على أنه لم يكن له قصد إلا ظهور الحق، ولو كان على لسان غيره ممن يخالفه، ومن كانت هذه حاله فإنه لا يكره أن يرد عليه قوله، إن تبين له مخالفته للسنة لا في حياته ولا في مماته.

ولهذا كان الإمام أحمد بن حنبل -رحمه الله- يذكر إسحاق بن راهويه ويمدحه ويثني عليه ويقول: "وإن كان يخالف في أشياء، فإن الناس لم يزل بعضهم يخالف بعضا"،[1] وكان كثيرا ما يعرض عليه كلام إسحاق وغيره من الأئمة، ومآخذهم في أقوالهم، فلا يوافقهم في قولهم، ولا ينكر عليهم أقوالهم، ولا استدلالهم، وإن لم يكن هو موافقا على ذلك.

وقد استحسن الإمام أحمد ما حكي عن حاتم الأصم، أنه قيل له: "أنت رجل أعجمي لا تفصح، وما ناظرك أحد إلا قطعته، فبأي شيء تغلب خصمك؟" فقال: "بثلاث: أفرح إذا أصاب خصمي، وأحزن إذا أخطأ، وأحفظ لساني عنه أن أقول له ما يسوؤه"، فقال أحمد: "ما أعقله من رجل".[2]

هذه وجهة نظر بعض العلماء في الخلافات الفرعية، وأن الخلاف في الفروع يجب ألا يفرق الدعاة إلى الله، فالخلاف من طبيعة البشر، وإنه لا ينبغي للإنسان أن يطلب من الآخرين أن يوافقوه في كل شيء، حتى في اجتهاداته الشخصية، يقول الشيخ محمد بن صالح العثيمين عن أهمية اتساع صدر الداعية إلى الله لمن خالفه:[3] "أن يكون قلبه منشرحا لمن خالفه، لا سيما إذا علم أن الذي

---

[1]- **الفرق بين النصيحة والتعيير، مصدر سابق، ص 11.**

[2]- **المرجع السابق، ص 11.**

[3]- **زاد الداعية، ابن عثيمين، مرجع سابق، ص 26 - 29 .**

خالفه حسن النية، وأنه لم يخالفه إلا بمقتضى قيام الدليل عنده، فإنه ينبغي للإنسان أن يكون مرنا في هذه الأمور، وأن لا يجعل من هذا الخلاف مثارا للعداوة والبغضاء، اللهم إلا رجل خالف معاندا بحيث بين له الحق ولكن يصر على باطله، فإن هذا يجب أن يعامل بما يستحق أن يعامل به من التنفير عنه، وتحذير الناس منه؛ لأنه تبين عدوانه حيث بين له الحق فلم يمتثل".

قال النبي –صلى الله عليه وسلم-: ***((إذا حكم الحاكم فاجتهد فأصاب فله أجران، وإن أخطأ فله أجر واحد))***،[1] فالمجتهد لا يخرج عن دائرة الأجر أبدا، فإما أجران إن أصاب، وإما أجر واحد إن أخطأ، وإذا كنت لا تريد أن يخالفك غيرك فإن غيرك أيضا يريد ألا يخالفه أحد، فكما أنك تريد أن يأخذ الناس بقولك، فالمخالفون لك يريدون أيضا أن يأخذ الناس بقولهم.

ومن المؤسف وجود قوم يعدون جادين في طلب الحق والوصول إليه، ومع ذلك نجدهم متفرقين، لكل واحد منهم اسم معين أو وصف معين، وهذا في الحقيقة خطأ... إذ دين الله واحد، وأمة الإسلام واحدة، ...فالواجب علينا أن... نجتمع على بساط البحث، وأن يناقش بعضنا بعضا على سبيل الإصلاح لا على سبيل الانتقاد أو الانتقام، فإن أي إنسان يجادل غيره ويحاج بقصد الانتصار لرأيه واحتقار رأي غيره، أو لقصد الانتقاد دون الإصلاح، فإن الغالب أن يخرج على وجه لا يرضي الله ورسوله، فالواجب علينا في مثل هذا الأمر أن نكون أمة واحدة، كل يخطئ ويصيب، وطريق الإصلاح هو الاجتماع والنقاش، وليس الذم والقدح، والتفرق والتحزب فإن هذا لا تقر به عين أحد، إلا من كان عدوا للإسلام والمسلمين.[2]

لكن ذلك لا يمنع الاختلاف في وجهات النظر، ولا يمنع إذا وقع أحد من أهل العلم بخطأ أن يُبَيَّنَ خطؤه، ففرق بين تبيين الخطأ للناس مع وجود الرابطة الأخوية، التي تجمع بين الراد والمردود عليه، وبين ما إذا أخطأ أحد العلماء أو المجاهدين أو الدعاة، أن يكون ذلك بداية للانشطار والتطاحن الفكري، والذي يكون أكثره ليس لله ــ وللأسف ــ بل لحظوظ النفس ورغباتها، .أو للحزبية المقيتة، وقد كان الصحابة يتناظرون في المسألة مناظرة مشاورة ومناصحة، وربما اختلف قولهم في المسألة العلمية والعملية ، مع بقاء الألفة وأخوة الدين.[3]

[1]- **البخاري: الاعتصام بالكتاب والسنة (6919)، مسلم: الأقضية (1716)، أبو داود: الأقضية (3574)، ابن ماجه: الأحكام (2314).**

[2]- **انظر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ضوء الكتاب والسنة، سليمان بن عبد الرحمن الحقيل، ص86-115.**

[3]- **معالم على طريق النهضة، خبَّاب بن مروان الحمد، Khabab00@hotmail.com، ص21،20**

ﷺ- سير عملية النهي عن المنكر لا يمكن أن يتم إلا بعد كسر الحواجز بين الناهي عن المنكر وبين الناس، هذا المصطلح للشيخ محمد بن صالح بن عثيمين أورده في كتابه زاد الداعية، ويعني باختصار أن على الناهي عن المنكر أن يذهب إلى من يتوجب نهيهم من الفسقة والعصاة، ويستعمل معهم أسلوب الحكمة والموعظة الحسنة، ويستعمل معهم أسلوب الترهيب إذا لم يجد أسلوب الوعظ والنصح والإرشاد، إذ بعض الدعاة يحجم عن الاتصال بالفسقة والعصاة من باب كراهيته المنكر وهذا خطأ، فإذا لم يذهب الداعية إلى الله إلى هؤلاء الفسقة، فمن يذهب إليهم لوعظهم ونصحهم وإرشادهم؟ إذا لم يذهب إليهم فكيف يستطيع وعظهم؟ إن هجر العصاة واجتنابهم وكراهيتهم لا يتعين إلا بعد أن يعجز الداعية عن تقويمهم وإزالة منكرهم، عندها يتعين على الناهي عن المنكر أن يتجنبهم ويكون انعزاله في هذه الحالة من باب إنكار المنكر بالقلب، ولقد أكد الرسول -صلى الله عليه وسلم- أن: ***((المؤمن الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم، أعظم أجرا من الذي لا يخالطهم ولا يصبر على أذاهم)).*** [1]

لا شك أن أمة تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر، وتسعى للناس بالخير، بدعوتهم إليه، وتبعد الناس عن الشر بتحذيرهم منه، هي أنفع أمة للناس، وكما أن هذا الفضل لهذه الأمة على سائر الأمم، فهو أيضاً فضل يتفاضل به أفراد هذه الأمة بعضهم على بعض، فمن قام منهم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فهو أفضل من غيره، وهو خير الناس للناس، ومن كان منهم أكثر بذلاً في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وأكثر تضحية فلاشك أنه أفضل ممن هو دونه.[2]

يقول الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين في هذا المعنى: " كسر الحواجز بينه وبين الناس، لأن كثيرا من إخواننا الدعاة إذا رأى قوما على منكر قد تحمله الغيرة وكراهة هذا المنكر على ألا يذهب إلى هؤلاء ولا ينصحهم، وهذا خطأ وليس من الحكمة أبدا، بل الحكمة أن تذهب وتدعو وتبلغ وترغب وترهب، ولا تقل هؤلاء فسقة لا يمكن أن أمشي حولهم، إذا كنت أنت أيها الداعية المسلم لا يمكن أن تمشي حول هؤلاء، ولا أن تذهب إليهم لدعوتهم إلى الله فمن الذي يتولاهم؟ أيتولاهم أحد مثلهم؟ أيتولاهم قوم لا يعلمون؟ أبدا، ولهذا ينبغي للداعية أن يصبر، وهذا من الصبر لأنه يصبر نفسه ويكرهها، وأن يكسر الحواجز بينها وبين الناس، حتى يتمكن من إيصال

[1]- الترمذي: صفة القيامة والرقائق والورع (**2507**) ، ابن ماجه: الفتن (**4032**).

[2]- منافع الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، سليمان بن قاسم العيد. ص**8**.

دعوته إلى من هم في حاجة إليها، أما أن يستنكف فهذا خلاف ما كان الرسول –صلى الله عليه وسلم– يفعله".[1]

11- حتى يؤتي النهي عن المنكر أكله ينبغي ممارسته وفق متطلباته الواردة في حديثه –صلى الله عليه وسلم– الذي يرشد المسلمين إلى أنه إذا رأوا رجلا يرتكب منكرا... فنصحوه فلم يستجب لهم، فعلى كل واحد منهم... أن يقاطع من يأتيه، فلا يؤاكله ولا يشاربه، ولا يجالسه ولا يتعامل معه، ولا يخدمه، ولا يدافع عنه[2]...

وهنا نورد الكلام عن **الإنكار بالهجر** والذي يراد به هنا هجر العاصي ومقاطعته، وترك تكليمه والسلام عليه، وعدم إجابة دعوته وردّ السلام عليه، **والهجر نوعان:**

أحدهما: هجر لحقِّ النفس وحظها، وهو غير مشروع ولا مأمور به، بل منهي عنه؛ لأن المؤمنين إخوة، وقد قال النبي –صلى الله عليه وسلم– في الحديث الصحيح: ((***لا تقاطعوا، ولا تدابروا، ولا تباغضوا، ولا تحاسدوا، وكونوا عباد الله إخوانًا، المسلم أخو المسلم***))،[3]وفي الحديث الصحيح: ((***مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم، كمثل الجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالحمى والسهر***))،[4] وهذا الهجر لا يجوز أكثر من ثلاث عند الحاجة إليه، بل يرخص فيه ثلاثة أيام فأقل، كما جاء عن النبي –صلى الله عليه وسلم– أنه قال: ((***لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث، يلتقيان فيصدّ هذا ويصدّ هذا، وخيرهما الذي يبدأ بالسلام***))،[5] و عنه –صلى الله عليه وسلم– أنه قال: ((***تفتح أبواب الجنة كل اثنين وخميس، فيغفر لكل عبد لا يشرك بالله شيئا، إلا رجلا كان بينه وبين أخيه شحناء، فيقال: أنظروا هذين حتى يصطلحا***))،[6] كما رخص للزوج أن يهجر امرأته في المضجع إذا نشزت.

---

[1]- زاد الداعية إلى الله، ابن عثيمين، ص **15 – 16** .

[2]- الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.محمد عبد القادر أبو فارس، مرجع سابق، ص **87-88-90**.

[3] – البخاري: الأدب (**6065**), ومسلم: البر والصلة والآداب (**2559**) والترمذي: البر والصلة (**1935**) , وأبو داود: الأدب (**4910**)

[4] – البخاري: الأدب (**6011**), ومسلم: البر والصلة والآداب (**2586**) , وأحمد (**4/268 ,4/270 ,4/278 ,4/375**).

[5] – البخاري: الاستئذان (**6237**), ومسلم: البر والصلة والآداب (**2560**), والترمذي: البر والصلة (**1932**), وأبو داود: الأدب (**4911**), وأحمد (**5/416 ,5/421 ,5/ 422**) , ومالك: الجامع (**1682**).

[6] – البخاري: الأدب المفرد، مسلم: البر والصلة والآداب (**2565**) , والترمذي: البر والصلة (**2023**), وأبو داود: الأدب (**4916**).

والثاني: هجر لحق الله: وهذا هو الهجر الشرعي المأمور به، فهو طاعة، والطاعة لا بد أن تكون ...خالصة لله صوابًا، والهجر الشرعي نوعان:

النوع الأول: هجر المنكرات: وهو نوعان:

– هجر الإنسان نفسه عن المنكرات: كما قال –صلى الله عليه وسلم-: ***((المهاجر من هجر ما نهى الله عنه))***.[1]

– هجر مقام من يفعل المنكرات: مثل قوم يشربون الخمر، إلا لحاجة كمن حضر عندهم للإنكار عليهم، أو حضر بغير اختياره، ولهذا يقال: "حاضر المنكر كفاعله"، وفي الحديث: ***((من كان يؤمن بالله واليوم الآخر، فلا يجلس على مائدة يشرب عليها الخمر))***،[2]ومن هذا الباب الهجرة من دار الكفر والفسوق إلى دار الإسلام والإيمان، فإنه هجر للمقام بين الكافرين والمنافقين الذين لا يمكنونه من فعل ما أمر الله به.

النوع الثاني: هجر من يظهر المنكرات حتى يتوب منها: وهذا الهجر يأتي على وجه التأديب، فهو بمنـــزلة التعزير والعقوبة لمن يفعل المنكرات، والتعزير يكون لمن ظهر منه ترك الواجبات وفعل المحرمات، فإن المنكرات الظاهرة يجب إنكارها، بخلاف الباطنة، فإن عقوبتها على صاحبها خاصة، ومثال ذلك من السنة: هجر النبي –صلى الله عليه وسلم- والمسلمين للثلاثةَ الذين خلّفوا، حتى أنـــزل الله توبتهم، حين ظهر منهم ترك الجهاد المتعيّن عليهم بغير عذر، ولا يهجر من أظهر الخير وإن كان منافقًا، ولهذا فرق السلف والأئمة بين الداعية إلى البدعة وغير الداعية، فالداعي لا تقبل شهادته، ولا يصلّ خلفه، ولا يؤخذ عنه العلم، ولا ينكح؛ لأنه أظهر المنكرات فاستحق العقوبة، بخلاف الكاتم، فإنه ليس شرًا من المنافقين الذين كان النبي –صلى الله عليه وسلم- يقبل علانيتهم، ويكل سرائرهم إلى الله مع علمه بحال كثير منهم.

وقد شرع هذا النوع من الهجر لحكمة ومصلحة ورحمة كسائر ما شرعه الله، فإن الله حكيم يفعل لحكمة، ويخلق لحكمة، ويشرع لحكمة، والحكمة من الهجر هي زجر المهجور وتأديبه، ورجوع العامة عن مثل حاله، إذ المقصود به بيان الحق ورحمة الخلق.

---

[1] – البخاري: الإيمان (**10**), والنسائي: الإيمان وشرائعه (**4996**), وأبو داود: الجهاد (**2481**).

[2] – الترمذي: الأدب (**2801**)، والدارمي: الأشربة (**2092**).

وهذا الهجر يشرع في حق العصاة والمذنبين، أما الكافر فلا يشرع في حقه الهجر، إذ أن عقوبته على كفره أعظم من الهجر، وليس الهجر مشروعًا في حق جميع العصاة والمذنبين من أهل الإسلام، بل يراعي المهاجر المصلحة الراجحة في الهجر أو الترك، فإن الهجر يختلف باختلاف الهاجرين في قوهم وضعفهم، وقلتهم وكثرهم، فإن المقصود به زجر المهجور وتأديبه ورجوع العامة عن مثل حاله، فإن كانت المصلحة في ذلك راجحة بحيث يفضي هجره إلى ضعف الشر أو خفته كان مشروعًا، وإن كان لا المهجور ولا غيره يرتدع بذلك، بل يزيد الشر، والهاجر ضعيف، بحيث تكون مفسدة ذلك راجحة على مصلحته لم يشرع الهجر، كما لو أفضى إلى التقاطع والتدابر والتباغض والتحاسد.

وقد يكون التأليف لبعض الناس أنفع من الهجر، والهجر لبعض الناس أنفع من التأليف، ولهذا كان النبي —صلى الله عليه وسلم– يتألف قومًا ويهجر آخرين، فهجر الثلاثة الذين خلفوا، مع أهم كانوا خيرًا من أكثر المؤلفة قلوبهم، لأنهم كانوا سادة مطاعين في عشائرهم، فكانت المصلحة الدينية في تأليف قلوبهم، والثلاثة كانوا مؤمنين والمؤمنون سواهم كثير، فكان في هجرهم عز الدين وتطهيرهم من ذنوبهم، فالحاصل أنه يراعى في الهجر والترك الأحوال والمصالح.

والقدر الذي ينبغي أن يهجر لأجله هو التوبة؛ لأن المقصود به زجر المهجور وتأديبه، فإذا تاب فقد حصلت الحكمة من الهجر، وهو الانـــزجار والتأديب، لكن ينبغي أن يعلم أن المعاصي متفاوتة في الحد والمقدار، فمنها الكبائر ومنها الصغائر، فيهجر العاصي على قدر ما ارتكبه من الذنوب، ولا يسوّى بين الذنوب في الهجر ويجعل ذلك بابًا واحدًا.

هذا ويفرق بين الأحوال والأشخاص والأزمان في الهجر بحسب المصلحة، كما تبين من الحكمة في الهجر، فزمان يهجر فيه، وزمان لا يهجر فيه، كما إذا كان الناس حدثاء عهد بجاهلية، فينبغي أن يراعى في حقهم الأصلح، من التأليف وترغيبهم في الإسلام، ودخولهم فيه وعدم تنفيرهم، ليعلموا أن هذه الملة المحمدية حنيفية في الدين، سمحة في العمل.

وإذا كان الناس في زمن قوة الدين وعزته، والقوة والغلبة للدعاة والآمرين بالمعروف والناهين عن المنكر، استعمل الهجر لأن المصلحة فيه. وكذلك الأشخاص، شخص يهجر وشخص لا يهجر، فيفرق بين الأئمة المطاعين والقادة والأكابر وغيرهم، فلا يهجر القادة الذي يرون أن في

ذلك غضاضة عليهم ونقصًا في حقهم، الذين ربما حصل منهم بسبب الهجر تعدّ بيد أو لسان، لأن من القواعد الشرعية: أن درء المفاسد مقدم على جلب المصالح، ومن عداهم يهجر إذا كانت المصلحة في الهجر.

وكذلك الأحوال يراعى فيها الأصلح، كما يراعى في الأزمان والأشخاص، وكذلك الأماكن، يفرق فيها بين التي تكثر فيها البدع والمعاصي والتي تقلّ، وإذا عرف مقصود الشريعة سلك في حصوله أقرب الطرق الموصلة إليه.

بيان هل يجتمع في الشخص الواحد سبب الموالاة وسبب المعاداة:

هناك الشخص الذي يحب جملة والذي يبغض جملة، والذي يحب من وجه ويبغض من وجه:

– **أما الشخص الذي يحب جملة:** فهو من آمن بالله ورسوله وقام بوظائف الإسلام ومبانيه العظام، علمًا وعملا واعتقادًا، وأخلص أعماله وأفعاله وأقواله لله وانقاد لأوامره، وانتهى عما نهى الله عنه ورسوله، وأحب في الله ووالى في الله، وأبغض في الله وعادى في الله، وقدَّم قول رسوله ﷺصلى الله عليه وسلم- على قول كل أحد كائنًا من كان-.

–**وأما الذي يبغض جملة:** فهو من كفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، ولم يؤمن بالقدر خيره وشره، وأنه كله بقضاء الله وقدره، أو أنكر البعث بعد الموت، أو ترك أحد أركان الإسلام الخمسة، أو أشرك بالله أحدًا من الأنبياء والأولياء الصالحين، وصرف لهم نوعًا من أنواع العبادة، كالحب والدعاء، والخوف والرجاء، والتعظيم والتوكل، والاستغاثة والاستعاذة والاستعانة، والذبح والنذر والإنابة والذل، والخضوع والخشوع والخشية والرغبة والرهبة، والتعلق على غير الله في جميع الطلبات وكشف الكربات، وإغاثة اللهفات، أو ألحد في أسماء الله وصفاته واتبع غير سبيل المؤمنين، أو من قام به ناقض من نواقض الإسلام.

وأما الذي يحب من وجه ويبغض من وجه آخر: فهو المسلم الذي خلط عملا صالحًا وآخر سيئًا، فيحب ويوالى على قدر ما معه من الخير، ويبغض ويعادى على قدر ما معه من الشر.[1] ومثاله اللصّ الفقير، تقطع يده لسرقته، ويعطى من بيت المال ما يكفيه لحاجته. هذا أصل درج

---

[1]– القول البين الأظهر في الدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، عبدالعزيز بن عبدالله الراجحي، ص73–85، وفتح الباري، ابن حجر العسقلاني ج8، ص 24.

عليه أهل السنة والجماعة واتفقوا عليه، فقالوا: إن الله يعذب بالنار من أهل الكبائر من يعذبه، ثم يخرجهم بشفاعة من يأذن له في الشفاعة وبفضله ورحمته□

12-تفعيل عملية النهي عن المنكر يقتضي التمكن من مختلف الأدوات والأساليب المستخدمة في ذلك، من أجل توظيفها التوظيف الأكمل والأمثل والأجمل، إذ الإنكار على من يفعل المنكر يختلف باختلاف حال الفاعل، وعليه ينبغي للناهي عن المنكر أن يستعمل في إنكاره الكيفية التي تكون أنسب وأجدى في زوال المنكر، وذلك بأن يراعي مقام المنكر عليه ومنـــزلته، ثم يسلك معه أقرب الوسائل إلى حصول المقصود وهو الصلاح، فيكون في ذلك كالطبيب الذي يعطي المريض من الدواء ما يناسب حاله ومزاجه، ومن أمثلة ذلك ما يلي:

- **الإنكار على الجاهل لما يرتكبه بأنه منكر**: يكون بأن يُعلَّم برفق ولطف وسياسة، وليحذر من الطيش والعجلة معه، بل يستعمل التأني والتثبت والملاطفة؛ فإن في ذلك خيرًا كثيرًا، وإن كان يعلم منه أنه لو سمع الكلام من غيره رجع عن فعله، فإنه ينبغي له أن يطلب من غيره ممن لا يشق عليه أن يبين له ما هو عليه من المخالفة، ليكون ذلك أدعى إلى القبول.

– **الإنكار على العالم بأن ما يرتكبه منكر**: إما لأنه يعلم ذلك، أو لأنه عُرِّف أنه منكر،... فالمنكِر يستعمل معه الوعظ والتخويف، وبيان ما جاء فيها من الوعيد والتهديد، ويسوق له الأخبار الواردة في تلك المعصية، فإن ذلك أجدى وأنجع في التأثير في العالم بالحكم.

– **الإنكار على الوالد من قِبَل ولده**: إذا فعل الوالد منكرًا، فللولد أن ينهى والده بالوعظ والنصح، مع الرفق والتلطف في الكلام، وليس للولد مقابلة والده بالتخويف ولا بالتهديد ولا بالضرب، ولا بالسب ولا بالتعنيف ولا بتخشين الكلام، وذلك لأن الوالد له على ولده حق عظيم، وقد قرن الله حقه بحق الوالدين، وأمر بالإحسان إلى الوالدين وإن كانا كافرين مع عدم طاعتهما في الشرك، وللولد تغيير المنكر على والده بيده إن لم يحصل بسبب ذلك مفسدة أكبر، أو ضرر عليه في نفسه أو ماله أو أهله، وذلك لأن حق الله مقدم على حق الوالد، ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، فالولد يغيِّر المنكر على والده بيده مع القدرة وعدم المفسدة، ومع ذلك يستعمل

معه التلطف في الخطاب، والترحم عليه والدعاء له، وبيان ضرر المعصية حتى يهدأ والده ويسكن إليه، ويعلم أن قصد ابنه محض النصح له والشفقة عليه والغيرة لله ولمحارمه.

– **الإنكار على الشيخ من قبل تلميذه:** إذا فعل الشيخ منكرًا فللتلميذ أن ينكر عليه ويعامله بموجب علمه، ويبيِّن له مغبّة المعصية وعاقبتها الوخيمة، ويخوفه بالله وسطوته وعقوبته، ويبين له أن العالم قد قامت عليه الحجة بخلاف الجاهل، وأن من لم يعمل بعلمه ولم يأتمر بالأوامر وينـــزجر عن النواهي، فقد شابه الذين هادوا، وقد غضب الله عليهم، وأن من فسد من علماء هذه الأمة فهو داخل في المغضوب عليهم، فلعل ذلك أنجع في إقلاعه عن ذنبه.

– **الإنكار على الزوج من قبل زوجته:** إذا فعل الزوج منكرًا فإن الزوجة تنكر عليه بالرفق واللين والموعظة الحسنة، وتبين له أنها مطيعة له، ومعترفة بما له عليها من حق، ولكن عليه هو أن يطيع الله ويجتنب محارمه، وأنها لن تسكت على فعله المنكر، وأنها مشفقة عليه من العقوبة ناصحة له، وليست عاصية له ولا مؤذية له، فإن أفاد ذلك في إقلاعه عن الذنب ورجوعه عنه، وإلا فتطلب من أقاربه أو أقاربها ممن له تأثير فيه أن يناصحه، حتى يزول المنكر ويحل محله المعروف فيحصل الخير والصلاح.

– **الإنكار على السلطان من قِبَل رعيته:** لا شك أن من أعظم أنواع الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر، فإذا ارتكب السلطان منكرًا فللرعية معه ثلاث حالات:

الأولى: أن يقدر على نصحه ونهيه عن المنكر، من غير أن يحصل منه ضرر أكبر من الأول، ففي هذه الحالة يجب نصحه، والنصح يجب أن يكون بالموعظة الحسنة مع اللطف؛ لأن هذا هو مظنة الفائدة، وناصحه في هذه الحالة مجاهد سالم من الإثم، ولو لم ينفع نصحه.

الثانية: أن لا يقدر على نصحه، لأنه يبطش بمن ينهاه، أو لأن نصحه يؤدي إلى حصول منكر أعظم وضرر أكبر، وفي هذه الحالة يكون الإنكار عليه بالقلوب، وكراهية منكره والسخط عليه، وهذه الحالة هي أضعف الإيمان.

الثالثة: أن يكون راضيا بالمنكر الذي يفعله السلطان ومتابعًا له عليه، وفي هذه الحالة يكون شريكه في الإثم والوزر.

وقد دل الحديث الصحيح على هذه الحالات الثلاث للرعية مع السلطان، وهو حديث أم المؤمنين أم سلمة هند بنت أبي أمية -رضي الله عنها- أن النبي -صلى الله عليه وسلم-قال: ((***أنه يُستعمل عليكم أمراء فتعرفون وتنكرون، فمن كره فقد برئ، ومن أنكر فقد سلم، ولكن من رضي وتابع***))، قالوا: "يا رسول الله، ألا نقاتلهم؟" قال: ((***لا، ما أقاموا فيكم الصلاة***))،[1] فقوله -صلى الله عليه وسلم- "***فمن كره***" أي بقلبه، ولم يستطع إنكارًا بيد ولا لسان، فقد برئ من الإثم وأدى وظيفته، وقوله: "***ومن أنكر فقد سلم***" أي: من أنكر بحسب طاقته فقد سلم من هذه المعصية، وقوله: "***ولكن من رضي وتابع***" أي: من رضي بالمعصية وتابع عليها فهو عاص كفاعلها، ولا يجوز الإنكار على السلطان بالخروج عليه ومقاتلته.

والداخل على الأمير أو السلطان بقصد الإنكار أو الموعظة، يجب أن يكون قصده في ذلك خالصًا لله تعالى، وليحذر أن يقصد من الإنكار أو الموعظة التعرف بالسلطان وطلب المنـــزلة عنده، أو أن يقصد من الإنكار أو الموعظة طلب المحمدة من الناس وإطلاق ألسنتهم بالثناء عليه والشكر لصنيعه، واحترامهم وتقديرهم له، أو أن يقصد الشهرة والسمعة، فيقال عنه: "أنه أغلظ للسلطان، وأقدم عليه بالكلام، ولم يبال بشيء"، فيصير معظمًا عند الناس، ويخشاه أبناء جنسه، إلى غير ذلك من المقاصد.

وهذه المقاصد مذلة عظيمة يجب التفطن لها والتنبه، قبل الوقوع فيها، فقد يناله مكروه في الدنيا بالحبس أو الضرب أو القتل وهو غير مأجور، بل آثم مأزور.

وبشكل عام، لا يمكن لجهد فردي أن يحيط بكل آليات تفعيل النهي عن المنكر، بل لا غنى عن تظافر الجهود لتكوين تصور متكامل عن هذا الموضوع، ومن ثم الحاجة لورشة عمل كاملة للخروج بخطة عمل متكاملة لعلاج هذه الملف، مع التأكيد على ضرورة الجدية في المتابعة والتنسيق، يقول الطيب برغوث:" فالتناغم السلوكي للإنسان والأمة مع سنن التسخير والاستخلاف أولوية تربوية مركزية، تستهدفها كل المنظومات والمؤسسات المؤطرة والمستثمرة للنشاط الإنساني في المجتمع والأمة، وأي ذهول أو غفلة ؟أو تساهل أو تهاون من أيةمؤسسة في

[1] – مسلم: الإمارة (**1854**), والترمذي: الفتن (**2265**) , وأبو داود: السنة (**4760**).

المجتمع عن خدمة وتنمية البعد أو المحتوى الأخلاقي في داخلها، وفي المجتمع من حولها، يعتبر خطوة إلى الوراء لصالح الضعف والغثائية".[1]

خاتمة:

بعد هذا القدر من الطواف والتجوال بين جنبات هذا الموضوع الموسوم بعنوان: "عوامل "تراجع النهي عن المنكر وآليات تفعيله" نحط الرحال لنقرر جملة من النتائج التي تم التوصل إليها والمتمثلة فيما يلي:

أولا: كلمة "منكر" في اللغة تتضمن معنى الدهاء والفطنة، والصعوبة والشدة، والجهل وعدم المعرفة، والجحود والعداوة، والمخادعة والمراوغة، والقتال والمحاربة، والقبح والبشاعة، وغير المعهود. ولعله مما يمكن الاستئناس به هنا أن كل الدلالات تلتقي بشكل أو بآخر حول "غير المعهود". وأن من دلالاتها معنى التغيير، ولاشك أن ثمة ارتباطا واضحا بين غير المعهود والتغيير، ومن هنا يأتي اصطلاح إنكار المنكر بمعنى تغيير غير المعهود، وفي العادة لا يخلو غير المعهود من صعوبة وشدة، وقبح وبشاعة، وبالمقابل لا يخلو تغيير غير المعهود من قتال ومحاربة وعداوة.

ثانيا: اختلفت عبارات العلماء في تحديد معنى المنكر الاصطلاحي عموما وخصوصا، منهم من قصره على الكفر، ومنهم من جعله شاملا لمحرمات الشرع... واشترط آخرون أن يكون المنكر مجمعا على تحريمه, أو يكون مدرك عدم التحريم فيه ضعيفا، ومنهم من استعمله في كل ما نهى عنه الشرع، فهو كل ما قبحه الشرع فحرمه أو كرهه، واستعمله آخرون في كل ما عرف بالعقل والشرع قبحه، وقال غيرهم هو أَشمل من كلِ ما تقدم، هو ما تنكره النفوس السليمة وتتأَذى به، مما حرمه الشرع ونافره الطبع وتعاظم استكباره وقبح غاية القبح استظهاره في محَل الملأ.

ثالثا: رغم كون النهي عن المنكر فريضة شرعية بنص الكتاب والسنة إلا أن واقعنا المعاصر يشهد تراجعا مخيفا لأداء هذه الفريضة، ومظاهر ذلك لا تكاد تخفى على أحد، ولا ينكرها إلا مكابر أو غائب عن الواقع، حتى أن أن كل الأمور التي ذكرها الصادق المصدوق –صلى الله عليه وسلم– كأمارات لترك النهي عن المنكر ماثلة فينا، وذلك كطغيان الفتن وتسليط شرار القوم، وعدم

[1]– مدخل إلى سنن الصيرورة الاستخلافية –قراءة في سنن التغيير الاجتماعي–، الطيب برغوث، ص114.

استجابة الدعاء، وسواد الفرقة، وانتشار الأمراض والأوبئة والقحط، وكذا غلاء المعيشة وجور الحكام وغلبة الأعداء.

رابعا: المتقصي لأسباب إعراض الناس عن أداء واجبهم في النهي عن المنكر يجدها في مجملها لا تكاد تخرج عن أحد الأسباب التالية:

1. الجهل بجل ما يتعلق بالنهي عن المنكر كموضوع فقهي من جهة، ما نتج عنه بالمقابل قلة أو غياب الحكمة والخبرة في ممارسة هذه الفريضة من جهة أخرى.
2. الخوف من شتى العواقب السيئة المترتبة عن أداء هذا الواجب، والتي أصبحت اليوم جزءا لا يكاد يتجزأ عنه، وتابعا لازما من توابعه.
3. سواد شبه يقين بعدم جدوى النهي عن المنكر في النفوس المعاصرة، والتي أصبح المنكر واحدا من ممارساتها اليومية، لا مناص لها من التخلص منه.
4. تبلد الحس وضعف الحساسية لجل المنكرات على بشاعتها، وذلك تحت وطأة تكرر مشاهدها وممارساتها، إلى الحد الذي جعلها تبدو معروفا لا منكرا.
5. الخجل من الإنكار على مرتكب المنكر باعتباره صاحب مقام أو فضل على المنكر –بكسر الكاف–، أو محاباته باعتباره مالك مصلحة له، أو حتى الشفقة عليه من وطأة الإنكار باعتباره ضعيف الجناح أو مرهف الحس.
6. الكسل واللامبالاة وفقدان حس المسؤولية بلوازم أخوة الإسلام، واعتماد كل فرد على غيره في أداء واجب النهي عن المنكر.
7. انتشار كثير من المفاهيم الدينية الخاطئة، والتي هيأت بيئة صالحة لتعزيز تراجع حركة النهي عن المنكر، والتي من بينها: اعتقاد تنافي أداء النهي عن المنكر مع احترام الحرية الشخصية، واعتقاد سقوط واجب النهي عن المنكر لعدم العلم بنية فاعليه، أو اجتنابا للوقوع في الفتنة، أو خوفا من الانصراف عن العبادة، وكذا اعتقاد وجوب توافر العدالة في الناهي عن المنكر، واعتقاد عدم أهمية صلاح الآخرين مع صلاح النفس.

خامسا: كشفت الدراسة الميدانية أن أسباب الامتناع عن أداء واجب النهي عن المنكر، أسباب نفسية بالدرجة الأولى، أكثر من أي شيء آخر، ودليل ذلك أن أبرز سببين ظهرا في استقصاء الدراسة الميدانية هما: الخوف من مواجهة العواقب السيئة، و اليأس من تحقيق جدوى النهي، وهما أمران نفسيان تماما، هذا من جهة، ومن جهة أخرى فإن القوة المحركة لأداء هذا الواجب حسب

الاستقصاء ذاته هي نفسية بحتة أيضا، تدور في مجملها حول شعور الحب والخوف والحزن والرغبة، ومنها: الخوف من العقاب الإلهي في الدنيا أو الآخرة، الرغبة في تحقيق المجتمع الرباني الراقي المثالي، الحزن لضياع الدين بين أبنائه، والرغبة في إصلاح الأمة وإحياء عزها، الخوف من امتداد رقعة المنكر، واستحالة السيطرة عليها، وابتغاء ثواب الله ورضاه، وبغض المنكر والاشمئزاز من وجوده، وحب الآخرين والخوف عليهم.

سادسا: أظهرت الدراسة الميدانية أن أبرز مانع للأفراد عن أداء واجبهم في النهي عن المنكر هو الخوف من مواجهة العواقب السيئة التي لم يعد أحد يستطيع النجاة منها، في ظل استفحال المنكر وقوة نفوذه، مع عجز مسلمي اليوم حتى عن تحمل الأذى المعنوي، الذي قد يكون سخرية واستهزاء، أو سبا وشتما، أو اتهاما بباطل في أسوإ الأحوال، وفي هذا دلبل واضح على أن مسلم اليوم لم يعد ذلك المسلم الذي كان يقدم روحه فداء لدين الله، وجهادا في سبيله، بل لم يعد مسلم اليوم قادرا على تحمل أي أذى –مهما كان ضئيلا- من أجل تغيير المنكر. وإذا ما حاولنا إيجاد تفسير لهذا العجز الكامل عن خدمة دين الله، فسرعان ما سيتبادر إلى أذهاننا قول المصطفى –صلى الله عليه وسلم-: ***((حب الدنيا وكراهية الموت))***، لقد استفحل هذا المرض في قلب مسلم اليوم، حتى أضحى لا يطيق في الدنيا نغصا، ولا يحب للموت ذكرا.

سابعا: أبرزت الدراسة أن ثاني أقوى مانع للأفراد من أداء واجب النهي عن المنكر، هو اليأس من تحقيق جدوى النهي، وفي هذا دليل على أنه لا أحد يلقي كبير بال ولا صغيره لمن ينهى عن منكر.

ثامنا: تعتبر الشفقة على مرتكب المنكر أو الخجل منه أو مداراته مانعا من أداء واجب النهي عن المنكر، والمنطق نفسه يفرض علينا عدم التقليل تماما من شأن هذا المانع، إذ الإنسان إذا ما أتيح له أن ينهى عن منكر، فغالبا ما سيكون هذا المنكر في بيئته التي يعيش بها، أي من القريبين منه سواء كانوا أقارب، أو أصدقاء أو أصحاب فضل، وهؤلاء عادة ما تكون علاقاتنا بهم جيدة، فهي في الغالب علاقة محبة أو امتنان أو احترام، ونكون حريصين على عدم فعل ما يسيء إليهم.

في مقابل ذلك -وللأسف الشديد- نحن لا نتمتع –بعد- فيما بيننا بروح التناصح، ولا نستطيع أن نفهم أن من تما م المحبة والامتنان ورد الجميل، أن نقوم سلوك بعضنا البعض، وأن نحرص عل نجاة من يهمنا أمرهم من الوقوع في شرك المنكرات، ولله در من قال: **"لا خير فيكم إن لم تقولوها، ولا خير فينا إن لم نسمعها"**.

هكذا، وحين تغيب هذه الثقافة بيننا، يصبح الوالدان مشفقان على أولادهما من وطأة توجيه النهي عن المنكر لهم، ويصبح الطالب أو التلميذ خجلا من توجيه النهي عن المنكر لشيخه، ويصبح الصديقان متحرجان من التناصح فيما بينهما، وقس على ذلك ما شئت.

تاسعا: بينت الدراسة أن أقل الموانع تأثيرا في حركة النهي عن المنكر، هي تلك المتعلقة بجانب العلم والمعرفة، وفي هذا دلالة واضحة على أن الناس لا يمتنعون عن أداء هذا الواجب، لجهل منهم بحقيقته أو بوجوبه أو ببعض تفاصيله.

عاشرا: جاء عامل "تبلد الحس نتيجة تكرر المنكرات" كواحد من العوامل التي احتلت نسبة معتدلة من حيث التأثير، لكن الذي يبدو أنه لم يعد هناك من يشعر أصلا بتبلد حسه، فضلا عن أن يشهد بذلك على نفسه، كما أنه من المفروض أن يكون الإحساس بالمنكر وشناعته، وجسامة أضراره، هو في حد ذاته قوة محركة للنهي عن المنكر-حتى من دون شعور-، لكن الذي يحدث اليوم أن الإحساس ببشاعة المنكر ضعف وضعف، حتى أصبح لا يحرك فينا ساكنا.

أحد عشر: المتأمل لمختلف الأسباب المذكورة آنفا يجد وراءها جملة من العوامل المتراكمة عبر العصور، هذه العوامل تختلف في حدتها وحجم وجودها من بيئة إلى أخرى، ومن عصر إلى آخر، نلخص أغلبها فيما يلي:

- غياب ثقافة التعلم في مجتمعاتنا بشكل عام، والتعلم الشرعي بشكل خاص، رغم أن الدين أعظم ركائز هويتنا، وانتشار الإسلام الوراثي، الذي يلحقه ما يلحقه من خرافات وأباطيل.
- سيطرة الفكر التطوعي الخيري على أداء العمل الدعوي، وبالتالي قيام العمل الإسلامي على التطوع وليس على التفرغ، وأي تفرغ اليوم مع أعباء الحياة المختلفة؟.
- الجمود وعدم التجدد في واقع العمل الإسلامي المعاصر، مع غياب الجانب التطبيقي عن جل معارفنا النظرية.
- تراجع المستوى التربوي بسبب عدم قيام المحاضن التربوية المختلفة بواجبها، خاصة فيما يتعلق بإعلاء الهمم، ورفع حس المسؤولية، وتنعزيز روح التضحية.
- غياب القدوة والنموذج المتكامل عن شتى مشاهد الحياة، ما يعني فقدان مصداقية كل ما فيه دعوة إلى الخير أو الصلاح.
- فساد الأمراء والعلماء ، وتراجع الرموز الدعوية.

- ضعف العقيدة الدينية، وتراجع الروحانيات، وكثرة الذنوب والمعاصي.
- غياب مبدأ الأخوة الإسلامية، وفقدان الإحساس بالانتماء إلى الجماعة المسلمة.
- الغفلة الكبيرة أمام تعقد الحياة الاجتماعية، مع طول الأمد بين نزول الآيات القرآنية وزمن تطبيقها.
- استفحال حب الدنيا وشهواتها في قلوب الناس، وطول أملهم فيها، وكراهيتهم للموت.
- طغيان النزعة الفردية، وايثار المصلحة الشخصية.

اثنا عشر: رغم كل الضعف والتراجع الذي لحق حركة النهي عن المنكر في هذا الزمن، ورغم كل التحديات المقللة من جدواها، إلا أن هناك دائما من يمارسها —ولو بشكل ضبابي وعشوائي ومحتشم، وقد أظهر الاستقصاء أن الجهود الأكبر في هذا المجال تقدمها القنوات الفضائية الدينية، تليها المساجد، ثم الجمعيات والنوادي الدينية، ثم رجال الأمن إضافة إلى بعض العناصر الأخرى مثل: الأسرة الصالحة، المدرسة، الدعاة والعلماء المصلحون، المدارس القرآنية، التنظيمات الطلابية، بعض الأحزاب الإسلامية، الشبكة العنكبوتية -الانترنت-، الحركات الإسلامية، بعض الجهود الفردية من الشريحة العادية، والتي وصفت جهودها بالمتوسطة المتواضعة.

ثلاثة عشر: لأن تراجع النهي عن المنكر لم يكن وليد يوم وليلة، بل كان نتيجة تظافر جملة من العوامل وعلى امتداد زمني طويل، فلا بد من منظومة كاملة متكاملة، تتضافر فيها مختلف الجهود، وعلى شتى المستويات من أجل إعادة تفعيله في مجتمعات أصبح المنكر صبغتها في المقام الأول.

- ينبغي العمل على ترشيد دور المحاضن التربوية بما يبني شخصية الفرد على بغض الفساد وتحمل المسؤولية، والاستعداد لتقديم التضحية.
- ينبغي تسخير مختلف المنابر الدعوية المقروءة والمسموعة والمرئية من أجل إشاعة ثقافة التناصح بين أفراد المجتمع.
- ينبغي الحرص على استكشاف الموهوبين في قدراتهم التأثيرية، وتكوينهم بما يؤهلهم ليمثلوا بحق القدوة والنموذج الذي يحتذى في ممارسة فريضة النهي عن المنكر.

في الختام نقول أن هذا ما أسعفتنا جهودنا لتقديمه في هذا الموضوع، ونحن إلى التقصير فيه أقرب من الكمال، فما وفقنا فيه فمن الله وله على ذلك الحمد والمنة، وما أخطأنا فيه فمن أنفسنا ومن الشيطان، نسأل الله العفو والغفران، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

الفهارس:

أولا: فهرس الآيات القرآنية:

- سورة البقرة:

- سورة آل عمران:

- تَوَلَّىٰ إِن تَمۡسَسۡكُمۡ حَسَنَةٞ تَسُؤۡهُمۡ وَإِن تُصِبۡكُمۡ ...﴿١٢٠﴾ ما ....ص89.

- تَوَلَّىٰ فَبِمَا رَحۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمۡۖ ...﴿١٥٩﴾ما.......................................ص188.

- سورة النساء:

- تَوَلَّىٰ وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيۡكُمۡ وَيُرِيدُ ...﴿٢٨﴾ما ....ص189.

- تَوَلَّىٰ فَلَيۡسَ عَلَيۡكُمۡ جُنَاحٌ أَن تَقۡصُرُواْ مِنَ ٱلصَّلَوٰةِ إِنۡ خِفۡتُمۡ ﴿١٠١﴾ما ....ص100.

- تَوَلَّىٰ لَّا خَيۡرَ فِي كَثِيرٖ مِّن نَّجۡوَىٰهُمۡ إِلَّا مَنۡ أَمَرَ...﴿١١٤﴾ما ....ص7.

- سورة المائدة:

- تَوَلَّىٰ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ... ﴿٢﴾ما ....ص168.

- تَوَلَّىٰ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغۡ مَآ أُنزِلَ إِلَيۡكَ مِن رَّبِّكَۖ وَإِن لَّمۡ... ﴿٦٧﴾ما ....ص98.

- تَوَلَّىٰ لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنۢ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ ...﴿٧٨﴾ما ....ص10 و18 و25.

- تَوَلَّىٰ كَانُواْ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ...﴿٧٩﴾ مَا ص180.

- تَوَلَّىٰ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلۡخَمۡرُ وَٱلۡمَيۡسِرُ...﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ...﴿٩١﴾ مَا ص41.

- تَوَلَّىٰ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم ...﴿١٠٥﴾ مَا ص117.

- سورة الأنعام:

تَوَلَّىٰ أَوَمَن كَانَ مَيۡتٗا فَأَحۡيَيۡنَٰهُ وَجَعَلۡنَا لَهُۥ نُورٗا يَمۡشِي بِهِۦ... ﴿١٢٢﴾ مَا ص186.

- سورة الأعراف:

- تَوَلَّىٰ وَقَالَ مُوسَىٰ لِأَخِيهِ هَٰرُونَ ٱخۡلُفۡنِي...﴿١٤٢﴾ مَا ص84.

- تَوَلَّىٰ وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰٓ إِلَىٰ قَوۡمِهِۦ غَضۡبَٰنَ...﴿١٥٠﴾ قَالَ رَبِّ ٱغۡفِرۡ ...﴿١٥١﴾ مَا ص83.

- تَوَلَّىٰ وَإِذۡ قَالَتۡ أُمَّةٞ مِّنۡهُمۡ لِمَ تَعِظُونَ قَوۡمًا ٱللَّهُ مُهۡلِكُهُمۡ أَوۡ ...﴿١٦٤﴾ مَا ص98و157.

- تَوَلَّىٰ فَلَمَّا نَسُواْ مَا ذُكِّرُواْ بِهِۦٓ أَنجَيۡنَا ...﴿١٦٥﴾ مَا ص7و157.

- سورة الأنفال:

- تَوَلَّى يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسۡتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا ...﴿٢٤﴾مَا ....ص111.

- تَوَلَّى وَٱتَّقُواْ فِتۡنَةٗ لَّا تُصِيبَنَّ ٱلَّذِينَ ...﴿٢٥﴾مَا ....ص9 و157. - تَوَلَّى إِن يَكُن مِّنكُمۡ عِشۡرُونَ صَٰبِرُونَ يَغۡلِبُواْ ...﴿٦٥﴾مَا ....ص113و154.

- **سورة التوبة:**

- تَوَلَّى قُلۡ إِن كَانَ ءَابَآؤُكُمۡ وَأَبۡنَآؤُكُمۡ ...﴿٢٤﴾مَا ....ص87.

- تَوَلَّى وَمِنۡهُم مَّن يَقُولُ ٱئۡذَن لِّي وَلَا تَفۡتِنِّيٓۚ أَلَا فِي...﴿٤٩﴾ مَا ....ص120.

- تَوَلَّى وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتُ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖ ...﴿٧١﴾مَا ....ص7و109و118 .

- تَوَلَّى وَقُلِ ٱعۡمَلُواْ فَسَيَرَى ٱللَّهُ عَمَلَكُمۡ وَرَسُولُهُۥ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۖ... ﴿١٠٥﴾مَا ....ص148.

- تَوَلَّى وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتۡ ...﴿١١٨﴾مَا ....ص24.

- **سورة هود:**

- تَوَلَّى إِنَّ ٱبۡنِي مِنۡ أَهۡلِي وَإِنَّ وَعۡدَكَ ٱلۡحَقُّ وَأَنتَ أَحۡكَمُ ٱلۡحَٰكِمِينَ ﴿٤٥﴾مَا ....ص166.

- تَوَلَّىٰ يَٰنُوحُ إِنَّهُۥ لَيۡسَ مِنۡ أَهۡلِكَۖ إِنَّهُۥ عَمَلٌ غَيۡرُ...﴿٤٦﴾مَا ....ص166.

- سورة يوسف:

- تَوَلَّىٰ وَمَآ أَكۡثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوۡ حَرَصۡتَ بِمُؤۡمِنِينَ﴿١٠٣﴾مَا ....ص96.

- تَوَلَّىٰ قُلۡ هَٰذِهِۦ سَبِيلِيٓ أَدۡعُوٓاْ إِلَى ٱللَّهِۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠...﴿١٠٨﴾مَا ....ص77.

- سورة الرعد:

- تَوَلَّىٰ وَإِن مَّا نُرِيَنَّكَ بَعۡضَ ٱلَّذِي نَعِدُهُمۡ أَوۡ ...﴿٤٠﴾مَا ....ص95و98.

- سورة إبراهيم:

- تَوَلَّىٰ وَمَا لَنَآ أَلَّا نَتَوَكَّلَ عَلَى ٱللَّهِ...﴿١٢﴾ وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ ...﴿١٣﴾مَا ....ص155.

- تَوَلَّىٰ وَقَدۡ مَكَرُواْ مَكۡرَهُمۡ وَعِندَ...﴿٤٦﴾ فَلَا تَحۡسَبَنَّ ٱللَّهَ مُخۡلِفَ...﴿٤٧﴾مَا ....ص86.- سورة النحل:

- تَوَلَّىٰ فَهَلۡ عَلَى ٱلرُّسُلِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ ﴿٣٥﴾مَا ....ص98.

– تَوَلَّى أَفَأَمِنَ ٱلَّذِينَ ...﴿٤٥﴾ أَوْ يَأْخُذَهُمْ فِي ...﴿٤٦﴾ أَوْ يَأْخُذَهُمْ عَلَىٰ ...﴿٤٧﴾ما ....ص86. – تَوَلَّى فَإِن تَوَلَّوْاْ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٨٢﴾ما ....ص98.

– تَوَلَّى إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُ بِٱلْعَدْلِ وَٱلْإِحْسَٰنِ وَإِيتَآيِٕ ذِى ...﴿٩٠﴾ما ....ص29.

– تَوَلَّى مَن كَفَرَ بِٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ إِيمَٰنِهِۦٓ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ...﴿١٠٦﴾ما ....ص86.

– تَوَلَّى ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ...﴿١٢٥﴾ما ....ص77. – **سورة الإسراء:**

– تَوَلَّى وَقُل لِّعِبَادِى يَقُولُواْ ٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُۚ إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ يَنزَغُ ... ﴿٥٣﴾ما ....ص191.

– **سورة الكهف:**

– تَوَلَّى وَٱصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ ... ﴿٢٨﴾ما ....ص187.

– **سورة مريم:**

– تَوَلَّى فَخَلَفَ مِنۢ بَعْدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّبَعُواْ ...﴿٥٩﴾ما ....ص83.

– **سورة طه:**

- تَوَلّى ٱذۡهَبَآ إِلَىٰ فِرۡعَوۡنَ إِنَّهُۥ طَغَىٰ ﴿٤٣﴾ فَقُولَا لَهُۥ قَوۡلٗا لَّيِّنٗا... ﴿٤٤﴾ مَا ....ص191.

- تَوَلّى ...إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَأٓيَٰتٖ لِّأُوْلِي ٱلنُّهَىٰ ﴿٥٤﴾ مَا ....ص18.

- تَوَلّى وَلَقَدۡ قَالَ لَهُمۡ هَٰرُونُ مِن قَبۡلُ... ﴿٩٠﴾ ...وَلَمۡ تَرۡقُبۡ قَوۡلِي ﴿٩٤﴾ مَا ....ص91.

- تَوَلّى وَأۡمُرۡ أَهۡلَكَ بِٱلصَّلَوٰةِ وَٱصۡطَبِرۡ عَلَيۡهَاۖ لَا نَسۡـَٔلُكَ... ﴿١٣٢﴾ مَا ....ص109 و118.

- **سورة الأنبياء:**

- تَوَلّى إِذۡ قَالَ لِأَبِيهِ وَقَوۡمِهِۦ مَا... ﴿٥٢﴾ ...وَءَابَآؤُكُمۡ فِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ ﴿٥٤﴾ مَا ....ص42.

- **سورة الحج:**

- تَوَلّى وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓۚ ... ﴿٤٠﴾ ...وَلِلَّهِ عَٰقِبَةُ ٱلۡأُمُورِ ﴿٤١﴾ مَا ....ص182.

- **سورة النور:**

- تَوَلّى وَلَا تُكۡرِهُواْ فَتَيَٰتِكُمۡ عَلَى ٱلۡبِغَآءِ إِنۡ أَرَدۡنَ تَحَصُّنٗا ﴿٣٣﴾ مَا ....ص100.

- تَوَلّى قُلۡ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَۖ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَإِنَّمَا ... ﴿٥٤﴾ مَا ....ص97.

- تَوَلَّى ...فَلۡيَحۡذَرِ ٱلَّذِينَ يُخَالِفُونَ عَنۡ أَمۡرِهِۦٓ أَن ...﴿٦٣﴾مَا ....ص11.

- **سورة النمل:**

- تَوَلَّى قَالَ نَكِّرُواْ لَهَا عَرۡشَهَا .... ﴿٤١﴾مَا ....ص31.

- **سورة العنكبوت:**

- تَوَلَّى الٓمٓ ﴿١﴾ ...وَلَيَعۡلَمَنَّ ٱلۡكَٰذِبِينَ ﴿٣﴾ مَا ....ص93و173و190.

- تَوَلَّى وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ فَإِذَآ أُوذِيَ ...﴿١٠﴾مَا ....ص93.

- تَوَلَّى وَٱلَّذِينَ جَٰهَدُواْ فِينَا لَنَهۡدِيَنَّهُمۡ سُبُلَنَاۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَمَعَ ٱلۡمُحۡسِنِينَ﴿٦٩﴾مَا ....ص92.

- **سورة الروم:**

- تَوَلَّى يَعۡلَمُونَ ظَٰهِرًا مِّنَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا وَهُمۡ عَنِ ٱلۡأٓخِرَةِ هُمۡ غَٰفِلُونَ ﴿٧﴾مَا ....ص50.

- **سورة لقمان:**

- تَوَلَّى يَٰبُنَيَّ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ وَأۡمُرۡ بِٱلۡمَعۡرُوفِ وَٱنۡهَ ...﴿١٧﴾مَا ....ص27و53 و89. - تَوَلَّى يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمۡ وَٱخۡشَوۡاْ يَوۡمًا لَّا ...﴿٣٣﴾مَا ....ص93.

- سورة السجدة:

- تولّى وَجَعَلْنَا مِنْهُمْ أَئِمَّةً يَهْدُونَ بِأَمْرِنَا لَمَّا ...﴿٢٤﴾ما ....ص174 و190و285.

- سورة الأحزاب:

- تولّى لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن ...﴿٢١﴾ما ....ص99.

- سورة سبأ:

- تولّى وَقَالُوا۟ نَحْنُ أَكْثَرُ أَمْوَٰلًا وَأَوْلَٰدًا وَمَا نَحْنُ بِمُعَذَّبِينَ ﴿٣٥﴾ما ....ص41.

- سورة فاطر:

- تولّى إِنَّ ٱلشَّيْطَٰنَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَٱتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا ...﴿٦﴾ما ....ص42. - **تولّى** إِنَّمَا تُنذِرُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُم بِٱلْغَيْبِ ﴿١٨﴾**ما** ....ص95.

- **سورة ص:**

- تولّى قَالَ أَنَا۠ خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِى مِن نَّارٍ ...﴿٧٦﴾ ... ﴿٧٨﴾ ما ....ص **187**.

- **سورة الزمر:**

- تولّى ﴿ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ ... ﴿١٨﴾﴾ ما...............ص **94**.

- تولّى ﴿قُلْ يَٰعِبَادِىَ ٱلَّذِينَ أَسْرَفُوا۟ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا۟ ...﴿٥٣﴾﴾ ما ....ص189.

- **سورة غافر:**

- تولّى ﴿ٱلَّذِينَ يَحْمِلُونَ ٱلْعَرْشَ وَمَنْ حَوْلَهُۥ يُسَبِّحُونَ بِحَمْدِ...﴿٧﴾﴾ ما ....ص164.

- **سورة الفتح:**

- تولّى ﴿وَأُخْرَىٰ لَمْ تَقْدِرُوا۟ عَلَيْهَا قَدْ أَحَاطَ ٱللَّهُ بِهَا ۚ وَكَانَ ...﴿٢١﴾﴾ ما ....ص159.

- **سورة الحجرات:**

- تولّى ﴿وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُوا۟ فَأَصْلِحُوا۟ ...﴿٩﴾﴾ ما ....ص24.

- تولّى ﴿يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا۟ ۖ قُل لَّا تَمُنُّوا۟ عَلَىَّ إِسْلَٰمَكُم ۖ بَلِ ...﴿١٧﴾﴾ ما ....ص154.

- **سورة القمر:**

- تولّى ﴿فَتَوَلَّ عَنْهُمْ ۘ يَوْمَ يَدْعُ ٱلدَّاعِ إِلَىٰ شَىْءٍ نُّكُرٍ ﴿٦﴾﴾ ما ....ص27.

- **سورة الحديد:**

- تولّى ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ... ﴿١٦﴾﴾ ما ....ص103.

– سورة الصف:

– تولّى يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَ...﴿٢﴾...مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٣﴾ما ....ص121 و124و125.

– سورة التغابن:

– تولّى فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَإِنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿١٢﴾ما ....ص98.

– تولّى إِنَّمَآ أَمْوَٰلُكُمْ وَأَوْلَٰدُكُمْ فِتْنَةٌ ۚ وَٱللَّهُ عِندَهُۥٓ أَجْرٌ عَظِيمٌ ﴿١٥﴾ما ....ص41.

– سورة التحريم:

– تولّى يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ قُوٓا۟ أَنفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا ...﴿٦﴾ ما ....ص118.– سورة الإنسان:

– تولّى إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ ٱلْقُرْءَانَ تَنزِيلًا ﴿٢٣﴾ فَٱصْبِرْ لِحُكْمِ ...﴿٢٤﴾ما ....ص185.– سورة النازعات:

– تولّى فَقَالَ أَنَا۠ رَبُّكُمُ ٱلْأَعْلَىٰ ﴿٢٤﴾ما ....ص192.

– سورة الأعلى:

– تولّى فَذَكِّرْ إِن نَّفَعَتِ ٱلذِّكْرَىٰ ﴿٩﴾ما ....ص95.

– سورة الغاشية:

– تَوَلَّىٰ فَذَكِّرۡ إِنَّمَآ أَنتَ مُذَكِّرٞ ﴿٢١﴾ ما ....ص98. – تَوَلَّىٰ لَّسۡتَ عَلَيۡهِم بِمُصَيۡطِرٍ ﴿٢٢﴾ ما ....ص98.

– سورة التكاثر:

– تَوَلَّىٰ أَلۡهَىٰكُمُ ٱلتَّكَاثُرُ ﴿١﴾ ما ....ص41.

ثانيا: فهرس الأحاديث النبوية:

ثالثا: فهرس الجداول:

رابعا: فهرس المصادر والمراجع:

1. **أثر الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**، عبد الله بن حسن آل قعود، دار العاصمة، الرياض، المملكة العربية السعودية، دط، دت ط.
2. **الأحكام السلطانية والولايات الدينية**، أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردى، تحقيق: أحمد مبارك البغدادي، دار ابن قتيبة، الكويت، الطبعة الأولى: 1409ه، 1982م.
3. **أحكام القرآن**، أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص، دارالكتاب العربي، بيروت، لبنان، دط، دت ط.
4. **إحياء علوم الدين**، أبو حامد محمد بن محمد الغزالي، دار السلام، القاهرة، مصر، الطبعة الثانية: 1425 ه -2005م.
5. **الأخلاق الإسلامية وأسسها**، عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني، دار القلم، دمشق، سورية، الطبعة الخامسة: 1420 ه -1999م.
6. **الإرشاد** –معجم معاصر عربي، عربي–، خليل توفيق موسى، دار الإرشاد، حمص، سورية، الطبعة الأولى: 2001م-1422 ه.
7. **الإصلاح الاجتماعي عند أبي حامد الغزالي**، نور الدين بولحية، إشراف: بشير بوجنانة، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، تخصص: دعوة وإعلام، 1419 ه - 1998-1999م.
8. **أضواء على الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**، عبده غالب أحمد عيسى، دار ابن زيدون، بيروت، لبنان، دط، دت ط.
9. **الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**، أحمد بن تيمية، المؤسسة الوطنية للكتاب، الجزائر، دط: 1986م.
10. **الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**، السيد جلال الدين العمري، ترجمة محمد أجمل أيوب الأنصاري، دار القرآن الكريم، بيروت، لبنان، دط: 1404 ه - 1984م.
11. **الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**، عبد العزيز عبد الستار، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، دط، 1400هـــ.
12. **الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**، محمد عبد القادر أبو فارس، دار الشباب للطباعة والنشر، باتنة، الجزائر، الطبعة الثالثة: 1404 ه -1984م.

13. **الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**، محمد عز الدين البيانوني، دار السلام، القاهرة، مصر، الطبعة الثالثة: 1420 هـ -1999م.
14. **الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر–أصوله وضوابطه وآدابه–**، خالد بن عثمان السبت، المنتدى الإسلامي ومجلة البيان، دط، دت ط.
15. **الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر –الفضائل والآثار والعواقب–**، رياض عيدروس عبد الله، مراجعة: قسطلس إبراهيم النعيمي وآخرون، الجمهورية اليمنية، الدورة السابعة: 1431 هـ.
16. **الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في حياة النبي – صلى الله عليه وسلم–**، طارق محمد الطواري. دون بيانات.
17. **الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ضوء الكتاب والسنة**، سليمان بن عبد الرحمن الحقيل، دون بيانات.
18. **الأمر بالمعروف والنّهي عن المنْكر والْحقوق الشّخصيّة** –حتّى لا تغرق السَّفينة– حامد بن أحمد آل بكر، الدورة العلمية لجامع الملك سعود، جدة، دط: 1428 هـ.
19. **أهداف التربية الإسلامية** "في تربية الفرد وإخراج الأمة وتنمية الأخوة الإنسانية، سلسلة إسلامية المعرفة–20–"، ماجد عرسان الكيلاني، المعهد العالمي للفكر الإسلامي، هيرندن، فرجينيا، و.م.أ، الطبعة الثانية: 1417ه- 1997م.
20. **أهداف الدعوة ومنطلقاتها**، محمد إسماعيل المقدم، دون بيانات.
21. **أهم التحديات المستقبلية التي ستواجه أمتنا، ودور التربية في حلها**، محمد عبد الله الصوفي وعبد الغني قاسم، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى: 1417 هـ، 1996م.
22. **البحث العلمي في الدراسات الإعلامية**، محمد عبد الحميد، عالم الكتب، القاهرة، مصر، دون رقم الطبعة، 2000م.
23. **بين الرعاة والدعاة**، محمد محمود الصواف، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة السادسة: 1407 هـ - 1987م.

24. **التأصيل الإسلامي للدراسات النفسية** –البحث في النفس الإنسانية والمنظور الإسلامي–، محمد عز االدين توفيق، دار السلام، القاهرة، مصر، الطبعة الثانية: 1423هـ–2002م.
25. **التحرير والتنوير**، محمد الطاهر ابن عاشور، دار سحنون التونسية، تونس، دط: 1984م.
26. **التربية الأخلاقية**، إبراهيم ناصر، دار وائل، عمان، الأردن، الطبعة الأولى: 2006م.
27. **التفسير الكبير**، فخر الدين الرازي، دون دار الطبع، دون مدينة الطبع، الطبعة الأولى: 1357 هـ - 1938م.
28. **تفسير الشعراوي**، محمد متولي الشعراوي، أخبار اليوم، قطاع الثقافة، دم ط، دط، دت ط.
29. **تفسير القرآن الحكيم الشهير بتفسير المنار**، محمد رشيد رضا، دار المعرفة، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية. د ت ط.
30. **تقنيات تحليل البيانات**: محاضرات مقدمة لطلبة السنة الثانية، فرع علوم الإعلام والاتصال، رحيمة عيساني، جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، 2006م-2007م.
31. **التعريفات**، علي بن محمد بن علي الجرجاني، تحقيق: إبراهيم الأنباري، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى: 1405ه.
32. **التغيير**: **مفهومه وطرائقه** –ندوات الفكر المعاصر1995م–، محمد سعيد رمضان البوطي وجودت سعيد، المطبعة العلمية، دمشق، سورية، الطبعة الأولى: 1996م، إعادة: 1419 هـ - 1998م.
33. **جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم**، ابن رجب الحنبلي، تحقيق: عبد الرزاق المهدي، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، دط، 1425هـ - 2005م.
34. **جند الله ثقافة وأخلاقا** –دراسات منهجية هادفة في فقه الدعوة والبناء والعمل الإسلامي–، سعيد حوى، دار السلام، القاهرة، مصر،الطبعة الثانية: 1418هـ- 1998م.

35. **جهاد الدعوة بين عجز الداخل وكيد الخارج "سلسلة الوعي الإسلامي"،** محمد الغزالي، دار الكتب، الجزائر. دط، دت ط.

36. **الخطاب الدعوي المعاصر وموانع الاستجابة السلوكية عند الفرد المسلم** -دراسة نظرية وميدانية-، فيروز صوالحي، مذكرة ماجستير، تخصص: دعوة إسلامية، إشراف: محمد زرمان.

37. **الخطوات المنهجية لإعداد البحوث الاجتماعية،** محمد شفيق، المكتب الجامعي الحديث، الإسكندرية، مصر، دط: 1999م.

38. **حتى لاتغرق السفينة،** عائض بن عبد الله القرني، دون بيانات.

39. **الحسبة، ابن تيمية،** تحقيق وتعليق علي بن نايف الشحود، دون بيانات.

40. **الحسبة في العصر النبوي وعصر الخلفاء الراشدين -رضى الله عنهم-،** فضل إلهي، إدارة ترجمان الإسلام، باكستان، الطبعة الأولى: 1410 هـ.

41. **الحكومة النبوية المسمى التراتيب الإدارية،** عبد الحي الكتاني، حسن جعنا، بيروت، لبنان، دط، دت ط.

42. **الدعوة الإسلامية فريضة شرعية وضرورة بشرية،** صاق أمين، جمعية عمال المطابع التعاونية، عمان، الأردن، دط: 1982م.

43. **الدعوة إلى الإصلاح على ضوء الكتاب والسنة وعبر تاريخ الأمة،** محمد الخضر حسين، تحقيق وتعليق: علي بن حسن بن علي بن عبد الحميد الحلبي الأثري، دار الراية، الرياض، جدة، الطبعة الأولى: 1417 ه.

44. **الدعوة إلى الله وما ينبغي أن يتحلى به الدعاة،** عبد العزيز بن عبد الله بن باز، الدار السلفية، الكويت، دط: 1404 ه.

45. **الدعوة والدعاة في الإسلام،** مصطفى الرافعي، المكتب الإسلامي، بيروت، دمشق، عمان، الطبعة الثانية: 1413 ه -1993م.

46. **دليل الباحث في المنهجية وكتابة الرسائل الجامعية،** عمار بوحوش، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، الطبعة الأولى، دسط.

47. **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني،** أبو الفضل شهاب الدين محمود ابن عبد الله الحسيني الألوسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، دط، دسط.

48. **السلوك الاجتماعي في الإسلام**، حسن أيوب، دار البحوث العلمية. دط، دسط.

49. **سنن الله في إحياء الأمم في ضوء الكتاب والسنة**، حسين شرفة، أطروحة مقدمة لنيل درجة دكتوراء الدولة في العلوم الإسلامية، تخصص كتاب وسنة، إشراف: أحمد رحماني، جامعة الحاج لخضر، باتنة. السنة الجامعية: 1424-1425 هـ / 2003-2004م.

50. **شبهات حول الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**، فضل إلهي، ددط، الرياض، السعودية، الطبعة الثانية: 1412 هـ.

51. **شرح صحيح مسلم**، النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت. دط، دسط.

52. **شروط النهضة**، مالك بن نبي، ترجمة عمر كامل مسقاوي وعبد الصبور شاهين، دار الفكر، دمشق، سورية، دار الفكر، الجزائر، الطبعة الرابعة: 1407هـ - 1987م.

53. **صيد الخاطر**، عبد الرحمن بن الجوزي، ضبط وتحقيق: محمد الغزالي، أمزيان، دط: 1988م.

54. **ضوابط الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**، عز الدين يحي، رسالة ماجستير مناقشة بجامعة الأمير عبد القادر، قسنطينة، تخصص أصول الفقه، إشراف: محمد عبد النبي.

55. **العبادة الدعوية**، فتحي يكن، مؤسسة الرسالة، دم ط، الطبعة الأولى: 1423 هـ - 2002م.

56. **فتح القدير**، محمد بن علي بن محمد الشوكاني، دار المعرفة، بيروت ، لبنان، الطبعة الثالثة: 1417 هـ -1997م.

57. **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، أبو الفضل شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، دار المعرفة، بيروت، لبنان، دط، دسط.

58. **الفتور مظاهره وأسبابه وعلاجه**، فبصل بن سعود الحلبي، دار الوطن، الرياض. السعودية، دط، 1425 هـ.

59. **فتن هذا الزمان وكيفية مقاومتها**، عَبْدِ اللَّـــهِ بنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ جِبْرِيْنٍ، تنسيق ونشر سلمان بْنُ عَبْدِ القَادِرِ أَبُوْ زَيْدٍ، كتاب إلكتروني. www.saaid.net

60. **الفرق بين النصيحة والتعيير**، ابن رجب الحنبلي، تحقيق: بشير محمد عيون، مكتبة دار البيان – مكتبة المؤيد –، الطبعة الأولى: دمشق – بيروت، 1413هـ- 1992 م.

61. **فقه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من خلال القرآن الكريم**": عيسى بوعكاز، إشراف الدكتور: أحمد رحماني، رسالة ماجستير غير منشورة،كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية، جامعة باتنة، تخصص الكتاب والسنة.
62. **فقه إنكار المنكر**، بدرية بنت سعود بن محمد البشير، رسالة ماجستير منشورة، دار ابن حزم، الطبعة الأولى: 2001م.
63. **فقه التحضر الإسلامي**، عبد المجيد النجار، دار الغرب الإسلامي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى: 1999م.
64. **فقه تغيير المنكر**، محمود توفيق محمد سعد، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، دط، دت ط.
65. **فقه الدعوة إلى الله وفقه النصح والإرشاد و الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**، عبد الرحمن حسن حبنكة الميداني، دار القلم، دمشق، سورية، الطبعة الأولى: 1417 ه - 1996م.
66. **فقه الدعوة في إنكار المنكر**، عبد الحميد البلالي، مراجعة: سالم البهنساوي، دار الدعوة، الكويت، الطبعة الرابعة: 1411 ه - 1991م.
67. **في ظلال القرآن**، سيد قطب، دار الشروق، بيروت، لبنان، الطبعة السادسة عشر: 1410 ه - 1990م.
68. **القاموس** – قاموس لغوي عام يتضمن المصطلحات العلمية والتقنية في الجيولوجيا والكيمياء والفيزياء والمعادن والكهرباء–، محمد هادي اللحام ومحمد سعيد زهير علوان، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى: 2005م.
69. **قاموس اللغة –كتاب المصباح المنير–**، أحمد بن محمد بن علي المقرني الفيومي، نوبليس، دون مدينة الطبع، دون رقم الطبعة، دون تاريخ الطبعة.
70. **قواعد قرآنية لفهم الدعوة**، حمزة بن فايع الفتحي، 1431ه، 2010م،
71. **قواعد مهمة في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر في ضوء الكتاب والسنة**، حمود بن أحمد الرحيلي، موقع وزارة الأوقاف السعودية بدون بيانات.
72. **القول البين الأظهر في الدعوة إلى الله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**، عبد العزيز بن عبد الله الراجحي، دار السلام، الرياض، السعودية، الطبعة الأولى: 1412 ه.

73. **الكشاف**، أبو القاسم محمود بن عمرو أحمد الزمخشري، دار الفكر، الطبعة الأولى: 1397 هـ - 1977م.
74. **كلنا دعاة** -أكثر من 1000 فكرة ووسيلة وأسلوب في الدعوة إلى الله، تجارب العلماء والدعاة قديما وحديثا-، عبد الله بن أحمد العلاف، دار الإيمان، الإسكندرية، مصر، دون رقم الطبعة، دون تاريخ الطبعة.
75. **الكنز الأكبر من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**، عبد الرحمن بن أبي بكر بن داود الحنبلي الدمشقي الصالحي، تحقيق: مصطفى عثمان صميدة، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى: 1417 هـ - 1996م.
76. **كيفية كتابة الأبحاث والإعداد للمحاضرات**، محي محمد مسعد، المكتب العربي الحديث، الطبعة الثانية: 2000م.
77. **لسان اللسان** -تهذيب لسان العرب-، أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى: 1414 هـ - 1993م.
78. **المحصول في علم أصول الفقه**، فخر الدين محمد بن عمر الرازي، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية: 1992م.
79. **المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز**، أبومحمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام ابن عطية الأندلسي، دار ابن حزم.
80. **مختار الصحاح**، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، تحقيق: أحمد إبراهيم زهوة، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، دون رقم الطبعة، 1426 هـ - 2005م.
81. **مدخل إلى علم النفس الاجتماعي**، محمد إبراهيم عيد -رئيس قسم الصحة النفسية في كلية التربية بجامعة عين شمس-، مطبعة محمد عبد الكريم حسان، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، مصر، دون رقم الطبعة، دون تاريخ الطبعة.
82. **مدخل إلى سنن الصيرورة الاستخلافية -قراءة في سنن التغيير الاجتماعي-**، الطيب برغوث، دار قرطبة، المحمدية، الجزائر، الطبعة الأولى: 1425هـ-2004م، ص114.
83. **مشكلات الدعوة والداعية**، فتحي يكن، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية: 1417 هـ - 1996م.

84. **معجم ألفاظ القرآن**، الراغب الأصفهاني، تحقيق: نديم مرعشلي، دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، دط: 1312 ه ، 1972م.
85. **معجم نور الدين الوسيط**، عصام نور الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى: 2005م.
86. **مفاهيم ينبغي أن تصحح**، محمد قطب، دار الشروق، بيروت، القاهرة، الطبعة الثامنة: 1415 ه - 1994م.
87. **مقاصد أهل الحسبة والأمور الحاملة لهم على عملهم في ضوء الكتاب والسنة**، خالد بن عبد الرحمن بن حمد الشايع، دار بلنسية، الرياض، السعودية، دط: 1414ه.
88. **مقدمات للنهوض بالعمل الدعوي**، عبد الكريم بكار، دار القلم، دمشق، سورية، الطبعة الثانية: 1422 ه -2001م.
89. **مقدمة ابن خلدون**، المسمى: ديوان المبتدأ والخبرفي تاريخ العرب والبربر، ومن عاصرهم من ذوي الشأن الأكبر، عبد الرحمن بن خلدون، دار الفكر، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى: 1424 ه ، 2004م.
90. **من أجل انطلاقة حضارية شاملة** -أسس وأفكار في التراث والفكر والثقافة والاجتماع- سلسلة: المسلمون بين التحدي والمواجهة-2-، عبد الكريم بكار، دار القلم، دمشق، سورية، الطبعة الثانية: 1422 ه -2001م.
91. **من أخلاق الداعية**، سلمان العودة، دار الوطن، دط، 1411ه.
92. **من فقه الحالة "نحو فهم متجدد"**، عمر عبيد حسنة، المكتب الإسلامي، بيروت- دمشق- عمان، الطبعة الأولى: 1425 ه ، 2004م.
93. **مناهج البحث العلمي وطرق إعداد البحوث**، عمار بوحوش، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1995م.
94. **المنجد في اللغة والإعلام**، لويس معلوف وفرنارد توتل، دار المشرق، بيروت، لبنان، الطبعة: الواحدة والأربعين: 2010م.
95. **منهج التغيير عند الإمام حسن البنا**، جمعة أمين عبد العزيز، دار الدعوة، الإسكندرية، مصر، الطبعة الأولى: 1423 ه ، 2002م.

96. **المنهج الحركي في ظلال القرآن**، جمع وإعداد: علي بن نايف الشحود، دار المعمور، الطبعة الأولى: 1430 هـ- 2009 م
97. **المنهج النبوي في حماية الدعوة ومنجزاتها –مرحلة التأ سيس العقدي والفكري للمجتمع الإسلامي بمكة–**، الطيب برغوث، دار قرطبة، المحمدية، الجزائر، الطبعة الأولى: 1425 هـ -2004م.
98. **منهج النبي –صلى الله عليه وسلم– في الدعوة من خلال السيرة الصحيحة –** المعرفة، التربية، التخطيط، التنظيم–، محمد أمحزون، دار السلام، القاهرة، مصر، الطبعة الأولى: 1423هـ- 2002م.
99. **منهجية البحث العلمي**، صلاح الدين شروخ، جامعة باجي مختار، عنابة، 2003م. انحراف الشباب، خالد الجريسي، دون دار الطبع، الرياض، السعودية، دون رقم الطبعة، 1420 هـ.
100. **انحراف المراهقين** "دراسة حول الأسرة" –دراسة ميدانية بمراكز إعادة التربية بمدينتي قالمة وعنابة–، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في علم الاجتماع العائلي. إعداد: محمد المنصف سريدي، إشراف: نور الدين بومهرة.
101. **النصيحة –أحكام وضوابط وآداب وثمرات–**، أبو أنس ماجد إسلام البنكاني،1431 هـ -2010م.
102. **نظام الحسبة في العراق**، رشاد عباس معتوق، تهامة، جدة، السعودية، 1402هـ،
103. **نماذج من الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**، الشيخ ناصر بن سليمان العمر.
104. **الوراثة الحضارية**، عمر عبيد حسنة، المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى: 1424 هـ -2003م.
105. **زاد الداعية إلى الله**، ابن عثيمين، دون بيانات.

المجلات:

106. **مجلة علم النفس**. مجلة فصلية تصدر عن الهيئة المصرية العامة للكتاب.العدد54 ابريل- مايو- يونيو 2000. السنة: 14.

107. **صور من الملتقى الرابع عشر للفكر الإسلامي بالجزائر**، من: 20إلى 27 شوال 1400 هـ ، الموافق ل:31 أوت إلى 7سنتمبر1980م، منشورات وزارة الشؤون الدينية، الجزائر، محاضرة **ضوء على تفكيرنا الديني في مطلع القرن الخامس عشر الهجري**، محمد الغزالي، **المواقع الألكترونية:**

108. **القدوة مبادئ ونماذج**، صالح بن عبد الله بن حميد، كتاب إلكتروني. www.document.scribd.com

109. **القمم يا أهل الهمم**، حسين بن سعيد الحسنية، 1429 **هـ.** www.arablib.com

110. **الرسالة الفصيحة في فهم حديث الدين النصيحة**، عبد العلي بلامين، Bellamine_abdelali@yahoo.fr.

111. **التشريع الجنائي الإسلامي**، عبد القادر عودة. الكتب العلمية،www.islamport.com

112. **معالم على طريق النهضة**، خبَّاب بن مروان الحمد، Khabab00@hotmail.com.

113. **الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**: فتاوى وأحكام. الدكتور رجب أبو مليح. إسلام أون لاين_نت – اسألوا أهل الذكر – تاريخ الزيارة: 24-01-2009م.

114. **الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**، ياسر بن حسين برهامي، من موقع الدعوة السلفية، www.omar- rahal84@hotmail.com

115. http://www.themwl.org/subjects/default.aspx?d=1&l=ar&cid=18&cidi=99، تاريخ التصفح 05-12-2010م.

116. **النقد بين الثقافة والممارسة**، الكاتب د. فخري مشكور. http://search.imesh.com/web. wasatonline

117. محاضرة: **نظام الحسبة في الإسلام**، سفر بن عبد الرحمن الحوالي، http://www.alhejaz.net/vb/archive/index.php/t-38110.html تاريخ التصفح05-12-2010م

خامسا: فهرس المحتويات:

قائمة الملاحق:

أولا: الملحق رقم: 1.

ثانيا: الملحق رقم: 2.

أولا: الملحق رقم1.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الحاج لخضر- باتنة -
كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية
قسم أصول الدين: دعوة إسلامية

نيابة العمادة لما بعد التدرج
والبحث العلمي والعلاقات الخارجية

استمارة مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الدعوة الإسلامية حول:

عوامل تراجع النهي عن المنكر وآليات تفعيله

طلبة العلوم الإسلامية بجامعة باتنة - دراسة ميدانية -

إعداد الطالبة:
زليخة لوصيف

إشراف الأستاذ الدكتور:
محمد زرمان

ملاحظة: البحث هو محاولة صادقة لإثراء مكتبة الدراسات الميدانية في مجال العلوم الإسلامية فنرجو منكم الإجابة على أسئلة الاستمارة بكل جدية ودقة ووضوح علما أن هذه البيانات لن تستخدم إلا لأغراض البحث العلمي.

وجزاكم الله خيرا.

السنة الجامعية:

2008- 2009م/ 1429- 1430هـ

ضع العلامة (×) أمام الإجابة المناسبة:

1- بيانات شخصية:

- الجنس: ذكر □ أنثى □

- السن: أقل من 30 □ من30 إلى 40 □ أكثر من40 □

- الشهادة المتحصل عليها: ....

2- كيف ترى حجم شيوع المنكرات في الوقت الحالي؟ كبير □

متوسط □ صغير □

3- ما هي أنواع المنكر التي تراها أكثر شيوعا في هذا العصر؟

عقدية □ تعبدية □ معاملاتية □

4- ما هي المنكرات الأكثر خطرا برأيك؟

عقدية □ تعبدية □ معاملاتية □

5- عدد بعض الأمثلة عن أبرز المنكرات المعاصرة التي تراها هادمة لكيان المجتمع المسلم.

....

....

6- ما هي العوامل التي تراها مكرسة لوجود المنكر في هذا العصر؟

....

....

....

7- كيف تقيم وجود فريضة النهي عن المنكر في هذا العصر؟

قوي □ متوسط □ ضعيف □

8- ما هي المظاهر التي تراها داعمة لوجهة نظرك؟

....

....

....

9- ماهي الأسباب التي تراها عاملة على تراجع أو غياب هذه الفريضة عند المسلم المعاصر؟

....

....

....

10- كيف ترى إمكانية التحسيس بضرورة هذه الفريضة، على المستويين العقدي والشعوري ومن ثم إمكانية تفعيلها على المستوى السلوكي أي الممارسة؟.

....

....

....

11- ماهي الجهات التي تراها قائمة بهذه الفريضة في هذا العصر؟

....

....

12- كيف تقيم جهودها في هذا المجال؟

ثانيا: الملحق رقم2.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الحاج لخضر- باتنة -

كلية العلوم الاجتماعية والعلوم الإسلامية

قسم أصول الدين: دعوة إسلامية

نيابة العمادة لما بعد التدرج

والبحث العلمي والعلاقات الخارجية

استمارة مذكرة مقدمة لنيل درجة الماجستير في الدعوة الإسلامية حول:

عوامل تراجع النهي عن المنكر وآليات تفعيله

طلبة العلوم الإسلامية بجامعة باتنة - دراسة ميدانية -

إعداد الطالبة:

زليخة لوصيف

إشراف الأستاذ الدكتور:

محمد زرمان

ملاحظة: البحث هو محاولة صادقة لإثراء مكتبة الدراسات الميدانية في مجال العلوم الإسلامية فنرجو منكم الإجابة على أسئلة الاستمارة بكل جدية ودقة ووضوح علما أن هذه البيانات لن تستخدم إلا لأغراض البحث العلمي.

وجزاكم الله خيرا.

السنة الجامعية:

2008- 2009 م/ 1429- 1430 هـ

ضع العلامة (×) أمام الإجابة المناسبة:

1- بيانات شخصية:

- الجنس: ذكر□ أنثى □

- السن: أقل من 30 □ من30 إلى 40 □ أكثر من40 □

- المستوى الجامعي: السنة الأولى □ الثانية □ الثالثة □ الرابعة □ مابعد التدرج □

2- كيف ترى حجم شيوع المنكرات في الوقت الحالي؟ كبير □

متوسط □ صغير □

3- ما هي أنواع المنكر التي تراها أكثر شيوعا في هذا العصر؟

عقدية □ تعبدية □ معاملاتية □

4- ما هي المنكرات الأكثر خطرا برأيك؟

عقدية □ تعبدية □ معاملاتية □

5- عدد بعض الأمثلة عن أبرز المنكرات المعاصرة التي تراها هادمة لكيان المجتمع المسلم.

....

....

....

6- ما هو أهم عامل تراه مكرسا لوجود المنكر في هذا العصر؟

- تقصير القائمين على النهي عن المنكر في واجبهم □

- ضعف إمكانات القائمين على النهي عن المنكر □

- اتساع دائرة المنكر وقوة نفوذه □

7- كيف تقيم وجود فريضة النهي عن المنكر في هذا العصر؟

قوي □ متوسط □ ضعيف □

8- هل سبق أن وجدت نفسك ساكتا عن منكر يقع أمامك؟

دائما □ غالبا □ أحيانا □

9- ماهي الأسباب التي تمنعك عادة من أداء فريضة النهي عن المنكر؟

- التباس المنكر بالمعروف لديك □

- خوفك من العواقب السيئة التي قد تترتب عن أداء هذا الواجب □

- اقتناعك بعدم جدوى النهي أمام كثرة المنكرات، وإعراض مرتكبي المنكر عنك □

- اعتقادك بأن المسلم مسؤول عن نفسه فقط، ولا يعنيه ضلال غيره □

- عدم إدراك أهمية هذه الفريضة، ومدى خطورة إهمالها □

- تبلد الحس لديك نتيجة تكرر حدوث المنكر □

- الخجل من مرتكب المنكر أو الشفقة عليه بصفته صاحب مقام خاص عندك □

- أخرى □:

....

....

....

10- لماذا برأيك قد يحدث الالتباس بين المنكر والمعروف؟

- الجهل بالدين وقلة العلم بحلاله وحرامه □

- اختلاف العلماء أصلا حول حرمة بعض الأمور □

- كثرة المستجدات في عصر يعرف بعصر السرعة والعولمة □

- انتكاس القلوب نتيجة كثرة الذنوب □

- أخرى □:...

....

....

11- ما هو أسوا أمر تعرضت له بسبب نهيك عن المنكر؟

- الأذى المعنوي (سخرية، شتم، اتهام بالباطل...) □
- الأذى الجسدي (ضرب، سجن، تعذيب...) □
- الأذى المادي (فقدان الوظيفة، خسارة المال، تحطيم سيارة...) □
- الأذى العائلي (إلحاق الضرر بالأهل والأولاد) □

12- ماهي القوة التي تحركك للنهي عن المنكر؟

- ابتغاء ثواب الله ورضاه □
- حب الآخرين والخوف عليهم □
- بغض المنكر و الاشمئزاز من وجوده □

أخرى □:

....

....

....

....

....

13- ماهي الجهات التي تراها قائمة بهذه الفريضة في هذا العصر؟

القنوات الفضائية الدينية □ المساجد □ الجمعيات والنوادي الدينية□

رجال الأمن □

أخرى□:...

....

14- كيف تقيم جهودها في هذا المجال؟

كبيرة □ متوسطة □ ضعيفة □ ضعيفة جدا □

ملخص الدراسة:

جاءت هذه الدراسة الموسومة بعنوان: "**عوامل تراجع النهي عن المنكر وآليات تفعيله**"، في محاولة لرصد ظاهرة تراجع أداء هذه الفريضة، من أجل وضع اليد عل أبرز العوامل المتسببة فيها، ومن ثم تقديم بعض آليات علاجها، وبعد البحث والجمع والقراءة والتحليل جاء مضمون الدراسة مكونا من **مقدمة، وأربعة فصول، وخاتمة** حيث:

- تضمنت **المقدمة** الإطار المنهجي للدراسة، بدءا بإشكالية الدراسة وتساؤلاتها، ومرورا بأهمية الدراسة ودوافعها وأهدافها، إلى الدراسات السابقة والمشابهة، ووصولا إلى منهج الدراسة، وصعوباتها، فالخطة المتبعة فيها، مع بعض التنبيهات الخاصة بمنهجيتها.

- جاء **الفصل الأول** بعنوان: **تحديد المفاهيم الأساسية للدراسة**:وقد ضم ثلاثة مباحث، هي على التوالي: النهي وبعض ما يتعلق به، المنكر وبعض ما يتعلق به، بعض الصور التاريخية للنهي عن المنكر.

- أما **الفصل الثاني** فكان عنوانه: **ظاهرة تراجع النهي عن المنكر**، وقد ضم هو الآخر ثلاثة من المباحث: لمحة تاريخية عن حركة النهي عن المنكر، مظاهر تراجع النهي عن المنكر، عوامل تراجع النهي عن المنكر.

- ليخصص **الفصل الثالث** للحديث عن **الإجراءات المنهجية للدراسة الميدانية**، عبر ثلاثة من المباحث: بيان مجتمع البحث وعينته وأدواته، جدولة البيانات وتحليلها وتفسيرها، نتائج الدراسة.

- ويأتي **الفصل الرابع** والأخير للحديث عن **آليات تفعيل النهي عن المنكر**، والتي تم ترتيبها وفق ثلاثة مستويات هي: المستوى العقدي التصوري، المستوى الحسي الشعوري، المستوى السلوكي.

هذا وقد أسفرت الدراسة عن العديد من النتائج نلخص أهمها في مايلي:

1-رغم كون النهي عن المنكر فريضة شرعية بنص الكتاب والسنة إلا أن واقعنا المعاصر يشهد تراجعا مخيفا لأداء هذه الفريضة، ومظاهر ذلك لا تكاد تخفى على أحد.

2-أسباب الامتناع عن أداء واجب النهي عن المنكر، أسباب نفسية بالدرجة الأولى، تدور في مجملها حول الخوف والخجل واللامبالاة وتبلد الحس واليأس من تحقيق أية جدوى، إضافة إلى أسباب أخرى تتعلق بالجهل أو الكسل أو اعتناق مفاهيم دينية خاطئة.

3- هناك جملة من العوامل المتراكمة عبر العصور، والمختلفة في حدتها وحجم وجودها من بيئة إلى أخرى، ومن عصر إلى آخر، هي المسؤولة عن الوضع الحالي لحركة النهي عن المنكر، أبرزها:

تراجع المستوى التربوي بسبب عدم قيام المحاضن التربوية المختلفة بواجبها، وغياب ثقافة التعلم في مجتمعاتنا بشكل عام، والتعلم الشرعي بشكل خاص، مع تراجع الرموز الدعوية، وغياب مبدأ الأخوة الإسلامية، في ظل طغيان الترعة الفردية، وإيثار المصلحة الشخصية، أمام تعقد الحياة الاجتماعية وتسارع وتيرها، مع استفحال حب الدنيا وشهواها في قلوب الناس.

4- إعادة تفعيل النهي عن المنكر في أي مجتمع معاصر يحتاج إلى منظومة كاملة متكاملة، تتضافر فيها مختلف الجهود، وعلى شتى المستويات، وبمختلف الوسائل والأدوات، وذلك من خلال:

- العمل على ترشيد دور المحاضن التربوية بما يبني شخصية الفرد على بغض الفساد وتحمل المسؤولية، والاستعداد لتقديم التضحية.
- تسخير مختلف المنابر الدعوية المقروءة والمسموعة والمرئية لإشاعة ثقافة التناصح بين الأفراد والشرائح والجماعات.
- الحرص على استكشاف الموهوبين في إمكاناهم التـــأثيرية، وقدراهم العطائية، وتكوينهم بما يؤهلهم ليمثلوا بحق القدوة والنموذج الذي يحتذى في ممارسة فريضة النهي عن المنكر.

Summary of the study

the study was titled "factors down the Prevention of Vice and it's activation mechanisms" in an attempt to monitor the decline in the performance of this duty, In order to lay hands on the most significant factors causing and then provide some mechanisms to treat it, and after research, collection, and analysis was reading the content of the study consisted of an introduction, four chapters and a conclusion, in terms of:

- The introduction included teh framework for the study, starting with the problematic of the study and its questions, through the study and the importance of motives and objectives, and to previous similar studies, and access to the curriculum, and its difficulties, the plan followed her, with some alerts fundamental methodology.
- The first chapter titled: Identify the basic concepts of the study: The inclusion of three sections: Prevention and some relation to it, and some evil about it, some of the historical images of the forbidden monkar.
- The second chapter was titled: down Prevention of Vice phenomenon, has joined the other three researches : About historical movement of the Prevention of Vice, the manifestations of decline in the Prevention of Vice, of declining the Prevention of Vice.
- The third chapter talks about the methodology actions of the study field, across three researches : Statement of the research community and appointed and tools, scheduling, and data analysis and interpretation, the results of the study.
- The last chapter to talk about mechanisms of activation of the Prevention of Vice, which was arranged on three levels: conceptual level nodal, sensory level, emotional, behavioral level.

This study has resulted in many important results summarized in the following:

1. Despite the fact that forbidding evil is obligatory legitimacy of the text of the book (the Holy Q'uran)and the year, but our reality today is in decline scary to perform this duty, and the manifestations of that barely concealed no one.
2. Reasons to refrain from performing their duty to forbid what is evil, psychological reasons primarily, on the whole revolves around the fear and shame, and numbness and despair of achieving any success, in addition to other reasons of ignorance or laziness, or embrace wrong religious concepts f.
3. There are a number of factors accumulated over the ages, and different in intensity, size and presence of the environment to another, from one age to another, is responsible for the current status of the movement of the

Prevention of Vice, most notably: the decline in educational level, and the absence of a learning culture in our societies in general and forensic learning in particular, , and the absence of Islamic brotherhood , under the tyranny of individualism, self-interest and altruism, the complexity of social life, with the persistence of love of life and its desires inside the hearts of the people

4. Re-activate the Prevention of Vice in any modern society needs to a fully integrated system, with the concerted efforts, and at various levels and through various means and tools, through:
   - ✓ Work to rationalize the role of the educational to building the personality of the individual regardless of corruption and responsibility, and willingness to make sacrifice.
   - ✓ Harness the different platforms and advocacy readable audio and vision to promote a culture of advise between individuals and groups.
   - ✓ Focusing on potential discovery of talented influential persons, and preparing them to represent role models and a model for the exercise of